Internews

المعهد المغربي لتحليل السياسات
MOROCCAN INSTITUTE FOR POLICY ANALYSIS

المنتدى المغربي للصحافيين الشباب
Forum Marocain des Jeunes Journalistes

حرية التعبير والولوج إلى المعلومة في المغرب

- دراسة ميدانية -

أكتوبر 2023

شركاء المعهد المغربي لتحليل السياسات في مشروع "حرية التعبير" :

المعهد المغربي لتحليل السياسات مؤسسة غير ربحية تعنى بالسياسات العامة وتتخذ من الرباط، المغرب، مقراً لها. يرمي المعهد إلى إجراء أبحاث معمقة حول مختلف الإشكالات المتعلقة بالسياسات العامة من خلال طرح أفكار جديدة لحل المشاكل التي تواجه المجتمع على صعيد الديموقراطية والتنمية.

يتمثل النشاط الرئيسي للمعهد في إنتاج تحليل منهجي ومتعمق ودقيق وموضوعي للقضايا ذات الصلة بالسياسات. يتم نشر النتائج والتحليلات من قبل المعهد في شكل ملخصات سياسات ومقالات بحثية وتقارير.

الفهرس

الفريق البحثي 6

تقديم 7

شكر وتقدير 8

ملخص تنفيذي 9

مقدمة 11

أولا: الإطار المؤسساتي لحرية التعبير وضمان الحق في الوصول إلى المعلومات 13

ثانيا: نتائج الدراسة الميدانية 39

منهجية الدراسة 40

المحور الأول: حرية التعبير: تقييم آراء المواطنين بخصوص حرية التعبير في المغرب 45

لمحة عن النتائج 46

مقدمة 47

حرية التعبير كحق إنساني 48

الوضع الراهن لحرية التعبير 49

الانخراط الشخصي والممارسة الفعلية لحرية التعبير 52

تجارب الرقابة والمس بحرية التعبير 54

الوعي القانوني والثقة في المؤسسات 56

حرية الإعلام وحق الانتقاد 58

تقييد ونسبية حرية التعبير 61

خلاصة 64

المحور الثاني: الولوج إلى المعلومة: تقييم فعالية الحق في الولوج إلى المعلومة في المغرب 65

لمحة عن النتائج 66

مقدمة 67

أهمية وضمان حق الولوج إلى المعلومة 68

القانون وحق الى الولوج الى المعلومة 70

التجربة الشخصية في الحصول على المعلومات من المؤسسات العمومية 72

مصادر الحصول على المعلومات وثقة المواطنين 75

درجة الثقة في وسائل الإعلام المختلفة 77

الوسائل المفضلة للحصول على المعلومات أو الأخبار 83

الولوج الى المعلومة والثقة في الحكومة 86

الثقة في المعلومات التي تنشرها الحكومة 87

خلاصة 89

المحور الثالث: الوصول إلى المعلومة أثناء الازمات: تقييم فعالية الولوج إلى المعلومة في أوقات الأزمات 90

لمحة عن النتائج 91

مقدمة 92
المصادر المعتمدة للحصول على المعلومات التي أصدرها الحكومة بشأن الزلزال 93
وسائل الحصول على المعلومات التي أصدرها الحكومة بشأن الزلزال 94
اللغة والتواصل أثناء الازمات: زلزال الأطلس الكبير 94
الأخبار الزائفة والأخبار الموثوقة بخصوص الزلزال 95
انتشار الأخبار الزائفة بخصوص الزلزال 96
خلاصة 98
ثالثا: التوصيات 99
خاتمة 101
فهرس الرسوم البيانية 103

الفريق البحثي للمعهد المغربي لتحليل السياسات

الدكتور محمد مصباح

مؤسس ورئيس المعهد المغربي لتحليل السياسات

الدكتور رشيد أوراز

مدير الدراسات والابحاث بالمعهد المغربي لتحليل السياسات

السيد أيمن طالب

مدير مشاريع بالمعهد المغربي لتحليل السياسات

السيدة مونيكا كاريون

مديرة مشاريع بالمعهد المغربي لتحليل السياسات

السيد محمد كريم بوخصاص

باحث مشارك في المعهد المغربي لتحليل السياسات

الفريق الميداني لمؤسسة منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية

السيد عزيز مشواط

باحث سوسيولوجي ومدير مؤسسة منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية

السيدة فاطمة ايكا

مسؤولة مشاريع في منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية

السيدة سارة عزيم

باحثة في منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية

تقديم

عرف المغرب في السنوات الأخيرة مثل باقي من البلدان، العديد من الأحداث والتقلبات الاقتصادية والجيوسياسية. فبعد تأثره بجائحة كورونا والقرارات والإجراءات الوقائية التي فرضت على المواطنين والتي قامت بالحد من تنقلهم وممارسة حياتهم بشكل طبيعي لفترة طويلة، ما أدى إلى لفت النظر عن الأولويات التي تهم المجتمع وخصوصا تلك المتعلقة بالحقوق، والحريات، وازدياد غموضها وتعقيدها.

لقد بين لنا تقييم لواقع الحريات بصفة عامة، وحرية التعبير والحق في الحصول على المعلومة بصفة خاصة، عن وجود تحديات كبيرة نشأت من تلك الأزمة، ولم تكن الإجراءات والتدابير المتخذة كافية لحماية هذه الحقوق، رغم أهميتها بالنسبة لتطور المجتمع ولحماية الحقوق الأساسية للإنسان.

إضافة الى تبعات فترة الوباء التي عاشها المغرب والتي تعتبر أزمة ذات تأثيرات ضخمة، فقد عرف المغرب أزمة أخرى في سبتمبر 2023، وهي فاجعة زلزال الحوز والأطلس الكبير. لقد أظهر هذا الزلزال أهمية تقييم فعالية التواصل ومصادر المعلومات خلال الأزمات. فخلال تلك الأزمة، عاش المجتمع المغربي حالة من القلق والريبة بسبب انتشار الكم الهائل من المعلومات والأخبار الصحيحة والزائفة، والتي كان من الصعب أحيانا التحقق في موثوقيتها ومصداقيتها.

في هذا السياق، تأتي هذه الدراسة الميدانية التي تجرى تحت مشروع يحمل اسم "حرية التعبير"، لتساهم بفهم أفضل لوضعية حرية التعبير وفعالية الحق في الوصول إلى المعلومات والتواصل الحكومي أثناء الأزمات في المغرب. وتسعى هذه الدراسة إلى المساعدة في فهم أعمق وأكثر تفصيلا للوضع الراهن لحرية التعبير والولوج الى المعلومة في البلاد، وتهدف إلى بناء تقييم موضوعي ومعمق للوضع الراهن لحريات التعبير والحق في الحصول على المعلومات في سياق تطبعه نتائج الأزمة الصحية وأزمة الزلزال والتحولات التي يعرفها المغرب. يعكس هذا المشروع إذا إلى المزج بين الممارسات المحلية وتطور معايير حقوق الإنسان على المستوى الدولي ويسعى إلى تحفيز الحوار والتغيير الإيجابي من خلال تقديم الأدلة والتحليلات.

يسعى المعهد جاهدا في مهمته إلى إنتاج دراسات تحليلية وراهنية ومتعمقة في قضايا السياسات، والتي يمكن أن تؤدي إلى خلق طرق مبتكرة لحل القضايا المتعلقة بالديموقراطية. ولهذا السبب يعمد المعهد دائما الى المشاركة في المبادرات التي تقيس أراء وتوجهات المواطنين في القضايا الراهنة، كحرية التعبير والحق في الولوج الى المعلومة قصد إدماجهم بشكل كامل في صياغة السياسات واتخاد القرارات.

يبتغي هذا التقرير تقديم مادة لكل من الباحثين وصناع السياسات وفاعلي المجتمع المدني، بحيث يمكن للباحثين استخدام البيانات والمعطيات الواردة في التقرير لتعزيز الأدبيات الأكاديمية، في حين يمكن لصناع السياسات استخدام نتائجها لتعزيز جودة المؤسسات السياسية ونتائج السياسات العامة على كل المستويات، أما بالنسبة لفاعلي المجتمع المدني فيهدف التقرير إلى وضع صورة الواقع بين أيديهم لتساعدهم على وضع برامج مستقبلية وللترافع بناء على بيانات دقيقة وواقعية.

د. محمد مصباح

رئيس المعهد المغربي لتحليل السياسات

شكر وتقدير

هذه الدراسة هو ثمرة جهد مشترك وتعاوني، شارك فيه المعهد المغربي لتحليل السياسات بالتعاون مع منظمة إنترنيوز والمنتدى المغربي للصحافيين الشباب ضمن مشروع "حرية التعبير".

تمت المتابعة والاشراف الكامل لهذا العمل من طرف الدكتور محمد مصباح، رئيس المعهد المغربي لتحليل السياسات، وقام السيد أيمن طالب والسيدة مونيكا كاريون بالإشراف على مراحله وذلك بالتنسيق مع باحثي المعهد.

تمت مراجعة الجوانب الأدبية والإطار المؤسسي للدراسة بواسطة الأستاذ محمد كريم بوخصاص.

نود أيضا أن نعبر عن شكرنا لمؤسسة منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية التي يديرها السيد عزيز مشواط على مجهوداتها في تنفيذ الجانب الميداني للدراسة، من تجميع للبيانات والمعطيات إلى تحليل النتائج الكمية والنوعية.

الشكر بالخصوص لكل من السيد سامي المودني والسيدة أمينة بوغالبي، والسيد مروان بلايحا على مراجعتهم مسودة الدراسة وتقديم الملاحظات التي ساعدت في تجويد هذا العمل ولمنظمة إنترنيوز على مساعدتهم القيمة في الجوانب التنظيمية والإدارية للمشروع.

هذا العمل لم يكن ليتحقق ويرى النور دون التعاون والمساهمة الفريدة لجميع هؤلاء الأفراد. هذه المجهودات تجسد الايمان والالتزام بالعمل الذي يهدف إلى تعزيز حرية التعبير الحق في الوصول إلى المعلومات في المغرب.

ملخص تنفيذي

حرية التعبير: تقييم آراء المواطنين بخصوص حرية التعبير في المغرب

يمنح المواطنون في المغرب أهمية كبيرة لحرية التعبير، مع اعتبارها حق إنساني أساسي، وهذا ما أظهرته النتائج التي أكدت أن حرية التعبير تعتبر قضية مهمة بالنسبة لغالبية المواطنين المشاركين في هذه الدراسة، حيث يعتبرونها مهمة ويؤكدون على أهميتها بشدة، على الرغم من وجود أقلية ترى أنها غير مهمة أو غير ضرورية إضافيا.

يظهر أن هناك تباينا في وجهات نظر المشاركين بشأن حرية التعبير، حيث يعتقد نسبة 42 بالمائة أنها محمية إلى حد ما، بينما يرى آخرون وجود تحديات وقيود تعيق تحقيقها بشكل كامل. هناك أيضا جدل حول الجدية والعقبات التي تحول دون تحقيق حرية التعبير والتي تسبب شعورا بعدم الاطمئنان. ومن ناحية أخرى، هناك فئة من المشاركين تشعر بالأمان والثقة في ممارسة حقوقها، وهذا يعكس تباينا في الإدراكات والتجارب المرتبطة بحرية التعبير في المغرب.

الانخراط في التعبير عن الآراء في المغرب يظهر تباينا واضحا، حيث يفضل الكثيرون عدم التعبير علنا عن آرائهم، بينما يشارك آخرون بحرية في التعبير عن آرائهم وانتقاد السياسات الحكومية.

وفيما يتعلق بانتقاد السياسات الحكومية، توجد اختلافات واضحة في وجهات النظر، حيث يتجنب معظم الأشخاص الغوص في هذه القضايا، في حين يشعر جزء من المجتمع بالأمان والحرية الكافية للتعبير عن آرائهم وانتقادهم علنا. كما عبر أغلب المشاركين في الدراسة أنهم لم يتعرضوا للرقابة أو التدخل في حريتهم في التعبير خلال السنوات الخمس الماضية، بينما عبرت نسبة ملحوظة عن القلق بشأن تلك القيود ونسبة أخرى تظهر عدم اليقين بشأن تجاربها.

هناك نقص بارز في الوعي القانوني حول قانون الصحافة والنشر في المغرب، مع توضيح أن معظم المشاركين ليس لديهم معرفة كافية به. وبالرغم من وجود نسبة صغيرة تمتلك معرفة متفاوتة بالقانون، إلا أن التفاصيل والمعلومات القانونية غالبا ما تكون محدودة. وبما يعلق بالثقة في المؤسسات تظهر ثقة نسبية عالية في القضاء بشكل عام، ولكن عندما يتعلق الأمر بحماية حرية التعبير، يتباين الرأي بشكل واضح، مما يعكس تأثير عوامل مثل قلة الوعي القانوني والتجارب الشخصية على بناء الثقة في هذا السياق.

الولوج إلى المعلومة: تقييم فعالية الحق في الولوج إلى المعلومة في المغرب

توفر نتائج هذه الدراسة رؤى مهمة حول تصورات المشاركين في الاستطلاع لحق الوصول إلى المعلومات، حيث تشير إلى أن معظم المواطنين يعتبرون حق الوصول إلى المعلومات أمرا مهما بشكل كبير، مما يعكس اهتمامهم البالغ بهذا الحق الأساسي.

وفيما يخص تقييم فعالية الحكومة في تحقيق هذا الحق، تظهر اختلافات بارزة بين مشاركي الدراسة، مما يشير إلى وجود تحديات وعوائق تحول دون تحقيق هذا الحق بشكل كامل. واستنادا إلى النتائج، يتبين وجود فجوة في المعرفة والوعي بالقانون المتعلق بحق الوصول إلى المعلومات، مما يبرز أهمية زيادة الوعي العام بهذا القانون.

يظهر التلفزيون ووسائل الإعلام المكتوبة مستويات معتدلة من الثقة بين المشاركين، لكن هناك تحفظات بسيطة بشأن دقتها، مما يسلط الضوء على أهمية تعزيز مصداقية وجودة الأخبار. بالإضافة إلى ذلك، تشير الدراسة إلى أهمية منصات التواصل الاجتماعي كمصادر للمعلومات والاخبار، ويظهر أن الإعلانات الحكومية الرسمية تتمتع بمستوى عال نسبيا من الثقة.

وفي الختام، يجمع هذا التحليل على أهمية حق الوصول إلى المعلومات في المغرب ويشدد على ضرورة التعامل مع التحديات المتعددة الأوجه المرتبطة بهذا الحق بشكل جاد من خلال زيادة الوعي العام وزيادة شفافية الإجراءات الحكومية وتعزيز ثقافة الوصول إلى المعلومات.

الولوج إلى المعلومة أثناء الازمات: تقييم فعالية الولوج إلى المعلومة في أوقات الأزمات

في أوقات الأزمات، يصبح الوصول القائم على المعلومات الموثوقة أمرا بالغ الأهمية للمواطنين والمواطنات. فالدراسة أبرزت أن المشاركين يعتمدون بشكل رئيسي على المصادر الوطنية للمعلومات خلال الأزمات، ولكنهم يظهرون أيضا استعدادا للبحث عن المعلومات من مصادر دولية ومحلية للتحقق منها. وبالرغم من تقدم وسائل الإعلام والتكنولوجيا بسرعة، يظل التلفزيون المصدر الأساسي الذي يلجأ إليه الأفراد للحصول على المعلومات ذات الصلة بالحكومة خلال الأزمات، مما يؤكد على أهمية تغطية الأحداث البصرية والسمعية للأحداث الكبرى مثل الزلازل.

يتم التركيز أيضا على اللغة التي تلعب دورا حيويا في نقل وايصال المعلومات خلال أوقات الأزمات، حيث كانت اللغة العربية هي اللغة الأساسية المستخدمة في تغطية وسائل الإعلام للزلازل في المغرب. ومع ذلك، ينبغي أيضا مراعاة الناطقين باللغة الأمازيغية في المناطق المعنية.

أظهرت هذه الدراسة أيضا تقييمات متباينة حول انتشار الأخبار الزائفة حول الزلازل وتسلط الضوء على ضرورة زيادة الوعي وتحسين مهارات التمييز بين الأخبار الموثوقة والزائفة خلال فترة الأزمات.

في الختام، يبرز أهمية الوصول إلى المعلومات خلال الأزمات، مما يؤكد ضرورة تعزيز الفعالية في توجيه المواطنين خلال الأوقات الصعبة وتعزيز الثقة في المصادر الوطنية وتطوير مهارات التحقق من الأخبار لنشر المعلومات الدقيقة والموثوقة.

مقدمة

تأتي هذه الدراسة في إطار مشروع "حرية التعبير"، وهو مشروع شراكة بين منظمة إنترنيوز، والمعهد المغربي لتحليل السياسات (MIPA)، والمنتدى المغربي للصحافيين الشباب (FMJJ) وقد تم تطوير هذه الدراسة بشكل مفصل من قبل المعهد المغربي لتحليل السياسات بهدف تقييم وضع حرية التعبير والحق الوصول إلى المعلومات في المغرب.

في سياق الجهود المتواصلة لتعزيز مبادئ الشفافية والمساءلة في المغرب، يأتي هذا التقرير ليلعب دورا حيويا في تقييم وضع حرية التعبير والوصول إلى المعلومات. يهدف التقرير، الذي يعد بمثابة خطوة أساسية ضمن إطار الهدف الثاني من مشروع "حرية التعبير"، إلى توفير رؤية شاملة للتحديات والفرص المتعلقة بهذين الحقين الأساسيين.

بالإضافة إلى ذلك، سيوفر هذا التقرير الرؤية اللازمة للمواطنين لإرساء قواعد متينة لثقافة الشفافية والمساءلة، وتحقيق تقدم ملموس نحو تعزيز حرية التعبير والوصول إلى المعلومات.

يهدف هذا التقرير إلى تقييم الحالة الراهنة لحرية التعبير والوصول إلى المعلومة في المغرب، مع التركيز على إدراك المواطنين وتجاربهم المتعلقة بهذين الحقين الأساسيين .ويسعى التقرير إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تقديم صورة شاملة عن الوضع الحالي لحرية التعبير والوصول إلى المعلومة في المغرب.
- تحديد التحديات والفرص المتاحة في هذين المجالين.
- تقديم رؤى قيمة يمكن أن تسهم في تحسين السياسات والممارسات المتعلقة بحرية التعبير والوصول إلى المعلومة.

تتبع هذه الدراسة منهجية مختلطة، حيث تجمع بين الدراسة الكمية والنوعية لرسم صورة شاملة عن الوضع الراهن . تم جمع البيانات من خلال دراسة ميدانية، بالإضافة الى مقابلات نوعية لقياس آراء المواطنين بصفة كيفية فيما يخص حرية التعبير والحق في الولوج الى المعلومة في المغرب.

ولفهم الإطارات والخلفيات المتعلقة بموضوع الدراسة، قد تم إجراء مراجعة أدبية لوضعية حرية التعبير والحق في الولوج الى المعلومة والإطار القانوني الذي يؤطر هذين الحقين والإشكالات التي تهم تفعيلهما.

سيسلط قسم "النتائج" الضوء على ثلاثة محاور رئيسية:

- **حرية التعبير** :سيناقش هذا المحور التحديات والفرص المتعلقة بممارسة حرية التعبير في المغرب، بما في ذلك الرقابة وحرية الصحافة وحرية التجمع.
- **الوصول إلى المعلومة** :سيناقش هذا المحور التحديات والفرص المتعلقة بالوصول إلى المعلومات في المغرب، بما في ذلك الوصول إلى المعلومات العامة وحرية المعلومات.

- **الوصول إلى المعلومة أثناء الزلازل :**سيناقش هذا المحور التحديات والفرص المتعلقة بالوصول إلى المعلومات أثناء الأزمات، مع التركيز على الزلازل.

يمثل هذا التقرير أداة مهمة للتوعية والتحفيز نحو إحداث تغيير إيجابي في مجال حرية التعبير والوصول إلى المعلومة في المغرب .ويستهدف بشكل أساسي الجهات المعنية بالمشروع والصحفيين، حيث يسعى إلى تقديم رؤى قيمة يمكنها أن تسهم في تحسين السياسات والممارسات المتعلقة بهذين المجالين الحيويين.

أولا: الإطار المؤسساتي لحرية التعبير وضمان الحق في الوصول إلى المعلومات

تمثل سنتي 2016 و2020 منعطفا في مسار حماية حرية التعبير وضمان الحق في الوصول إلى المعلومات، فخلال هذه الفترة بدأ العمل رسميا بمدونة الصحافة والنشر بعد نشرها على مراحل في الجريدة الرسمية، ومثلت أهم تطور قانوني لضمان الحق في حرية التعبير، حيث اختلفت عن النصوص القانونية السابقة في كونها جاءت في ثلاثة قوانين هي: قانون الصحافة والنشر، والقانون المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين، وقانون إحداث المجلس الوطني للصحافة، كما أصبح لدى المغرب قانون يتيح للمغاربة الحق في الحصول على المعلومات لدعم قواعد الانفتاح والشفافية.

وجاءت المدونة بمستجدات عديدة تروم تعزيز ضمانات حرية الصحافة وتطوير بيئة ممارسة حرية التعبير، في مقدمتها إلغاء العقوبات السالبة للحرية، وضمان الحق في الوصول إلى المعلومة وحماية سرية المصادر، إضافة إلى إحداث المجلس الوطني للصحافة كمؤسسة للتنظيم الذاتي للقطاع، ووضع أنظمة تضمن ممارسة حرية الصحافة في احترام لقواعدها وأخلاقياتها.

بيد أن اعتماد تشريعات جديدة لا يعني بالضرورة فك جميع القيود المضروبة على ممارسة حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومات، لأن هاتين الأخيرتين سلوك وثقافة قبل أن تكونا قوانين وتشريعات ومصطلحات ومسميات، وحرية التعبير بمختلف تفريعاتها، بما في ذلك الصحافة، أصبحت عنصرا بنائيا في المجتمعات كافة، سواء منها التي انتقلت إلى التعددية السياسية والإعلامية أو التي بقيت مؤسساتها ترزح تحت الاحتكار.

وتسعى هذه الدراسة إلى رسم صورة شاملة عن واقع حرية التعبير والوصول إلى المعلومات في المغرب، من خلال استقراء التطور القانوني والمؤسساتي لحرية التعبير، عبر الوقوف عند مستجدات مدونة الصحافة والنشر التي تنظم الممارسة الصحافية والمؤاخذات المسجلة في إطارها، والبحث في المؤسسات التي جرى إرساؤها للدفاع عن حرية التعبير، وتسليط الضوء على آفاق تعديل المنظومة القانونية للممارسة الصحافية، وتحديد مؤشرات استمرار الاحتكار في المجال السمعي البصري. وتنطلق الدراسة في محورها الثاني إلى إبراز التحديات التي تعيق بيئة ممارسة حرية التعبير، ثم تتوقف في المحور الثالث عند الإشكاليات التي تعترض حق الوصول إلى المعلومة.

التطور القانوني والمؤسساتي لحرية التعبير

التطور القانوني للصحافة بين المستجدات والمؤاخذات

تعتبر حرية الصحافة أهم مؤشر لقياس حرية التعبير في أي بلد، ولا يتحقق ذلك دون دراسة المنظومة القانونية المنظمة للممارسة الصحافية، لتحديد ما إن كانت تضمن حرية واسعة للتعبير أم حرية جزئية.

وتبقى مدونة الصحافة والنشر لسنة 2016 آخر ما وصل إليه المشرع المغربي من آليات لتنظيم مجال الممارسة الصحافية، وتكريس حرية الصحافة، وهي تختلف عن النصوص القانونية السابقة في كونها جاءت في إطار ثلاثة قوانين: أولها القانون المتعلق بالصحافة والنشر[1]؛ وثانيها القانون المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين[2]؛ وثالثها القانون القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة[3].

وإذا كان القانونان المتعلقان بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين وإحداث المجلس الوطني للصحافة يضطلعان بمهمة تنظيم الممارسة الإعلامية، فإن القانون المتعلق بالصحافة والنشر يحدد القواعد المتعلقة بممارسة حرية الصحافة والنشر والطباعة، ويحدد شروط ممارسة الصحافة، وحقوق الصحافيات والصحافيين والمؤسسات الصحافية وضمانات ممارسة الصحافة، ولاسيما مبدأي الحرية والتعددية اللذين يكفلهما الدستور، والالتزامات الواجب مراعاتها من قبلهم، والقواعد المنظمة لأنشطة الطباعة والتوزيع والإشهار المرتبطة بالصحافة والنشر، وأيضا المتعلقة بالحماية الخاصة لبعض الحقوق وباختصاص المحاكم والمساطر المتبعة أمامها، والقواعد المتعلقة بأخلاقيات المهنة[4].

وتعود الإرهاصات الأولى لميلاد مدونة الصحافة والنشر إلى سنة 2002، في أعقاب المراجعة التي طرأت على قانون الصحافة الذي تغير اسمه ليصبح "قانون الصحافة والنشر" رقم 77.00، حيث ارتفعت الأصوات المطالبة بتعديله، وهو ما استجابت له وزارة الاتصال بفتح حوار مع المهنيين سنة 2003، واستمر إلى غاية 2007، وكان من نتائجه تقديم مشروع قانون جديد للصحافة والنشر إلى الأمانة العامة للحكومة، دون أن يتم تفعيل مسطرة التصديق عليه.

لكن إقرار دستور 2011[5] ساهم في استئناف النقاش حول مسودة 2007، بعدما فتحت وزارة الاتصال في يناير 2012 حوارا جديدا مع المهنيين لتحيين قانون الصحافة والنشر. وفي أكتوبر 2012، تم تعيين اللجنة العلمية للحوار والتشاور حول مشروع مدونة الصحافة والنشر، برئاسة محمد العربي المساري، وأسفر عملها بعد ثلاثة عشر اجتماعا عاما بالإضافة إلى عدد كبير من اجتماعات اللجان الفرعية عن تقديم مقترحات تعديل همت 110 مواد[6]؛ حيث استأثر مشروع قانون الصحافة

---

[1]- ظهير شريف رقم 1.16.122 صادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 غشت 2016) بتنفيذ القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر. الجريدة الرسمية، عدد 6491، 11 ذو القعدة 1437 (15 غشت 2016)، ص: 5966 – 5987.

[2]- ظهير شريف رقم 1.16.51 صادر في 19 رجب 1437 (27 أبريل 2016) بتنفيذ القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين. الجريدة الرسمية، رقم 6466، 12 شعبان 1437 (19 ماي 2016)، ص: 3849-3853.

[3]- ظهير شريف رقم 1.16.24 صادر في 30 جمادى الأولى 1437 (10 مارس 2016) بتنفيذ القانون رقم 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة. الجريدة الرسمية، عدد 6454، 28 جمادى الآخرة 1437 (7 أبريل 2016)، ص: 2961-2969.

[4]- المادة الأولى من قانون رقم 88.13 يتعلق بالصحافة والنشر، انظر الجريدة الرسمية، عدد 6491، 11 ذو القعدة 1437 (15 غشت 2016)، ص: 5966.

[5]- ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية، عدد 5964، 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011)، ص: 3600-3627.

[6] - مصطفى الخلفي، "حوار"، صحيفة "التجديد"، عدد 3145، 10-12 ماي 2013، ص: 7.

والنشر بأكبر عدد من التعديلات بعد أن تعرضت ستون من أصل تسعين مادة للملاحظة والتعديل، يليه مشروع قانون الصحافي المهني بثلاث وعشرين من أصل تسع وعشرين مادة، فيما سجلت ملاحظات همت خمس عشرة من أصل إحدى وستين مادة في مشروع قانون إحداث المجلس الوطني للصحافة.

وانتهت اللجنة العلمية للحوار والتشاور إلى استخراج ثلاثة مشاريع قوانين اصطلح عليها بـ"مدونة الصحافة والنشر"[7]، تم تقديمها ببيت الصحافة بطنجة في 18 أكتوبر 2014، ووضعها في الموقع الإلكتروني لوزارة الاتصال لإبداء العموم ملاحظاتهم. وفي 29 يوليوز 2015، صادقت الحكومة في اجتماع لمجلسها على مشروع قانون رقم 90.13 يقضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة، كما صادقت في 12 أكتوبر 2015 على مشروع قانون رقم 89.13 يتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين، وفي 23 دجنبر 2015 على مشروع قانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر، والذي تمت إحالته إلى مجلس النواب[8] في 4 فبراير 2016، لتنطلق مسطرة التصديق عليه داخل غرفتي البرلمان.

وفي الفترة ما بين أبريل وغشت 2016، كان البرلمان قد صادق على مشاريع القوانين الثلاثة بعد أن تطلب الأمر قراءة ثانية، والتي نشرت في الجريدة الرسمية تباعا، لتدخل حيز التنفيذ تباعا.

مستجدات تُوَسِّعُ هامش حرية التعبير

تفيد القراءة المتأنية للنصوص القانونية الثلاثة التي تشكل مدونة الصحافة والنشر أنها تتضمن خمس مستجدات رئيسية:

أولا: تعزيز ضمانات الحريات الصحافية، وقد تم ذلك من خلال:

- إلغاء العقوبات السالبة للحرية وتعويضها بالتعويض المدني والذعائر المناسبة: في الوقت الذي وردت عبارتا "الحبس" و"السجن" في قانون الصحافة والنشر السابق رقم 77.00 في 23 فصلا، تم الاقتصار على الغرامات في 19 مادة وإلغاء العقوبات الحبسية في القانون الجديد، بما فيها المتعلقة بحالات مؤثرة على حرية الصحافة من قبيل ما يتعلق بالقذف والسب، وحالة العود، والتعرض للحياة الخاصة، ونشر أو إذاعة أو نقل بحسن نية نبأ زائف أو ادعاءات أو وقائع غير صحيحة، والمس بكرامة رؤساء الدول الأجنبية والممثلين الدبلوماسيين.

والملاحظ أن مادتين نصتا بشكل صريح على عدم تطبيق عقوبة الإكراه البدني، يتعلق الأمر بالمادة 92 التي جاء فيها: "لا يطبق الإكراه البدني في قضايا الصحافة والنشر في حالة العجز عن الأداء المثبت بالوسائل المقررة قانونا"، والمادة 98: "لا يمكن بموجب هذا القانون إيقاف المشتبه فيه أو اعتقاله احتياطيا".

لكن رغم هذا التقدم الذي يكرس التزام المغرب بإلغاء العقوبات السالبة للحرية في قانون الصحافة خلال دورة مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة المنعقد في جنيف سنة 2012، فإن بعض العقوبات الحبسية بقيت

---

[7]- نصت المادة 4 من قانون الصحافة والنشر رقم 88.13 على ما يلي: "يشكل هذا القانون إلى جانب القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين والقانون رقم 90.13 المتعلق بإحداث المجلس الوطني للصحافة مدونة الصحافة والنشر". انظر الجريدة الرسمية، عدد 6491، 11 ذو القعدة 1437 (15 غشت 2016)، ص: 5967.

[8]- الغرفة الأولى للبرلمان.

بشكل آخر، بعدما تم ترحيلها إلى القانون الجنائي[9]، وهي المتعلقة بإهانة رموز المملكة والتحريض على ارتكاب الجنايات والجنح.

- تمكين الصحافي من تقديم أدلة الإثبات طيلة مراحل الدعوى: عكس القانون السابق الذي كان يجعل أمر تمكين المتهم بالقذف من الإدلاء بما يثبت صحة الواقعة محصورا فقط في 15 يوما الموالية لاستدعائه للحضور إلى المحكمة، فإن القانون الجديد وضع إمكانية تقديم ما يثبت صحة الواقعة التي من أجلها وجه القذف طيلة مراحل الدعوى والتقاضي، وفق ما نصت عليه المادتان 110 و111، كما يوضع حد للمتابعة إذا ما أكدت الإثباتات صحة ما يعزى من القذف.
- ضمانات الحق في الولوج إلى مصادر الخبر والحصول على المعلومة: باستثناء المعلومات التي تكتسي طابع السرية بمنطوق الفصل 27 من الدستور، والمتعلقة بالدفاع الوطني، وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، فإن القانون الجديد يضمن الولوج إلى الخبر والمعلومة.

ثانيا: ضبط شروط الولوج إلى المهنة، وذلك من خلال:

- وضع ضوابط وشروط جديدة يجب توفرها لمنح بطاقة الصحافة المهنية: يبقى أهمها إثبات عدم صدور في حق طالب البطاقة مقرر مكتسب لقوة الشيء المقضي به من أجل جناية أو جنحة في قضايا محددة، وتقديمه التزاما يتعهد فيه باحترام الالتزامات الواردة في النصوص التشريعية والتنظيمية وميثاق أخلاقيات المهنة والنظام الداخلي للمجلس الوطني للصحافة.
- منح الحق الحصري للمجلس الوطني للصحافة لتسليم البطاقة المهنية وإمكانية رفضها أو التجديد السنوي لها.

ثالثا: حماية الحقوق والحريات للأفراد والمجتمع، ويتجلى ذلك في:

- التنصيص على منع التحريض على البغاء والاعتداء الجنسي والتمييز والعنف: التنصيص صراحة على منع نشر مواد إباحية أو خليعة أو تستغل في التحريض على البغاء أو الدعارة أو الاعتداء الجنسي على القاصرين طبقا للمادة 73، ونشر المرافعات الخاصة بقضايا الأطفال أو القضايا التي يتورط فيها الأحداث، وكذا تلك المتعلقة بالأشخاص الراشدين والتي تسمح بالتعرف على الأطفال (المادة 75)، وعرض وبيع للأطفال النشرات، أيا كان نوعها، المعدة للبغاء أو الدعارة أو الإجرام أو استهلاك أو ترويج المخدرات أو الكحول (المادة 79).
- حماية الحياة الخاصة والحق في الصورة: تم التنصيص في المادة 89 من القانون الجديد على أنه يعد تدخلا في الحياة الخاصة كل تعرض لشخص يمكن التعرف عليه، وذلك عن طريق اختلاق ادعاءات أو إفشاء وقائع أو صور

[9]- ظهير شريف رقم 1.16.104 صادر في 13 شوال 1437 (18 يوليوز 2016) بتنفيذ القانون رقم 73.15 القاضي بتغيير وتتميم بعض أحكام مجموعة القانون الجنائي. الجريدة الرسمية، عدد 6491، 11 ذو القعدة 1437 (15 غشت 2016)، ص: 5992-5993.

فوتوغرافية أو أفلام حميمية أو تتعلق بحياته الخاصة ما لم تكن لها علاقة وثيقة بالحياة العامة أو تأثير على تدبير الشأن العام.

- وضع مقتضيات تخص الإشهار لحماية الفرد والمجتمع: منع كل إشهار يسيء للمرأة ويحتقرها أو يكرس دونيتها أو يروج للتمييز بسبب جنسها، أو يسيء للأشخاص بسبب الدين أو الجنس أو اللون، أو يسيء للنشء والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، أو يحرض على الكراهية أو الإرهاب، أو يروج لمنتوجات تضر بالسلامة الجسدية والعقلية للقاصرين خاصة، وفق ما نصت عليه المادة 64 من القانون الجديد.
- احترام قرينة البراءة: يتجلى ذلك في التأكيد على مبدأ قرينة البراءة في اشتغال الصحافة على القضايا المطروحة على المحاكم، مع التأكيد على الحق في المعلومة القضائية والحق في نشر الأحكام القضائية.

رابعا: توسيع وتقوية اختصاصات القضاء في قضايا الصحافة والنشر، وتجلى ذلك في:

- جعل القضاء الجهة الوحيدة والحصرية المختصة بتلقي تصريحات إصدار الصحف.
- جعل المصادرة والحجز والتوقيف بيد القضاء دون غيره: إن إيقاف مطبوع دوري أو حجب موقع صحيفة إلكترونية لن يكون إلا بمقرر قضائي، كما أن حجز مطبوع دوري يصدر بقرار قضائي استعجالي، وبقي الاستثناء يخص الصحف الأجنبية فقط التي مازال للإدارة تدخل فيها.
- نشر أحكام إدانة الصحافيين مرتبط بطلب المشتكي وبمقرر قضائي.

خامسا: تحديد الحقوق والحريات بالنسبة إلى الصحافي المهني، وتمثل ذلك في:

- إقرار الحماية القضائية لسرية المصادر: التنصيص في النص الجديد على أن الكشف لا يتم إلا بمقرر قضائي وفي الحالات المتعلقة بالدفاع الوطني وأمن الدولة الداخلي والخارجي، وكذا الحياة الخاصة للأفراد ما لم تكن لها علاقة مباشرة بالحياة العامة، وذلك بخلاف النص السابق الذي كان يتضمن في الفصل الأول "لمختلف وسائل الإعلام الحق في الوصول إلى مصادر الخبر، والحصول على المعلومات من مختلف المصادر ما لم تكن هذه المعلومات سرية بمقتضى القانون".
- التنصيص على حماية الصحافيين من الاعتداءات، والحق في الحصول على المعلومة والتأكيد على الجزاء في حالة الرفض.
- إلغاء العقوبات السالبة للحرية في حالات العود: فضلا عن حذف العقوبة السالبة للحرية والتخفيض من الغرامة، تم تقليص النطاق الزمني من خمس سنوات إلى سنة واحدة.
- حصر الاختصاص المكاني في دعوى الصحافة، حيث تم حذف مكان التوزيع، وربط محل الطباعة فقط عندما يتعلق الأمر بمسؤولية الطابع.

مؤاخذات تضيق مساحة حرية التعبير

بعيدا عن المستجدات، يسجل عدد من المؤاخذات على مدونة الصحافة والنشر، تدفع إلى التشكيك في قدرتها على ضمان حرية الصحافة والحق في الوصول إلى المعلومة، ويمكن إجمالها في أربعة، وهي:

أولا: عدم التدقيق في الحالات الاستثنائية لرفع السرية عن المصادر، والتي نصت عليها المادة الخامسة من القانون الجديد، مما يفتح المجال أمام توسيع نطاقها.

ثانيا: اشتراط أقدمية مبالغ فيها للترشح لعضوية المجلس الوطني للصحافة تتمثل في 15 عاما، في وقت لدى 56.3 في المائة من مجموع الصحافيين الحاملين لبطاقة الصحافة المهنية برسم 2020 أقدمية تقل عن 10 سنوات[10].

ثالثا: استمرار إخضاع الصحافة للسلطة التنفيذية عبر آلية الدعم العمومي، في ظل غياب قانون منظم، ويثير ذلك مخاوف من العمل بمنطق الولاء والتحكم، بغض النظر عن تنصيص المادة السابعة من قانون الصحافة والنشر على أن "الاستفادة من الدعم العمومي ستكون بناء على مبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص والحياد".

رابعا: عدم التنصيص بشكل صريح على أن قانون الصحافة والنشر وحده الذي يطبق في جرائم الصحافة والنشر، فيما أثبتت التجربة بعد مرور أزيد من ست سنوات من تفعيل القانون الجديد تطبيق القانون الجنائي في قضايا النشر، الذي يتضمن عقوبات سالبة للحرية.

الإرساء المؤسساتي للصحافة

إحداث المجلس الوطني للصحافة كآلية للتنظيم الذاتي

شكل إحداث المجلس الوطني للصحافة كهيئة مهنية مستقلة، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[11]، أحد أهم مستجدات مدونة الصحافة والنشر، وهو يهدف بالأساس إلى التنظيم الذاتي لقطاع الصحافة والنشر ووضع الأنظمة الضرورية التي تضمن ممارسة المهنة في احترام لقواعدها وأخلاقياتها، ومنح بطاقة الصحافة المهنية بدل السلطة التنفيذية المتمثلة في وزارة الاتصال، فضلا عن ممارسة دور الوساطة في النزاعات القائمة بين المهنيين أو بين هؤلاء والأغيار، وتتبع احترام حرية الصحافة، والنظر في القضايا التأديبية التي تهم المؤسسات الصحافية والصحافيين المهنيين الذين أخلوا بواجباتهم المهنية وميثاق أخلاقيات المهنة[12].

كما يندرج ضمن مهام واختصاصات المجلس بموجب المادة الثانية من قانون إحداثه، إبداء الرأي في شأن مشاريع القوانين والمراسيم المتعلقة بالمهنة، واقتراح الإجراءات التي من شأنها تطوير القطاع وتأهيله وتحديثه، وإعداد الدراسات المرتبطة بالقطاع.

وطبقا للمادة الرابعة من قانونه المحدث، فإن المجلس يتألف من واحد وعشرين (21) عضوا موزعين على النحو التالي: سبعة (7) أعضاء ينتخبهم الصحافيون المهنيون من بينهم مع مراعاة تمثيلية مختلف أصناف الصحافة والإعلام، وسبعة (7) أعضاء ينتخبهم ناشرو الصحف من بينهم، وسبعة (7) أعضاء هم ممثل عن المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وممثل عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وممثل عن المجلس الوطني للغات والثقافة والمغربية، وممثل عن جمعية هيئات المحامين بالمغرب، وممثل عن اتحاد كتاب المغرب، وناشر سابق تعينه هيئة الناشرين الأكثر تمثيلية، وصحافي شرفي

[10]- دراسة إحصائية حول واقع الصحافيين والصحافيات بالمغرب، المجلس الوطني للصحافة، 5 ماي 2021.
[11]- المادة الأولى من القانون رقم 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة.
[12]- المادة الثانية من القانون رقم 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة.

تعينه نقابة الصحافيين الأكثر تمثيلية، شريطة أن يكون هؤلاء الممثلون لهم خبرة في ميدان الإعلام والصحافة. ويتعين في تأليف المجلس السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة. كما تعين الحكومة مندوبا لدى المجلس يعهد إليه بمهمة التنسيق بين المجلس والإدارة، ويحضر اجتماعات المجلس بصفة استشارية.

ولم تتم أجرأة هذا الورش المؤسساتي الأول من نوعه إلا بعد أن قطع النص التشريعي الخاص به أشواطا في درب إقراره. وبين 29 يوليوز 2015، تاريخ مصادقة الحكومة على مشروع قانون يقضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة، و7 أبريل 2016، تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، مسار حافل امتد تسعة أشهر لإقرار أهم نص قانوني يهم القطاع بعد قانون الصحافة والنشر.

غير أن التأخر الملحوظ سجل على مستوى نشر المراسيم التطبيقية لهذا القانون، التي لم تخرج للوجود إلا بعد مرور ثلاث سنوات، تحديدا سنة 2019، ويتعلق الأمر بكل من مرسوم بتحديد كيفيات منح بطاقة الصحافة المهنية وتجديدها[13]، ومرسوم بتعيين مندوب الحكومة لدى المجلس الوطني للصحافة[14].

الأمر نفسه ينطبق على انتخابات تشكيل المجلس التي عرفت بدورها تأخيرا غير مفهوم، وأجريت في 22 يونيو 2018 بعد مضي أزيد من عامين على ميلاد القانون المنظم، في وقت انطلق التحضير لها في 2 أبريل 2018 بتكوين لجنة الإشراف على عملية انتخاب ممثلي الصحافيين المهنيين وناشري الصحف[15] المنصوص على تأليفها في المادة 54.

وبخصوص نظام الانتخاب، تم اعتماد نظام الاقتراع باللائحة بالنسبة إلى فئة الصحافيين المهنيين ونظام الاقتراع الفردي بالنسبة إلى فئة ناشري الصحف، وفق ما نصت عليه المادة الثانية من قرار لجنة الإشراف. وجرت عملية التصويت بالنسبة إلى الصحافيين المهنيين بعشرة مكاتب في مدن الرباط والدار البيضاء وطنجة، وفاس ووجدة ومراكش، وأكادير وبني ملال والعيون والداخلة، وفي الدار البيضاء بالنسبة إلى الناشرين. أما عملية التحضير للانتخابات فقد عرفت بعض الارتباك، حيث تم نشر جدول تعديلي للوائح الهيئة الناخبة بعدما تبين وجود أخطاء ومعلومات متقادمة في اللوائح الأصلية التي بدت غير محينة، من قبيل ضمها أسماء صحافيين متقاعدين أو موظفين أو مرتبطين بمنشأة صحافية توقفت عن الصدور أو تم تغييرها. كما تم تغيير مقار بعض مكاتب التصويت[16] في آخر لحظة.

وأسفرت عملية الانتخاب التي تم إجراؤها بتاريخ 22 يونيو 2018 عن النتائج التالية[17]: بالنسبة إلى ممثلي الصحافيين المهنيين، فقد بلغت نسبة المشاركة 43.3 في المائة، وجاءت اللائحة المسماة "حرية نزاهة مهنية" في المرتبة الأولى بمجموع 918 صوتا، تليها اللائحة المسماة "التغيير" بمجموع 19 صوتا، ثم اللائحة المسماة "الوفاء والمسؤولية" بمجموع 18 صوتا. وتشكلت اللائحة الفائزة من حميد ساعدني (القناة الثانية) وكيل اللائحة، وربيعة مالك (الشركة الوطنية

[13]- مرسوم رقم 2.19.121 صادر في 17 رجب 1440 (14 مارس 2019) بتحديد كيفيات منح بطاقة الصحافة المهنية وتجديدها. الجريدة الرسمية، عدد 6764، 21 رجب 1440 (28 مارس 2019)، ص: 1658-1659.

[14]- مرسوم رقم 2.18.849 صادر في (23 يناير 2019) بتعيين مندوب الحكومة لدى المجلس الوطني للصحافة.

[15]- قرار لجنة الإشراف على عملية انتخاب ممثلي الصحافيين المهنيين وناشري الصحف رقم 18/1 الصادر في 16 رجب 1439 الموافق لـ2 أبريل 2018، بتحديد كيفيات سير وتنظيم مراحل انتخاب أعضاء المجلس الوطني للصحافة.

[16]- بلاغ حول تغيير مقار بعض مكاتب التصويت، 13 يونيو 2018، موقع وزارة الاتصال.

[17]- بلاغ حول نتائج التصويت لانتخاب أعضاء المجلس الوطني للصحافة، 22 يونيو 2018، موقع وزارة الاتصال.

للإذاعة والتلفزة)، ومريم الودغيري (مجموعة إيكوميديا)، والمختار عماري (موقع تيل كيل عربي)، ويونس مجاهد (جريدة الاتحاد الاشتراكي)، وعبد القادر الحجاجي (وكالة المغرب العربي للأنباء)، وعبد الله البقالي (جريدة العلم).

أما بخصوص ممثلي فئة ناشري الصحف، فقد بلغت نسبة المشاركة 62.8 في المائة، وحصدت المقاعد السبعة بالترتيب: فاطمة الورياغلي (39 صوتا)، ونور الدين مفتاح (34 صوتا)، ومحتات الرقاص (29 صوتا)، ومحمد الحجام (28 صوتا)، ومحمد سلهامي (26 صوتا)، ومحمد عبد المنعم دلمي (26 صوتا)، وعبد الحق بخات (25 صوتا).

وبعد استكمال عقد المجلس الوطني للصحافة، عقد أعضاؤه في 5 أكتوبر 2018 بمقر قطاع الاتصال جلسة خصصت لانتخابات الرئيس ونائبه، انتهت بانتخاب يونس مجاهد عن فئة الصحافيين المهنيين رئيسا، وفاطمة الورياغلي نائبة للرئيس عن فئة ناشري الصحف.

وتحدد مدة انتداب أعضاء المجلس في أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة[18]، ولأجل الاضطلاع بالمهام المسندة إليه، يحدث المجلس خمس لجان، بمقتضى المادة الثانية عشرة من قانون إحداثه، وهي: لجنة أخلاقيات المهنة والقضايا التأديبية، ولجنة بطاقة الصحافة المهنية التي يجب أن يرأسها صحافي مهني من أعضاء المجلس، ولجنة التكوين والدراسات والتعاون، ولجنة الوساطة والتحكيم التي يجب أن تعود رئاستها لممثل المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ولجنة المنشأة الصحافية وتأهيل القطاع التي يتولى رئاستها ناشر للصحف عضو بالمجلس. ويجوز للمجلس، عند الاقتضاء، إحداث لجان موضوعاتية أخرى.

وباستحضار أن البداية الفعلية للمجلس الوطني للصحافة كانت في 5 أكتوبر 2018، وبالعودة إلى اختصاصات المجلس الوطني للصحافة التي تعتبر عنصر قوته وفعاليته، يتبين أن هناك ثلاث مهام تعتبر رئيسية وهي الكفيلة بتقييم أداء المؤسسة إن كان إيجابيا أو سلبيا:

- أولا: منح بطاقة الصحافة المهنية:

بعد تنصيب المجلس على بعد شهرين من بداية عام 2019 وجد أعضاء لجنة بطاقة الصحافة المهنية أنفسهم أمام تحدٍّ كبير لتفعيل أهم المقتضيات التي جاء بها قانون إحداث المجلس، وهي أن تمنح بطاقة الصحافة المهنية من قبل المجلس الوطني للصحافة. ففضلا عن أن المجلس لم يكن يتوفر آنذاك على مقر وموارد بشرية، فإن مرسوم تحديد كيفيات منح بطاقة الصحافة المهنية لم يخرج إلى الوجود إلا في مارس 2019، أي بعد المدة التي كان يفترض أن يكون الصحافيون قد تسلموا خلالها بطائقهم المهنية.

لذلك تكلف قطاع الاتصال بوزارة الثقافة والشباب والرياضة باستقبال ومعالجة ملفات طلب البطاقة المهنية، على غرار ما كان معمولا به سابقا، وكان التغيير الوحيد الملموس هو أنها صدرت بطابع وتوقيع رئيس المجلس الوطني للصحافة، علما أن عدد البطاقات المسلمة برسم سنة 2019 بلغ 3016 بطاقة[19]. ولم يباشر المجلس اختصاصه كاملا في

[18]- المادة السادسة من القانون المحدث للمجلس الوطني للصحافة.
[19]- لائحة الصحافيين الحاصلين على البطاقة المهنية برسم سنة 2019، موقع وزارة الثقافة والشباب والرياضة-قطاع الاتصال.

إصدار البطاقة المهنية إلا سنة 2020، بعدما أصبح يتوفر على مقر، واستطاعت لجنة البطاقة المهنية برسم السنة المذكورة دراسة ما مجموعه 3673 طلبا، وافقت على 2928 منها[20].

وبعد أول تجربة في ممارسة اختصاصاته في منح بطاقة الصحافة المهنية، أعلن المجلس الوطني للصحافة عن فتح حوار مع قطاع الاتصال من أجل البحث في إمكانية تعديل[21] بعض مقتضيات مرسوم منح بطاقة الصحافة، لجعل الولوج للمهنة أكثر سلاسة، مع تحصينها من كل ما يمكن أن يشكل تنقيصا من قيمتها ومكانتها في المجتمع.

- ثانيا: النظر في القضايا التأديبية التي تهم المؤسسات الصحافية والصحافيين المهنيين:

يشكل النظر في القضايا التأديبية التي تهم الجسم الصحافي مسألة ضرورية لتحقيق الانضباط المهني الأخلاقي[22]، خاصة أن ما تمتاز به الصحافة بين المؤسسات الديمقراطية هو أن سلطتها لا ترتكز على عقد اجتماعي أو تفويض من الشعب، لذلك تحتاج لكي تحتفظ بامتيازها واستقلالها إلى الغوص داخل مسؤوليتها الأولى، وهي: خدمة المواطنين في التزام تام بأخلاقيات المهنة.

ومنذ الأسابيع الأولى من تنصيبه، اشتغل المجلس الوطني للصحافة على ميثاق أخلاقيات المهنة، وصادق عليه بعد عدة اجتماعات واستشارات، ونشر في الجريدة الرسمية في 29 يوليوز 2019. لكن رغم منحه الأولوية، فإن الميثاق لم يحترم الآجال القانونية لوضعه ونشره المنصوص عليها في المادة الثانية من قانون إحداث المجلس، التي نصت على ضرورة أن يتم ذلك داخل أجل أقصاه ستة أشهر من تنصيب المجلس.

وبغض النظر عن الملاحظة السالفة الذكر، فإن دخول الميثاق حيز التنفيذ منح لجنة أخلاقيات المهنة والقضايا التأديبية القدرة على معالجة الشكايات التي يمكن أن يتلقاها المجلس من الهيئات والأفراد طلبا للإنصاف وجبر الضرر تجاه ما يعتبرونه إساءة للكرامة والشرف وتشهيرا في حقهم. وإلى حدود دجنبر 2020، وصل مجموع الشكايات إلى حوالي الأربعين[23]، لكن لم تكن قد صدرت بشأنها مقررات تأديبية بشكل يبعث على التساؤل حول أسباب هذا التأخير، فيما أعلن المجلس عن حل بعضها بالتعاون مع الجرائد المشتكى بها لأنها لم تكن تتطلب سوى نشر بيانات حقيقة الأطراف المشتكية.

تجدر الإشارة إلى أن المجلس يمكنه أن ينظر في القضايا التأديبية بمبادرة منه بناء على طلب أغلبية أعضائه، استنادا إلى المادة 39 من قانون إحداثه، وذلك في إطار التصدي التلقائي للانتهاكات التي تعتبر خرقا سافرا لأخلاقيات المهنة، لكن لم يعلن حتى دجنبر 2020 عن وضع يده على أي قضية. بالمقابل، أنجزت لجنة أخلاقيات المهنية بالمجلس تقريرا حول الممارسة المهنية، في ظروف جائحة كورونا، سجلت فيه وجود خروقات متعددة لميثاق أخلاقيات المهنة، وإن كانت معزولة[24]، بعد أن كانت قد عبرت قبل ذلك عن إدانتها للجوء بعض المواقع الصحافية إلى المتاجرة بموضوع كورونا[25].

---

[20]- البطاقة المهنية 2020: إحصائيات الصحافيات والصحافيين، موقع المجلس الوطني للصحافة.

[21]- بلاغ بمناسبة اليوم الوطني للإعلام، 15 نونبر 2020، موقع المجلس الوطني للصحافة.

[22] -Claude-Jean Bertrand, (la déontologie des médias), presses universitaires de France, paris, 1997, p : 10.

[23]- بلاغ بمناسبة اليوم الوطني للإعلام، مرجع سابق.

[24]- تقرير مرحلي كوفيد-19: رصد أخلاقيات مهنة الصحافة، المجلس الوطني للصحافة، 7 يوليوز 2020، ص: 6

[25]- كورونا: التحلي بيقظة الضمير المهني، بلاغ صحافي، 9 يونيو 2020، موقع المجلس الوطني للصحافة.

- ثالثا: اقتراح الإجراءات لتطوير القطاع وتأهيله وتحديثه:

يعتبر تأهيل المقاولة الصحافية وتطويرها مدخلا رئيسيا لحماية الصحافة وضمان وجودها وتقوية أدوارها في المجتمع، لذلك يجب على المجلس الوطني للصحافة أن يكون قوة اقتراحية في هذا المجال، خاصة لجنة المنشأة الصحافية التي أنجزت تقريرا كان عبارة عن بحث ميداني، انتهى إلى أن أزمة الصحافة المغربية ذات طبيعة هيكلية لها أبعاد متداخلة ومعقدة أحيانا[26]، وخلص إلى أن الرؤية غير واضحة والمستقبل المهني غير متحكم فيه[27].

وفيما تنكب اللجنة على إنجاز دراسة جديدة[28] حول القطاع، في محاولة لتقديم رؤية واقعية حول التحديات المحتملة التي ستواجه الصحافة، فإن التقرير الوحيد المنجز يشكل أرضية للترافع من أجل تأهيل المقاولة الصحافية، ويفتح الآفاق أمام الخروج من الأزمة الهيكلية للصحافة، وإنقاذ الصحافة الوطنية من الإفلاس، باعتبارها خدمة حيوية للبناء الديمقراطي.

منعطف اللجنة المؤقتة لتنظيم شؤون الصحافة

بعد استكمال الولاية الأولى للمجلس الوطني للصحافة في 4 أكتوبر 2022 دون تنظيم انتخابات جديدة، سيعيش المجلس وضعا استثنائيا، اضطرت معه الحكومة إلى إصدار مرسوم لتمديد عمر المجلس لستة أشهر بشكل استثنائي[29]. لكن لم يتم تنظيم الانتخابات خلال فترة التمديد، والتي كان من المفترض أن تكون مرحلة انتقالية، بسبب اختلاف مواقف الجمعيات المهنية والنقابية الممثلة في المجلس حول الطريقة التي يجب اتباعها لتجديده، فيما كان المنتدى المغربي للصحافيين الشباب قد نادى بضرورة إقرار مراجعة شاملة وعاجلة لقانون إحداث المجلس الوطني للصحافة، بالنظر إلى الإشكاليات القانونية والمتعددة التي يطرحها[30].

كما ظهرت رغبة واضحة في التخلي عن مبدأ الانتخاب في مقترح قانون يقضي بتعديل المجلس الوطني للصحافة[31]، قدمته عدد من الفرق البرلمانية[32] ، وتضمن مقترحات مثيرة، بما فيها اعتماد مبدأ الانتداب من قبل الهيئتين الأكثر تمثيلية بدلاً من الانتخاب، وتعيين الرئيس من قبل الملك، ورفع ولاية المجلس إلى خمس سنوات بدلاً من أربعة، لكن ستسحب الفرق البرلمانية توقيعاتها لاحقا.

وفي 4 أبريل 2023، دخل المجلس في وضعية "فراغ قانوني" بعد انتهاء مدة التمديد. ولتلافي ذلك، صادقت الحكومة في اجتماع مجلسها الحكومي المنعقد يوم 13 أبريل على مشروع قانون[33] تقدم به وزير الثقافة والشباب والتواصل،

---

[26]- تقرير آثار جائحة كورونا على قطاع الصحافة وإجراءات الخروج من الأزمة، المجلس الوطني للصحافة، ماي 2020، ص: 22.

[27]- المصدر السابق، ص: 21.

[28]- بلاغ بمناسبة اليوم الوطني للإعلام، مرجع سابق.

[29]- بلاغ اجتماع مجلس الحكومة، موقع رئيس الحكومة، 29 شتنبر 2022، على الرابط التالي (تاريخ الدخول: 14 أبريل 2023):
https://www.cg.gov.ma/ar/node/10698

[30]- "المنتدى المغربي للصحافيين الشباب ينادي بمراجعة قانون المجلس الوطني للصحافة، تيل كيل، 30 شتنبر 2023، على الرابط التالي (تاريخ الدخول 11 نونبر 2023):
https://cutt.us/sdN0s

[31]- مقترح قانون بتغيير وتتميم القانون رقم 90.13 القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة، رقم التسجيل في مجلس النواب: 204، تاريخ التسجيل 18 يناير 2023.

[32]- مقترح القانون تقدم به فريق التجمع الوطني للأحرار، وفريق الأصالة والمعاصرة، والفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، والفريق الحركي، والفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي، وفريق التقدم والاشتراكية، وأحيل على مجلس النواب بتاريخ 18 يناير 2023، قبل أن يُسحَب بواسطة رسالة رؤساء الفرق بتاريخ 3 فبراير 2023، قبل إحالته على اللجنة.

[33]- مشروع قانون رقم 15.23 يتعلق بإحداث لجنة مؤقتة لتسيير شؤون قطاع الصحافة والنشر، الأمانة العامة للحكومة، 8 أبريل 2023.

ينص على نقل صلاحيات المجلس إلى لجنة مؤقتة لتدبير شؤون الصحافة والنشر، وقد صادق مجلس النواب عليه في 19 يونيو 2023، ليتم إحالته إلى مجلس المستشارين الذي صادق عليه بدوره في 18 يوليوز، في انتظار نشره في الجريدة الرسمية ليدخل حيز التنفيذ.

تتألف هذه اللجنة، علاوة على رئيس المجلس الوطني للصحافة المنتهية ولايته بصفته رئيسا، من ثمانية أعضاء آخرين، وهم نائب رئيس المجلس المنتهية ولايته بصفته نائبا لرئيس اللجنة، ورئيس لجنة أخلاقيات المهنة والقضايا التأديبية المنتهية ولايته، ورئيس لجنة بطاقة الصحافة المهنية المنتهية ولايته، وثلاثة أعضاء يعينهم رئيس الحكومة من بين الأشخاص المشهود لهم بالخبرة والكفاءة في مجال الصحافة والنشر والإعلام، وقاضٍ ينتدبه الرئيس المنتدب للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، وممثل عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يعينه رئيس هذا المجلس.

وقسّم هذا المشروع الجسم الصحافي بين مؤيد ومعارض، حيث تصدر جبهة الرافضين كل من الفيدرالية المغربية لناشري الصحف، والجمعة الوطنية للصحافة والاتصال المنضوية تحت لواء نقابة الاتحاد المغربي للشغل، فيما أيده كل من النقابة الوطنية للصحافة المغربية والجمعية الوطنية للإعلام والناشرين.

وفي الوقت الذي دعت كل من الفيدرالية المغربية لناشري الصحف والجامعة الوطنية للصحافة والإعلام والاتصال التابعة لنقابة الاتحاد المغربي للشغل، في بيان مشترك، إلى "تجميد مشروع قانون إحداث لجنة مؤقتة لتسيير شؤون قطاع الصحافة والنشر"، واصفتين إيّاه بأنه "غير دستوري وعبثي واستئصالي يضرب استقلالية الصحافة وحق الصحافيين في اختيار من يمثلهم"[34]، رحّبت الجمعية الوطنية للإعلام والناشرين بمصادقة الحكومة على مشروع القانون المذكور، معتبرة أنه "يهدف إلى تصحيح الوضع غير القانوني الذي ستؤول إليه قرارات المجلس الوطني للصحافة، ويضمن السير العادي لقطاعي الصحافة والنشر"[35].

كما عبرت النقابة الوطنية للصحافة المغربية في بيان، عن "مساندتها المطلقة لمبادرة تشكيل لجنة مؤقتة"[36]، معتبرة أن "مناقشة التطورات المتعلقة بالمجلس الوطني للصحافة لا يمكن فصلها عما عرفته مرحلة التأسيس من اختلالات تعود بالأساس إلى العيوب الكثيرة والثقوب المتعددة في القوانين المنظمة للمهنة، خصوصا القانون المحدث للمجلس الوطني للصحافة وقانون الصحافة والنشر".

وسبق لورقة سياسات نشرها المعهد المغربي لتحليل السياسات، في أبريل 2023، بعنوان "هل دخل التنظيم الذاتي للصحافة إلى النفق المسدود؟"، أن استعرضت عشرة إشكالات تهدد التنظيم الذاتي للصحافة في المغرب، أهمها:

---

[34]- الفيدرالية المغربية لناشري الصحف، والجامعة الوطنية للصحافة والإعلام والاتصال المنضوية تحت لواء الاتحاد المغربي للشغل تستنكران محاولة السطو على مؤسسة التنظيم الذاتي، موقع الاتحاد المغربي للشغل، 12 أبريل 2023، على الرابط التالي (تاريخ الدخول: 11 نونبر 2023):
https://cutt.us/yWquI

[35]- الجمعية الوطنية للإعلام والناشرين تستغرب "حملات تشويه" مشروع إصلاح منظومة الإعلام والصحافة، الصحراء المغربية، 14 أبريل 2023، على الرابط التالي (تاريخ الدخول: 11 نونبر 2023):
https://assahraa.ma/web/2023/171036

[36]- بيان النقابة الوطنية للصحافة المغربية، موقع النقابة، 16 أبريل 2023، على الرابط التالي (تاريخ الدخول: 11 نونبر 2023):
https://cutt.us/xzkFb

- يتعارض مبدأ التعيين مع فكرة التنظيم الذاتي للصحافة الذي يبقى الشكل التنظيمي الذي يضمن أفضل حرية للصحافيين[37]، خصوصا إذا ارتبط بالسلطة التنفيذية.
- تكشف تركيبة اللجنة المؤقتة أنها بمثابة "تمديد جديد" للمجلس المنتهية ولايته، لكن مع انتقاء أعضاء بعينهم، الذين يتحملون مسؤولية عدم إجراء انتخابات تجديد المجلس.
- يشكل تكليف اللجنة المؤقتة المشكلة أساسا من أعضاء المجلس المنتهية ولايته بوضع تصور جديد لحل الإشكاليات التي يواجهها القطاع هدرا للزمن، خاصة مع التنصيص على ممارستها نفس المهام المنصوص عليها في القانون المحدث للمجلس الوطني للصحافة، وذلك لاشتغال هؤلاء الأعضاء مدة أربع سنوات وستة أشهر دون تقديم الحلول المطلوبة.
- تعتبر قراءة الحكومة بشأن جمود قانون إحداث المجلس الوطني للصحافة وعدم وجود آلية لإجراء الانتخابات، متعسفة، لأن المادة 54 من القانون المحدث للمجلس لا تتضمن ما يشير إلى أنها ترتبط بالانتخابات التأسيسية فقط، وأيضا لكون المادة التاسعة تحيل على المادة السابقة في تنصيصها على ما يجب القيام به في حالة تعذر المجلس عن القيام بمهامه، حيث تنص على أن اللجنة المشار إليها في المادة 54 تشرف على إحداث لجنة مؤقتة يعهد إليها القيام بمهام المجلس إلى حين تنصيب المجلس الجديد، وذلك في أجل أقصاه ستة أشهر.
- يضع تعيين رئيس الحكومة ثلاثة أعضاء باللجنة المؤقتة استقلالية هذه الأخيرة على المحك، خاصة أن فلسفة التنظيم الذاتي للصحافة تقوم على حق مهنيي الصحافة والإعلام في تنظيم مهنتهم على أسس الديمقراطية والاستقلالية عن السلطة التنفيذية، وفي احترام تام لحرية الصحافة التي ينص الفصل 28 من الدستور المغربي على أنها مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.

تحدي تعديل المنظومة القانونية للممارسة الصحافية

ما إن مرت خمس سنوات على بدء العمل بمدونة الصحافة والنشر حتى ارتفعت مطالب بتعديل المنظومة القانونية من طرف جمعيات مهنية، تعززت بظهور رغبة رسمية بتحقيق ذلك، خاصة مع منح الجنة المؤقتة لتسير شؤون قطاع الصحافة والنشر مهمة إجراء تقييم شامل للوضعية الحالية لقطاع الصحافة والنشر واقتراح الإجراءات الهادفة إلى دعم أسسه التنظيمية.

لكن بالعودة إلى الاستقراء التاريخي، نجد أن المنظومة القانونية المنظمة للممارسة الصحافية كانت تخضع للتعديل حسب كل ظرفية وسياق، ويلخص الجدول الآتي سيرورة تعديل قانون الصحافة باعتباره العمود الفقري للممارسة الصحافية منذ أول قانون للصحافة[38] أقره المغرب بعد استقلاله والذي يعود إلى نونبر 1958 إلى آخر قانون وهو الصادر في غشت 2016:

تعديلات قانون الصحافة

القانون الأصلي: قانون الصحافة الصادر في 15 نونبر 1958

[37]- The Swedish Press and broadcasting Authority, (Regulation of the Media and Media Subsidy), January 2023, p : 16.

[38]- ظهير شريف رقم 1.58.378 صادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بشأن قانون الصحافة. الجريدة الرسمية، عدد 2404 مكرر، 16 جمادى الأولى 1378 (27 نونبر 1958)، ص: 2856-2864.

التعديلات	عدد الفصول المعدلة	الفصول المعدلة
تعديل 1 يونيو 1959	1	الفصل 71
تعديل 2 شتنبر 1959	3	تدابير تكميلية
تعديل 28 ماي 1960	1	الفصل 77
تعديل 28 أبريل 1962	1	الفصل 70
تعديل 13 نونبر 1963	6	الفصول 70 و71 و72 و73 و76 و78
تعديل 10 أبريل 1973	15	الفصول 20 و25 و28 (المقطعان 3 و4) و29 و30 (المقطع 2) و34 و35 و41 و42 و45 و47 و49 و70 و74 و77
تعديل 2 يناير 1974	1	الفصل 49
تعديل 3 أكتوبر 2002	21	الفصول 1 و4 و6 و8 و18 و19 و20 و21 و22 و23 و29 و30 و35 و41 و42 و62 و67 و70 و72 و76 و77
القانون الجديد: قانون الصحافة والنشر الصادر في 10 غشت 2016 (تضمن 126 فصلا بدل 80 في قانون الصحافة لسنة 1958)		

الاحتكار المتواصل للسمعي البصري

بخلاف الصحافة الورقية التي منحت هامشا من الحرية منتصف تسعينيات القرن الماضي، والإلكترونية التي انبثقت في ظل الثورة التكنولوجية، فإن وصاية الدولة على القطاع السمعي البصري ظل قائما منذ استقلال البلاد، ولم ينطلق مسار تحريره إلا سنة 2002 مع صدور القانون المتعلق بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري[39]، وأيضا المرسوم بقانون القاضي بإنهاء احتكار الدولة في مجال البث الإذاعي والتلفزي[40]، والذي فتح المجال للمبادرة الحرة للاتصال السمعي البصري.

وعمليا، لم تظهر ملامح تحرير القطاع السمعي البصري من هيمنة ما كان يطلق عليه "أم الوزارات"[41] إلا سنة 2005 مع صدور القانون المتعلق بالاتصال السمعي البصري[42]، الذي حدد القواعد العامة والضوابط الأساسية الرامية إلى هيكلة وتقنين قطاع الاتصال السمعي البصري، مستفيدا من عوامل الانفراج السياسي في سياق ما عُرف بالعهد الجديد"، لكنه لم يترجم في الواقع إلا بحلول ماي 2006، حين منحت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري عشرة تراخيص للجيل الأول من

[39]- الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الأخرة 1423 (31 غشت 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري. الجريدة الرسمية، عدد 5035، 24 جمادى الآخرة (2 شتنبر 2002)، ص: 2541-2545.

[40] - مرسوم بقانون رقم 2.02.663 صادر في 2 رجب 1423 (10 شتنبر 2002) بإنهاء احتكار الدولة في ميدان البث الإذاعي والتلفزي. الجريدة الرسمية، عدد 5038، 4 رجب 1423 (12 شتنبر 2002)، ص: 2615.

[41]- امبارك بودرقة (عباس)، (أحاديث في ما جرى-شذرات من سيرتي كما رويتها لبودرقة: سيرة عبد الرحمان اليوسفي)، دار النشر المغربية، فبراير 2018، ص: 191.

[42] - ظهير شريف رقم 1.04.257 صادر في 25 ذي القعدة 1425 بتنفيذ القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري. الجريدة الرسمية، عدد 5288، 23 ذو الحجة 1425 (3 فبراير 2005)، ص: 404-418.

الإذاعات الخاصة، وترخيصا استثنائيا لقناة تلفزيونية واحدة[43] (يتعلق الأمر بميدي 1 سات)، ثم مع منح جيل ثاني من التراخيص في فبراير 2009، همت أربع إذاعات خاصة.

ولاحقا، تم منح ثلاث تراخيص تلفزية على مرحلتين (في يوليوز 2018، ويوليوز 2019)، لكن لم تخرج إلى حيز الوجود سوى قناة واحدة، وهي "شدي تيفي".

وحاليا، توجد في المغرب 14 إذاعة خاصة، وأربع قنوات خاصة، رغم الإعلان عن نهاية احتكار الدولة للبث الإذاعي والتلفزي في شتنبر 2002. في المقابل، يسيطر الإعلام العمومي على المشهد الإعلامي عبر شركتين هما: الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة (SNRT) بمجموعة قنوات عامة وموضوعاتية وجهوية وإذاعات وطنية وجهوية، وشركة الدراسات والإنجازات السمعية البصرية (صورياد-القناة الثانية) بقناتين وإذاعة، وهو ما يعكس عدم تعامل الدولة مع الحقل الإعلامي كوحدة متجانسة.

ويبقى التحول البارز في القطاع السمعي البصري هو إعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري[44] التي أحدثت في غشت 2002 لإبداء الرأي في كل مسألة تتعلق بقطاع الاتصال السمعي البصري، والتي تمت دسترتها في سنة 2011، لتصبح طبقا للمادة الأولى من القانون الجديد رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيمها[45] مؤسسة دستورية مستقلة لتقنين وضبط مجال الاتصال السمعي البصري، تتولى السهر على ضمان حرية ممارسة الاتصال السمعي البصري كمبدأ أساسي، واحترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي، والتعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري.

وبخلاف المجلس الوطني للصحافة، فإن الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري تدخل في إطار ما سماه دستور 2011[46] بهيئات الحكامة الجيدة والضبط والتقنين المستقلة، تستمد قوتها عن باقي الهيئات والمجالس بكونها أسند لها النهوض بمهام مقررة دستوريا تنطوي على صلاحيات الضبط أو التقنين أو الرقابة أو تتبع التنفيذ[47]، وهذه المكانة الدستورية تمنح الهيئة قوة وتأثيرا واضحين في علاقتها مع مؤسسات وهياكل الدولة[48].

وتتكون الهيئة العليا من المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، باعتباره جهازا تقريريا، ومن المديرية العامة للاتصال السمعي البصري، بصفتها جهازا إداريا وتقنيا. وتناط بالمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بمقتضى المواد الثالثة والرابعة والخامسة من قانون إعادة تنظيم الهيئة العليا، مهام الخبرة والاستشارة وإبداء الرأي، ومهام الضبط والتقنين ومهام المراقبة والجزاء.

---

[43]- بلاغ صحافي، التوقيع على دفاتر تحملات المتعهدين السمعيين البصريين الخواص الجدد، الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، 17 ماي 2006.

[44]- ظهير شريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 غشت 2002) يقضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي-البصري. الجريدة الرسمية، عدد 5035، 24 جمادى الآخرة 1423 (2 شتنبر 2002)، ص: 2541-2545.

[45]- ظهير شريف رقم 1.16.123 صادر في 21 ذي القعدة 1437 (25 غشت 2016) بتنفيذ القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري. الجريدة الرسمية، عدد 6502، 20 ذو الحجة 1437 (22 شتنبر 2016)، ص: 6810-6818.

[46]- ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور. الجريدة الرسمية، عدد 5964 مكرر، 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011)، ص: 3600-3637.

[47]- قرار المجلس الدستوري رقم 2014/932، ملف عدد 14/1389، بتاريخ 30 يناير 2014. موقع المحكمة الدستورية.

[48]- هشام مدعشا، (هيئات الضبط-ضبط قطاع الاتصال السمعي البصري نموذجا)، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2018، ص: 79.

وفي هذا الجدول التوضيحي مهام واختصاصات المجلس الأعلى:

مهام واختصاصات المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري		
الخبرة والاستشارة والاقتراح	الضبط والتقنين	المراقبة والجزاء
1. إبداء الرأي في كل مسألة تحال إليه من لدن جلالة الملك أو الحكومة أو البرلمان. 2. إبداء الرأي وجوبا لرئيس الحكومة في شأن مشاريع القوانين ومشاريع المراسيم. 3. إبداء الرأي وجوبا لرئيسي مجلسي البرلمان في شأن مقترحات القوانين. 4. تقديم كل اقتراح أو توصية إلى الحكومة في شأن التغييرات ذات الطبيعة التشريعية أو التنظيمية	1. تلقي طلبات التراخيص والأذون والتصاريح ومنح التراخيص والأذون. 2. منح الرخص باستعمال الموجات الراديو-كهربائية. 3. المصادقة على دفاتر التحملات الخاصة بالشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري. 4. السهر على احترام النصوص التشريعية والتنظيمية لاستعمال وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتائية. 5. سن المعايير ذات الطابع القانوني والتقني المطبقة لقياس متابعة برامج متعهدي الاتصال السمعي-البصري.	1. مراقبة تقيد متعهدي الاتصال السمعي البصري بالنصوص القانونية ودفاتر التحملات. 2. مراقبة احترام قواعد التعبير التعددي عن تيارات الفكر والرأي. 3. مراقبة تقيد أجهزة ومتعهدي الاتصال السمعي البصري بالنصوص القانونية والتنظيمية في ميدان الإشهار. 4. إصدار العقوبات على المخالفات المرتكبة.

أما المديرية العامة للاتصال السمعي البصري فهي تتكون من مختلف الهياكل الإدارية والتقنية للهيئة العليا التي تعمل على تنفيذ قرارات المجلس الأعلى، وتعنى بالشؤون التي يوضحها الجدول الآتي:

مهام واختصاصات المديرية العامة للاتصال السمعي البصري		
تتبع البرامج	البنيات التحتية والتتبع التكنولوجي	الدراسات والتنمية
1. التحقق من مدى احترام المتعهدين لالتزاماتهم المتعلقة بأخلاقيات البرامج والبرمجة والإنتاج. 2. تتبع احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتعبير التعددي عن تيارات الفكر والرأي.	1. تخطيط واستعمال الترددات التي تتولى الهيئة مهمة تدبيرها، وذلك على المستوى التقني. 2. تتبع البنيات وتجهيزات الاتصالات المستعملة لبث خدمات الاتصال السمعي البصري. 3. مراقبة طيف الترددات وكذا حماية استقبال موجات الترددات التي أوكل أمر تخصصها للهيئة العليا؛ ومتابعة تنميط أجهزة وتقنيات البث والتوزيع بواسطة الكابل لخدمات الاتصال السمعي البصري. 4. ومراقبة الخصائص التقنية للإشارات المرسلة لتقديم خدمات الاتصال السمعي البصري. 5. اليقظة التكنولوجية.	1. دراسة طلبات الترخيص والأذون والإشراف على إعلانات المنافسة 2. تتبع الوضعية القانونية والمالية لمتعهدي الاتصال السمعي البصري. 3. إنجاز الدراسات الاقتصادية القطاعية. 4. تتبع قياس المشاهدة. 5. تتبع القطاع واستراتيجيات نمو المتعهدين.

تحديات بيئة ممارسة حرية التعبير

تحديد الفاعل الأساسي في حرية التعبير

شكل تحديد الصحافي المهني مطلبا مستمرا للمهنيين لأجل تطور الممارسة الصحافية في المغرب، ومنع المتطفلين ومنتحلي هذه الصفة، ويعود ميلاد أول قانون متعلق بالصحافيين إلى سنة 1942، ودخل حيز التنفيذ في المنطقة الخاضعة للاستعمار الفرنسي كقانون ينظم المتعاطين لمهنة الصحافة بالمغرب[49]. ورغم تحقيق الاستقلال، لم يطرأ أي تغيير على القانون المتعلق بالصحافيين إلا بعد مرور أزيد من نصف قرن، بصدور نظام أساسي للصحافيين المهنيين[50] سنة 1995، كان ثمرة المناظرة الوطنية الأولى للإعلام والاتصال المنعقدة بالرباط في 29 مارس 1993.

بقي هذا القانون ساري المفعول إلى حين مراجعة قانون الصحافة والنشر ليتم إدراجه للتعديل ضمن مدونة الصحافة والنشر، ويصدر في ماي 2016 تحت اسم "القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين"، بعد أن استغرقت مسطرة التصديق عليه في غرفتي البرلمان ونشره في الجريدة الرسمية نحو ثمانية أشهر. وقد تضمن 31 مادة، فيما مَيّزت مادته الأولى بين أربعة أصناف من الصحافي المهني هم: الصحافي المهني المحترف؛ والصحافي الحر؛ والصحافي المتدرب؛ والصحافي الشرفي، وحددت تعريفا دقيقا لكل واحد منهم.

ويقصد بالصحافي المهني المحترف في القانون الجديد "كل صحافي مهني يزاول مهنة الصحافة بصورة رئيسية ومنتظمة، في واحدة أو أكثر من مؤسسات الصحافة المكتوبة أو الإلكترونية أو السمعية البصرية أو وكالات الأنباء عمومية كانت أو خاصة التي يوجد مقرها الرئيسي بالمغرب، ويكون أجره الرئيسي من مزاولة المهنة". أما الصحافي الحر فهو "كل صحافي مهني يتعامل بناء على طلب مع مؤسسة صحافية واحدة أو أكثر يوجد مقرها الرئيسي بالمغرب، وأن يكون أجره الرئيسي من مزاولة مهنة الصحافة ولا يتقاضى أجرا قارا".

وبالنسبة إلى الصحافي المتدرب فهو "كل صحافي مهني يزاول مهنة الصحافة في واحدة أو أكثر من مؤسسة صحافية يوجد مقرها الرئيسي بالمغرب، ولا يتوفر على أكثر من سنتين في مزاولة مهنة الصحافة مع قضاء برنامج معتمد للتكوين المستمر؛ سنة من مزاولة المهنة بالنسبة إلى الحاصلين على شهادة من مستوى الإجازة على الأقل أو شهادة متخصصة في مجال الصحافة، مسلمة من طرف مؤسسات التعليم العالي العام أو الخاص، أو دبلوم معترف بمعادلته لها". فيما الصحافي الشرفي هو "كل صحافي مهني أحيل على التقاعد بعد ممارسة مهنة الصحافة لمدة لا تقل عن 21 سنة".

ثلاثية تعوق بيئة الممارسة

[49]- ظهير شريف صادر في فاتح ربيع الثاني 1361 (18 أبريل 1942) يتعلق بنظام المتعاطين لمهنة الصحافة بالمغرب. الجريدة الرسمية، عدد 1544، 13 جمادى الأولى 1361 (29 ماي 1942)، ص: 741-743.

[50]- ظهير شريف رقم 1.95.9 صادر في 22 رمضان 1415 (22 فبراير 1995) بتنفيذ القانون رقم 21.94 المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين. الجريدة الرسمية، عدد 4318، 4 ربيع الأول 1416 (2 غشت 1995)، ص: 2159-2161.

ورغم أن القانون المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين حدد بدقة شروط الانتماء إلى هذه الفئة، فإن الممارسة الصحافية منذ إقرار مدونة الصحافة والنشر سنة 2016 أثبتت أن الصحافي المهني تواجهه ثلاثة تحديات تعوق اضطلاعه بوظائفه وأدواره، وهي: المتابعة بالقانون الجنائي في قضايا النشر، وتكرر الاعتداءات، وعدم وجود تذكرة دخول للمهنة.

- **متابعة الصحافيين بالقانون الجنائي في قضايا النشر:**

يبقى أهم تحدٍ يواجه الصحافي المهني بالمغرب إمكانية متابعته بالقانون الجنائي في قضايا النشر، بعد أن رفضت الحكومة المغربية ثلاث توصيات تصب في اتجاه عدم متابعة الصحافيين بموجب القانون الجنائي عوض قانون الصحافة والنشر في القضايا المتعلقة بالنشر، تلقتها من طرف الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لسنة 2017 الخاص بالمغرب.

وفي شتنبر 2019، قدمت الحكومة عبر وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان، التابع للأمم المتحدة، تقريرها المرحلي الخاص بمتابعة تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الجولة الثالثة من آليات الاستعراض الدوري الشامل، الذي يعتبر فرصة لإعلان الدول عن الإجراءات المتخذة لتحسين أوضاع حقوق الإنسان والوفاء بالتزاماتها في المجال[51]، لكنه لم يتضمن ما يفيد قبول التوصيات الثلاث المعنية بعدم متابعة الصحافيين بالقانون الجنائي.

وتضمنت التوصية الأولى التي تلقاها المغرب دون أن يستجيب لها مطالبته "بالامتناع عن الاستناد إلى قوانين غير قانون الصحافة عند النظر في المخالفات المرتبطة بحرية التعبير"، فيما نصت التوصية الثانية على "إنهاء ملاحقة الصحافيين قضائيا بموجب القانون الجنائي بسبب ممارسة حقهم في حرية الرأي والتعبير بالطرق السلمية، وبسبب حرصهم على الحق في الوصول إلى المعلومة". أما التوصية الثالثة فإنها دعت المغرب إلى "إنهاء ملاحقة الصحافيين قضائيا، وإطلاق سراحهم إلى جانب أفراد آخرين سجنوا لمجرد ممارستهم حقهم في التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات".

وتُعلل الحكومة عدم تأييدها الإلغاء الكلي لمتابعة الصحافيين بموجب مقتضيات القانون الجنائي بكون "متابعة الصحافيين في قضايا لا تندرج ضمن أداء مهامهم المهنية يجب ألا تخضع للاستثناء المذكور، حفاظا على حقوق المواطنين وتحقيقا لمبدأ المساواة أمام القانون". وحاليا تتواصل متابعة الصحافيين بموجب القانون الجنائي في قضايا تهم النشر، دون أن تُوفر المادة السابعة عشرة من قانون الصحافة والنشر، التي تنص على أنه "لا تسري أحكام القوانين الأخرى على كل ما ورد فيه نص صريح في مدونة الصحافة والنشر"، حماية للصحافيين أمام إمكانية محاكمتهم بموجب القانون الجنائي في قضايا النشر لكون صياغتها جاءت فضفاضة.

ومما يفتح المجال أمام متابعة الصحافيين بموجب القانون الجنائي عوض قانون الصحافة والنشر، سعي الحكومة سنة 2018 إلى تقديم مشروع قانون[52] يقضي بتغيير وتتميم القانون المتعلق بالصحافة والنشر، وقد تضمن تعديلات يراد من خلالها نسخ مواد من قانون الصحافة والنشر وترك تنظيمها للقانون الجنائي، مثل جرائم التحريض على الكراهية أو التمييز وإهانة نساء ورجال القضاء والموظفين العموميين ورؤساء ورجال القوة العمومية، لكنه بقي جامدا في البرلمان.

---

[51]- حقائق أساسية عن الاستعراض الدوري الشامل، مجلس حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، الموقع الإلكتروني للمجلس.

[52]- مشروع قانون رقم 71.17 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر. أحيل إلى مكتب مجلس النواب يوم 20 مارس 2018.

وتعتبر محاكمة أربعة صحافيين[53] بتهمة تسريب معطيات وأخبار تتعلق بلجنة تقصي الحقائق في البرلمان، وذلك بموجب المقتضيات الواردة في القانون التنظيمي للجان تقصي الحقائق[54]، نموذجا بارزا عن كيف تتم محاكمة صحافيين بموجب قوانين خارج قانون الصحافة والنشر في قضايا النشر. وقد أصدرت محكمة الاستئناف في الرباط بتاريخ 23 دجنبر 2019 حكمها في هذه القضية، وهو السجن ستة أشهر غير نافذة في حق الصحافيين الأربعة، وغرامة مالية قدرها 10 آلاف درهم.

إجمالا، تبقى متابعة الصحافيين بموجب القانون الجنائي تحديا رئيسيا لا ينقص من وطأته التقليص من حالات تحريك الدعوى العمومية من طرف النيابات العامة تلقائيا في قضايا السب والقذف، وتوجيه المتضررين إلى تقديم شكاية مباشرة أمام هيئة الحكم، وذلك بعد أن وجهت رئاسة النيابة العامة رسائل دورية[55] إلى النيابات العامة بالمحاكم، تحثها على الكف عن تحريك المتابعات في ما يتعلق بقضايا السب والقذف، وتستثنى من ذلك الحالات التي لا يمكن فيها للمتضررين تقديم شكايات مباشرة كوضعية أعضاء الحكومة مثلا، وكذلك الشكايات المقدمة من طرف المؤسسات.

- **تكرر حالات الاعتداء على الصحافيين:**

هناك تحدٍ آخر لا يقل أهمية عن المقاربة الزجرية في التعاطي مع جرائم الصحافة والنشر، يتعلق الأمر بتكرر حالات الاعتداء على الصحافيين أثناء مزاولة عملهم التي توثقها بلاغات النقابة الوطنية للصحافة المغربية. وكانت الحكومة قد وضعت إجراءات لحماية الصحافيين، لا سيما تفعيل آلية الشكايات في حالات الاعتداء على الصحافيين أثناء مزاولة عملهم[56]، التي جرى الإعلان عنها بشكل رسمي سنة 2019 في تقرير "المؤشرات المتعلقة بحرية الصحافة 2018"، لكن لم يتم حتى الآن تقديم تقارير أو مؤشرات رقمية بخصوص التجاوزات المرتكبة ضد الصحافيين والإجراءات المتخذة من أجل حمايتهم.

كما سبق أن أعلنت وزارة الاتصال عن تفعيل آلية مشتركة مع وزارة العدل والحريات لتتبع أي اعتداء قد يقع الصحافيون ضحيته، لكن لم يتم ولو مرة واحدة إعلان نتائج الاعتداءات أو ربط المسؤولية بالمحاسبة، رغم أن من واجب الدولة الحرص على عدم إفلات مرتكبي الاعتداءات ضد الصحافيين من العقاب، كما تنص على ذلك المادة السابعة من قانون الصحافة والنشر، التي جاء فيها: "تلتزم السلطات العمومية بتوفير الضمانات المؤسساتية لحماية الصحافيين من الاعتداء أثناء مزاولتهم مهنتهم".

- **عدم وجود تذكرة دخول للمهنة:**

---

[53]- الصحافيون الأربعة هم عبد الحق بلشكر ومحمد أحداد وكوثر الزاكي وعبد الإله سخير، وتوبعوا بتهمة تسريب معلومات تتعلق بمداولات لجنة تقصي الحقائق البرلمانية، حول صناديق المعاشات وإفشاء السر المهني.

[54]- ظهير شريف رقم 1.14.125 صادر في 3 شوال 1435 (31 يوليوز 2014) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 085.13 المتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق. الجريدة الرسمية، عدد 6282، 17 شوال 1435 (14 غشت 2014)، ص: 6375-6377.

[55]- تقرير رئيس النيابة العامة حول تنفيذ السياسة الجنائية وسير النيابة العامة 2019، مرجع سابق، ص: 289.

[56]- المؤشرات المتعلقة بحرية الصحافة 2018، مرجع سابق ص: 34

من بين التحديات التي تواجه الصحافي المهني حالة الفوضى التي يعرفها الانتماء للقطاع، حيث إن ممارسة المهنة لا تحتاج إذنا[57] من أحد، ويمكن أن تتم حتى دون التوفر على "بطاقة الصحافة"، وهو ما يمكن توصيفه بعدم وجود "تذكرة دخول" إلى ميدان الصحافة والنشر بالمغرب.

ومما يزيد من صعوبة الوضع، عدم اشتراط توجه أكاديمي معين للحصول على بطاقة الصحافة، إذ يكفي التوفر على شهادة الإجازة في أي تخصص أو حتى شهادة متخصصة في الصحافة من إحدى مؤسسات التعليم العالي الخاص[58]، وذلك عكس مهن أخرى تشترط تكوينا وشهادات جامعية معينة.

ورغم أن هذا التحدي يكاد يكون عاما بسبب حالة التداخل الواقعة بين الصحافة كمهنة وحرية التعبير كقيمة منذ ظهور مهنة الصحافة، إلا أن الوضع في المغرب مختلف، فعدد المنتمين للمهنة قد يكون أكبر من حاملي البطاقة المهنية، ويعود ذلك أساسا إلى انتشار عدد من المواقع الإلكترونية التي لا تتوفر على الملاءمة مع قانون الصحافة والنشر، وتعمل على توظيف أشخاص لا تتوفر فيهم الشروط المطلوبة لاعتبارات مالية بالأساس، فضلا عن لجوء عدد من الأشخاص ممن لا ينتمون إلى القطاع إلى تأسيس مواقع إلكترونية نظرا لسهولة تحقيق ذلك، ويتذرع البعض بحقيقة أن بداية الصحافة في المغرب –كغيره من بلدان العالم- لم تكن أصلا على يد صحافيين متفرغين بقدر ما كانت على يد مفكرين أو سياسيين أو مثقفين مارسوها من بوابة النضال السياسي، خاصة عندما كانت الصحف الحزبية الأكثر انتشارا.

إشكاليات تفعيل حق النفاذ إلى المعلومة

سياق إرساء قانون الحق في المعلومات

يعتبر الوصول إلى المعلومة حقا تنص عليه العديد من التشريعات الدولية، وهو إحدى المؤشرات الرئيسية لتقييم الوضع الحقوقي داخل أي بلد، ينطلق من حق كل فرد في تلقي المعلومات من طرف المؤسسات العمومية، ولا يفترض عند ممارسة هذا الحق إثبات وجود مصلحة أو تقديم شرح، بينما يقصد بالمعلومة "جميع المواد التي تحتفظ بها الهياكل العمومية بغض النظر عن الشكل الذي يتم فيه التخزين وعن المصدرة، وتشمل المعلومات المصنفة بالسرية"[59].

ومنح الفصل 27 من الدستور للمواطنين والمواطنات حق الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارات العمومية والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام، والتي لا يمكن تقييدها إلا بمقتضى القانون، فيما تنص المادة السادسة من قانون الصحافة والنشر بشكل واضح على أنه "يحق للصحافيات والصحافيين ولهيئات ومؤسسات الصحافة الولوج إلى مصادر الخبر والحصول على المعلومات من مختلف المصادر باستثناء المعلومات التي تكتسي طابع السرية، وتلك التي تم تقييد الحق في الحصول عليها طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل 27 من الدستور"، وتتمثل المعلومات ذات الطابع السري في كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية. كما أقرت المادة المعنية أنه "تلتزم الإدارة العمومية والمؤسسات

---

[57]- Claude-Jean Bertrand, (la déontologie des médias), p : 32.

[58]- مرسوم رقم 2.19.121 صادر في 7 رجب 1440 (14 مارس 2019) بتحديد كيفيات منح بطاقة الصحافة المهنية وتجديدها. الجريدة الرسمية، عدد 6764، 21 رجب 1440 (28 مارس 2019)، ص: 1658-1659.

[59]- البيانات المفتوحة في إطار قانوني شامل، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة.

المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام بتمكين الصحافي من الحصول على المعلومات وفق الآجال المقررة قانونا تحت طائلة تطبيق الجزاءات عليها في التشريع الجاري به العمل".

ولعل أهم تحدٍ يعترض عموم الصحافيين المهنيين، كما المواطنين، هو التطبيق السليم للقانون المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات[60]، الذي قطع مسار التصديق عليه ثماني سنوات كاملة، حيث انطلق هذا المسار بعرض مشروعه على أنظار أعضاء المجلس الحكومي في ثلاث محطات قبل المصادقة عليه، وكانت المرحلة الأولى في فاتح غشت 2013، فيما تمت المصادقة عليه في المجلس الحكومي في 31 يوليوز 2014، وفي 20 يوليوز 2016 تمت المصادقة عليه في مجلس النواب، ولم يصادق عليه في مجلس المستشارين إلا في 9 يناير 2018، ثم صادق عليه مجلس النواب في إطار القراءة الثانية في 6 فبراير 2018، قبل أن ينشر في الجريدة الرسمية في 12 مارس 2018.

لكن القانون لم يدخل حيز التنفيذ بصفة كلية إلا ابتداء من 12 مارس 2020، مع مباشرة الإدارات والمؤسسات العمومية عمليات تفعيل هذا القانون، حيث تم تعيين الأشخاص المكلفين بالحصول على المعلومات والذين بلغ عددهم أزيد من 1850 شخصا لتلقي الطلبات والرد عليها[61]. وفي نفس السياق تم تنظيم دورات تكوينية لفائدة هؤلاء الأشخاص، كما تم إحداث بوابة إلكترونية[62] للحصول على المعلومات بهدف تيسير عملية إيداع الطلبات واستخراج الإحصائيات المرتبطة بها.

وتعود الإرهاصات الأولى لإقرار قانون الحق في المعلومات إلى أربع سنوات قبل إقرار الدستور الجديد في عام 2011، بعد مصادقة المغرب على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ماي 2007، والتي نصت مادتها العاشرة على ضرورة أن "تتخذ كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي ومع مراعاة ضرورة مكافحة الفساد، ما قد يلزم من تدابير لتعزيز الشفافية في إدارتها العمومية، بما في ذلك اعتماد إجراءات أو لوائح تمكن عامة الناس من الحصول على معلومات عن كيفية تنظيم إدارتها العمومية واشتغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها، وعن القرارات والصكوك القانونية التي تهم عامة الناس، مع إيلاء المراعاة الواجبة لصون حرمتهم وبياناتهم الشخصية"[63].

وحددت المادة الأولى من هذا القانون مجال تطبيق الحق في الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارات العمومية، والمؤسسات المنتخبة والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام، وكذا شروط وكيفيات ممارسته، بينما قدمت المادة الثانية تعريفا دقيقا للمعلومات، حيث تقصد بها "المعطيات والإحصائيات المعبر عنها في شكل أرقام أو أحرف أو رسوم أو صور أو تسجيل سمعي بصري و أي شكل آخر، والمضمنة في وثائق ومستندات وتقارير ودراسات وقرارات ودوريات ومناشير

---

[60]- ظهير شريف رقم 1.18.15 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومة. الجريدة الرسمية، عدد 6655، 23 جمادى الآخرة 1439 (12 مارس 2018)، ص: 1438-1443.

[61]- بوابة الحكومة المنفتحة بالمغرب، على الرابط التالي:
https://www.gouvernement-ouvert.ma/pan-engagement.php?engagement=14&lang=ar

[62]- بوابة الحصول على المعلومات، على الرابط التالي:
/http://www.chafafiya.ma

[63]- United Nations Convention Against Corruption، United Nations Office on Drugs and Crime, 2004, p : 13.

ومذكرات وقواعد البيانات وغيرها من الوثائق ذات الطابع العام، التي تنتجها أو تتوصل بها المؤسسات أو الهيئات المعنية في إطار مهام المرفق العام، كيفما كانت الدعامة الموجودة فيها، ورقية أو إلكترونية أو غيرها".

تحديات تفعيل قانون الحق في الوصول الى المعلومات

اللافت للانتباه أنه رغم مرور خمس سنوات على الإقرار النهائي للقانون المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات فإن الترتيبات القانونية المتعلقة بتنزيله على أرض الواقع ماتزال متعثرة إلى اليوم، ومن بين المؤشرات على ذلك عدم نشر لائحة الأشخاص المكلفين بالحصول على المعلومة على مستوى كافة الهيئات المعنية حتى اليوم، رغم أن القانون يفرض ذلك، ويتماشى ذلك مع إشكالية عدم توافر القدر الكافي من الموارد المالية والرأسمال البشري المؤهل[64].

وينضاف إلى ذلك، ضعف نسبة التفاعل مع طلبات الحصول على المعلومات المقدمة من طرف المواطنين كما وكيفا[65]، وذلك بسبب غياب آلية دائمة لدعم وتقوية قدرات الأشخاص المعينين المكلفين بالمعلومات، وقصور على مستوى نشر المعلومات، ولاسيما تلك المنصوص عليها في المادة العاشرة من القانون والمتعلقة بالنشر الاستباقي للمعلومات، حيث تنص على أنه "يجب على المؤسسات والهيئات المعنية، واحدة في حدود اختصاصاتها، أن تقوم، في حدود الإمكان، بنشر الحد الأقصى من المعلومات التي في حوزتها، والتي لا تندرج ضمن الاستثناءات الواردة في هذا القانون، بوساطة جميع وسائل النشر المتاحة..، ولاسيما المعلومات المتعلقة بما يلي: الاتفاقيات التي تم الشروع في مسطرة الانضمام إليها أو المصادقة عليها، النصوص التشريعية والتنظيمية، ومشاريع القوانين، ومشاريع قوانين المالية والوثائق المرافقة لها، وميزانيات الجماعات الترابية،..".

ويجعل القانون الخاص بالحق بالحصول على المعلومات، خيار اللجوء إلى القضاء الإداري، المرحلة الأخيرة ضمن مسطرة النفاذ إلى المعلومة، كما حددتها مواده، حيث تنص المادتان 16 و19 منه، على أنه يتم الرد على طلبات النفاذ إلى المعلومة ضمن مهلة لا تتجاوز 20 يوم عمل، ولصاحبها إذا لم يستجب لطلبه، تقديم شكاية إلى رئيس المؤسسة المعنية خلال 20 يوماً من تاريخ انقضاء أجل الرد، على أن تتم دراستها، والرد عليها خلال 15 يوماً. ووفق المادة 20 من القانون نفسه، يحق لطالب المعلومات تقديم شكاية إلى لجنة الحق في الحصول على المعلومات، المحدثة لدى رئيس الحكومة بموجب المادة 22، داخل أجل لا يتعدى 30 يوما الموالية لانصرام الأجل القانوني المخصص للرد على الشكاية الموجهة إلى رئيس المؤسسة أو الهيئة، أو من تاريخ التوصل بالرد على الشكاية.

كما حرص القانون على منح الكلمة الأخيرة للقضاء الإداري، للنظر في طعون طالبي المعلومات، والنظر فيما إذا التزمت المؤسسات والهيئات المعنية بتطبيق القانون، إذ تنص المادة 22 من القانون 31.13، على حق طالب المعلومات في الطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة، داخل أجل 60 يوما من تاريخ التوصل بجواب لجنة الحق في الحصول على المعلومة بشأن شكايته، أو من تاريخ انصرام الأجل القانوني (30 يوما) المخصص للرد على الشكاية ذاتها.

---

[64]- مروى شلبي، سيلفيا برغ، (السلطة للشعب؟ قانون الحق في الحصول على المعلومات في المغرب)، مركز كارنيجي، 2 أكتوبر 2020، على الرابط التالي:
https://carnegieendowment.org/sada/82862

[65]- بوابة الحكومة المنفتحة بالمغرب، مرجع سابق.

لكن المثير في القضية هو نتائج أول شكاية قدمها صحافي[66] أمام القضاء الإداري لعدم توصله بالمعلومات التي طلبها، بعد استكمال كل الإجراءات المنصوص عليها في القانون، والذي انخرط في تجربة عملية لاختبار القانون ومدى تطبيقه على أرض الواقع والتزام المؤسسات الحكومية به، حيث تقدم في يوليوز 2020 بطلب إلى وزارة الاقتصاد والمالية، للحصول على معلومات، وبطلبين إلى وزارة الصحة (في 7 و28 شتنبر 2020)، وذلك عبر البوابة الوطنية شفافية (www.chafafiya.ma)، التي أحدثتها الحكومة للتلقي الإلكتروني للطلبات.

غير أن الطلبات الثلاثة كان مصيرها التجاهل من لدن مصالح الوزارتين بعد انقضاء الآجال القانونية المحددة، في خرق واضح لمواد القانون المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، والتي تنص على إلزام الهيئات والمؤسسات بالرد على الطلبات، قبولاً، أو رفضا مع التعليل، أو لطلب تمديد مهلة الرد، لذلك لجأ إلى المحكمة الإدارية، استكمالا لمسطرة الحصول على المعلومة، كما حددها القانون.

انطلق الصحافي في هذا المسار بتسجيل مقال يرمي إلى الطعن بالإلغاء، وجه إلى رئيس المحكمة الإدارية في الرباط، ضد وزير الاقتصاد والمالية، والدولة المغربية في شخص رئيس الحكومة، في 17 دجنبر 2020، التمس فيه دفاعه الحكم بإلغاء القرار الضمني لوزير الاقتصاد والمالية، برفض تمكيني من المعلومات التي طلبت، والمتعلقة بتفاصيل مداخيل وموارد صندوق "كوفيد-19"، والذي أحدث بأمر من الملك محمد السادس.

لكن بعد خمسة أشهر من رواج الملف في المحكمة الإدارية، أصدرت هيئة المحكمة قرارها بخصوص الطعن، يوم 18 ماي 2021، وقالت إنه "يتبين بأن المشرع اشترط قبل لجوء طالب المعلومات إلى المحكمة الإدارية قصد الطعن في قرار رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية طبقا للمادة 21، احترام المسطرة الإدارية القبلية المتعلقة بتقديم شكاية لرئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية وتقديم شكاية للجنة الحق في الحصول على المعلومات وفق الآجال المحددة قانونا".

وأضافت المحكمة، إنه برجوعها لوثائق الملف، تبين لها بأن "الطاعن أدلى بما يفيد تقديم طلبه لوزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، قصد الحصول على معلومات تتعلق بتفاصيل موارد ونفقات صندوق تدبير جائحة كورونا المستجد (كوفيد 19)، وبما يفيد تقديم الشكاية للجنة الحق في الحصول على المعلومات، دون الإدلاء بما يفيد تقديم الشكاية لوزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة باعتباره في نازلة الحال رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية بطلب الحصول على المعلومات، مما يجعل طعنه الحالي معيبا شكلا لعدم احترامه المسطرة الإدارية القبلية المشار إليها سلفا، ويتعين معه التصريح بعدم قبوله".

كما أصدر الصحافي طعنا آخر في قرار ضمني لوزير الصحة، يتمثل في عدم الرد على طلب للحصول على معلومات تقدم به في 28 شتنبر 2020، عبر البوابة الوطنية "شفافية"، طلب فيها المعلومات المتعلقة بتفاصيل صفقات "كورونا" التي أبرمتها الوزارة خلال الجائحة، والذي كان مصيره التجاهل، حيث انتهت كل الآجال القانونية للرد على الإجراءات التي

[66]- ياسر المختوم الصحافي بموقع "اليوم 24".

تسبق التوجه إلى المحكمة الإدارية، دون أن تجيب الهيئات المعنية، ويتعلق الأمر بوزارة الصحة، بخصوص التجاوب مع الطلب، ثم الشكايتين الموجهتين إلى كل من وزير الصحة ولجنة الحق في الحصول على المعلومات، التابعة لرئاسة الحكومة.

وكان الصحافي قد أصدر تعقيبا على الحكم[67]، هذا ما جاء فيه:

"من خلال قراءة متأنية، لأول حكم قضائي صدر عن المحاكم الإدارية للمملكة، ناقش وبت في موضوع الطعن في قرار ضمني يتعلق بالامتناع عن تمكين "صحافي" من معلومات طلبها في إطار تطبيق مقتضيات قانون الحق في الحصول على المعلومة رقم 31.13، والذي دخل كليا حيز التنفيذ في 12 مارس 2020، يمكن استنتاج الملاحظات التالية:

✓ *هيئة المحكمة أكدت من خلال قبول طلب الطعن من حيث الشكل، قانونية اللجوء إلى بوابة "شفافية" لوضع طلب للحصول على المعلومات، وما يستتبعها من إجراءات شكلية تسبق مرحلة الطعن أمام المحكمة الإدارية، بما في ذلك التقيد بالآجال التي تحددها البوابة ذاتها، انطلاقا من المقتضيات القانونية.*

✓ *حتى وإن لم تأخذه بعين الاعتبار، فإن هيئة المحكمة توقفت عند التناقض لدى الجهة المطلوبة في الطعن (وزارة الصحة والوكيل القضائي للمملكة)، حيث تؤكد "تارة بأن المعلومات المطلوبة من طرف المعني بالأمر منشورة على البوابة ومتاحة للعموم ويمكنه تحميلها"، وتارة أخرى تقول إن "المعلومات المراد الحصول عليها مشمولة بالسرية، والكشف عنها يخالف المادة السابعة من القانون 13-31 المتعلقة بالاستثناءات".*

✓ *يبدو أن هيئة المحكمة، وهي تعلل قرارها برفض طلب الطعن، بـ"حماية النتائج التي توصلت إليها لجنة تقصي الحقائق"، لم تميز بين لجان تقصي الحقائق، التي ينص عليها الفصل 65 من الدستور، وينظم أعمالها قانون تنظيمي، ويؤكد الفصل 68 من الدستور أن جلساتها سرية، وبين "المهمة الاستطلاعية المؤقتة"، التي تحدث بموجب المادة 107 من النظام الداخلي لمجلس النواب.*

✓ *خلال عرض هيئة المحكمة للوقائع، قالت إن وزارة الصحة دفعت في مذكرتها بأن "تاريخ تقديم الطلب (28 شتنبر 2020) صادف أشغال لجنة تقصي الحقائق"، وهو ما أسست عليه المحكمة قرارها الرافض لطلب الطعن، بينما الحقيقة التي يؤكدها مجلس النواب في موقعه الإلكتروني، أن تاريخ قبول المهمة الاستطلاعية المؤقتة حول صفقات وزارة الصحة خلال الجائحة وبداية أعمالها، هو يوم الثلاثاء 1 دجنبر 2020، وهو تاريخ لاحق لانتهاء آجال رد الوزارة على طلب الحصول على المعلومة، المتمثل في 15 يوما ابتداء من تاريخ التوصل بالطلب.*

✓ *المثير للانتباه، أن المحكمة وهي تدافع عن مشروعية امتناع وزارة الصحة عن تسليم المعلومات المطالب بها، اعتمدت على مراسلة أدلت بها الوزارة، تفيد بتشكيل مهمة استطلاعية برلمانية، المراسلة المذكورة مؤرخة بحسب هيئة*

---

[67]- كتاب جماعي، (تطبيق قانون الحق في الوصول إلى المعلومات أمام الإدارة والقضاء في المغرب)، انظر دراسة ياسر المختوم في الكتاب بعنوان: "**القضاء الإداري وتطبيق القانون 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات**"، **إشراف وتنسيق: عبد العزيز النويضي.**

المحكمة في 8 يوليوز 2021، أي بعد أكثر من ثلاثة أشهر على تسجيل المقال الافتتاحي للطعن في القرار الضمني لوزارة الصحة (2 أبريل 2021).

ويظل الرهان كبيرا على القضاء الإداري، فهو اليوم أمام امتحان أو تمرين ديمقراطي، ليكون فاعلا أساسيا في مسار تنزيل مقتضيات قانون الحق في الحصول على المعلومة، وتفعيل أحد الحقوق والحريات الأساسية التي نص عليها دستور 2011.

ولعل أبرز التحديات المطروحة، هي التأويل السليم لمواد القانون رقم 13-31 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، وفي مقدمتها المادة السابعة المتعلقة بالاستثناءات، التي قد تصبح الملاذ الآمن لرفض أي طلب للحصول على المعلومات، وتكييف ذلك بمبررات لا سند قانوني لها، وبتأويلات متعسفة للنص القانوني، تتطلب يقظة من القضاة الإداريين، وأيضا تعديل المشرع للقانون، حماية للحق الدستوري" .

خلاصة

من خلال الدراسة النظرية للتطور القانوني والمؤسساتي لحرية التعبير وبيئة ممارستها ومسار إقرار الحق في الحصول على المعلومات، يمكن أن نرصد عددا من الاستنتاجات والخلاصات، في مقدمتها:

- ارتفاع وتيرة تعديل قانون الصحافة، حيث تم إقرار ثماني نسخ من قانون الصحافة خلال 44 عاما (الفترة بين 1958 و2002)، قبل أن يتم إقرار قانون جديد في 2016، تعالت الأصوات المطالبة بتعديله بعد أقل من خمس سنوات على إقراره.
- شكلت مدونة الصحافة والنشر التي تم إقرارها سنة 2016 أهم تطور قانوني في الحقل الإعلامي، اختلفت عن النصوص القانونية السابقة في كونها جاءت في إطار ثلاثة قوانين هي: القانون المتعلق بالصحافة والنشر، القانون المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين، والقانون القاضي بإحداث المجلس الوطني للصحافة. وفضلا عن إلغائها للعقوبات السالبة للحرية، فقد جاءت بستة مستجدات رئيسية، تتمثل في تعزيز ضمانات حرية الصحافة وضبط شروط الولوج إلى المهنة، وحماية الحقوق والحريات للأفراد والمجتمع، وتوسيع وتقوية اختصاصات القضاء في قضايا الصحافة والنشر، وتقنين الصحافة الإلكترونية والنهوض بها، وتحديد الحقوق والحريات بالنسبة إلى الصحافي المهني.
- رغم المستجدات الإيجابية لمدونة الصحافة والنشر فقد سجلت عليها أربع مؤاخذات تتمثل في عدم تدقيقها في الحالات الاستثنائية لرفع السرية عن المصادر، واشتراطها أقدمية مبالغا فيها للترشح لعضوية المجلس الوطني للصحافة مع تنصيصها على عضوية مؤسسات لا محل لها من الإعراب في المجلس (مجلس اللغات والثقافات، هيئة المحامين، وكتاب المغرب)، وعدم تنصيصها الصريح على أن القانون الجديد وحده المطبق في جرائم الصحافة، واستمرارها في إخضاع الصحافة للسلطة التنفيذية عبر آلية الدعم العمومي.
- بالرغم من توقيع الحكومة على مرسوم إنهاء احتكار البث الإذاعي والتلفزي قبل 18 عاما، فقد ظلت المنظومة الإعلامية السائدة في القطاع السمعي البصري هي المنظومة الإعلامية العمومية، كما يظهر من المقارنة بين عدد الإذاعات والقنوات العمومية والخاصة (16 إذاعة عمومية مقابل 14 خاصة، و10 قنوات عمومية مقابل أربعة)، وهو ما يعطى الانطباع بأن الدولة تتبنى "تحريرا جزئيا".
- المغرب قطع أشواطا في طريق إرساء مؤسسات الصحافة، ويتجلى ذلك في إحداث المجلس الوطني للصحافة كهيئة مهنية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تهدف بالأساس إلى التنظيم الذاتي لقطاع الصحافة والنشر ووضع الأنظمة الضرورية التي تضمن ممارسة المهنة في احترام لقواعدها وأخلاقياتها، ومنح بطاقة الصحافة المهنية بدل السلطة التنفيذية المتمثلة في وزارة الاتصال، فضلا عن أهداف أخرى. كما يتجسد في إعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بعد أن جعلها دستور 2011 ضمن هيئات الحكامة الجيدة والضبط والتقنين المستقلة، تستمد قوتها عن باقي الهيئات والمجالس بكونها أسند لها النهوض بمهام مقررة دستوريا تنطوي على صلاحيات الضبط أو التقنين أو الرقابة أو تتبع التنفيذ.

- تعريف الصحافي المهني شكل تحديا باستمرار أمام تطور الممارسة المهنية، في ظل عدم تجديد القانون المنظم للمتعاطين للصحافة إلا مرتين خلال سبعين عاما، حيث تم العمل لأزيد من نصف قرن بقانون يعود إلى الفترة الاستعمارية قبل أن يتم تغييره في منتصف تسعينيات القرن الماضي، ثم أخيرا بصدور القانون المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين ضمن مدونة الصحافة والنشر لسنة 2016، الذي ميز بين أصناف الصحافي المهني وجاء بمقتضيات واضحة فيما يتعلق بتنظيم علاقات الشغل بالمؤسسات الصحافية ومسطرة منح وسحب البطاقة المهنية.
- رغم تحديد كل ما يتعلق بالانتماء إلى المهنة، فإن الممارسة الصحافية خلال الخمس سنوات السابقة كشفت عن وجود تحديات تعوق اضطلاع الصحافي المهني بوظائفه وأدواره، في مقدمتها استمرار إمكانية متابعته بقوانين أخرى غير قانون الصحافة والنشر في قضايا النشر، خاصة بعد رفض الحكومة توصيات تصب في اتجاه عدم متابعة الصحافيين بموجب القانون الجنائي عوض قانون الصحافة والنشر تلقتها من قبل الفريق العامل بالاستعراض الدوري الشامل لسنة 2017 الخاص بالمغرب. وإذا كانت الحكومة تبرر عدم تأييدها الإلغاء الكلي لمتابعة الصحافيين بغير قانون الصحافة والنشر، بتحقيق مبدأ المساواة أمام القانون، فإن الاستمرار في هذا النهج يُفرغ قانون الصحافة والنشر من محتواه.
- فشل الآليات الحكومية المتخذة في حماية الصحافيين من الاعتداءات أثناء مزاولة عملهم والتي توثقها هيئات المهنيين، وعدم تقديمها حصيلة التجاوزات المرتكبة والإجراءات المتخذة لتصحيح الوضع.
- يبقى أبرز تحدٍّ يعترض عموم المواطنين، هو التطبيق السليم للقانون المتعلق بالحق في الحصول على المعلومة، الذي قطع مسار التصديق عليه ثماني سنوات كاملة، وتأخر دخوله حيز التنفيذ عامين كاملين، إذ مازالت الترتيبات القانونية المتعلقة بتنزيله تعرف تعثرا، يعكسها عدم نشر لائحة الأشخاص المكلفين بالحصول على المعلومة على مستوى كافة الهيئات المعنية رغم أن القانون يفرض ذلك، وضعف نسبة التفاعل مع طلبات الحصول على المعلومات المقدمة من طرف المواطنين كما وكيفا.

وفي الختام، يمكن القول إن حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومات هو امتياز عام للمجتمع، وليس امتيازا للصحافيين وحدهم، لذلك تحتاج ممارسة هذه الحقوق إلى ضمانات قانونية وسياسية ومهنية لتجنب بناء "سقف زجاجي"[68] كبير تتم فيه مراقبة أفكار الصحافيين والمواطنين وتصرفاتهما في كل لحظة، ويمكن أن يلعبا دور الرقابة التي شكلت عبر التاريخ أداة سياسية قوية مكنت من طمس التطور المسالم للرأي العام[69].

[68]- صباح ياسين، (الإعلام حرية في انهيار)، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2010، ص: 18.

[69] - روبرت نيتر، ترجمة فؤاد شاهين، (تاريخ الرقابة على المطبوعات)، دار الكتاب الجديد المتحدة، الطبعة الأولى، بيروت، يناير 2008، ص: 148.

ثانيا: نتائج الدراسة الميدانية

في هذا الجزء الثاني سيتم استعراض المنهجية وتم تقسيم وتصنيف نتائج الدراسة وفق ثلاثة محاور:

- **محور حرية التعبير: تقييم آراء المواطنين بخصوص حرية التعبير في المغرب**: ستتم عملية تقسيم البيانات بناء على المفاهيم والتصورات المتعلقة بحرية التعبير. وسيتم تجميع وتصنيف المعلومات التي تتعلق بآراء ومواقف المشاركين، بما في ذلك تقييمهم للتحديات والفرص المتعلقة بهذا الجانب.
- **محور حق الولوج إلى المعلومة: تقييم فعالية الحق في الولوج إلى المعلومة في المغرب:** سيتم تقييم كيفية تأثير الإطار القانوني والمؤسساتي في المغرب على حق الأفراد في الوصول إلى المعلومات واستخدام هذا الحق. وسيتم تصنيف المعلومات حسب المصادر التي توفرها للمواطنين، بما في ذلك وسائل الإعلام المختلفة والمؤسسات الحكومية والقنوات الفضائية والمواقع الإلكترونية.
- **محور الوصول إلى المعلومة أثناء الازمات: تقييم فعالية الولوج إلى المعلومة في أوقات الأزمات**: سيتم تقسيم وتصنيف البيانات وفقا للولوج إلى المعلومات أثناء الأزمات، وبالتحديد في سياق الزلازل. من خلالها سيتم بسط كيفية تأثير هذه الأزمات على حق الأفراد في الولوج إلى المعلومات، وكيف تتعامل الحكومة مع توفير المعلومات والإرشادات أثناء هذه الأوقات الطارئة.

منهجية الدراسة

اعتمد المعهد المغربي لتحليل السياسات ومنصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية[70] على المنهج الكمي والنوعي لرسم صورة شاملة عن الوضع الراهن ولقياس آراء المواطنين بصفة كمية فيما يخص حرية التعبير والحق في الولوج الى المعلومة في المغرب.

فالدراسة الاستطلاعية الكمية احتوت على عينة تمثيلية تتكون من 1645 شخص في الفترة الممتدة بين شتنبر وأكتوبر 2023 وهم يمثلون المواطنين المغاربة البالغة أعمارهم 18 سنة وأكثر. وتم ضمان الطبيعة التمثيلية للعينة بالاعتماد على عينات عشوائية من خلال متغير "الجنس" ككوطا محددة مسبًقا للوصول إلى توزيع متساو للإناث والذكور في العينة. وتم اعتماد عينة تمثيلية للسكان المغاربة فوق سن 18 وفقا لهيكل السكان الذي حددته المندوبية السامية للتخطيط (RGHP 2014)[71]

أما بما يخص الدراسة النوعية أو الكيفية تم استخدام تقنية المقابلة المتعمقة مع أسئلة شبه منظمة مع 30 مشاركا ومشاركة وتضمنت عينة تراعي المساواة بين الجنسين والتنوع الاجتماعي والاقتصادي، واستغرقت المقابلات من 30 إلى 40 دقيقة لكل مشارك ومشاركة.

ومن أبرز القيود التي همت هذ الدراسة هو حساسية موضوع "حرية التعبير وحق الولوج الى المعلومة"، وازدادت بشكل مضاعف بسبب أزمة الزلزال الذي عرفه المغرب، والقلق العام الذي كان يروج بين المواطنين، الجمعيات المدنية، والمؤسسات الحكومية، مما أدى إلى تأخير عملية جمع المعلومات مما استدعى مزيدا من الجهود والتفاصيل لضمان جمع معلومات شاملة ودقيقة.

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم حرية التعبير والحق في الولوج الى المعلومة في المجتمع المغربي، ولهذا فإن نطاق الدراسة يشمل جميع أفراد المجتمع البالغين. وفيما يلي وصف لنطاق الدراسة النوعية حسب التوزيعات المختلفة:

التوزيع حسب الجنس

يشمل البحث جميع أفراد المجتمع من الذكور والإناث وتتمثل إحصاءات المشاركين في هذا البحث في 51 بالمائة إناث و49 بالمائة ذكور.

---

[70] *منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية هي مؤسسة بحثية ومنظمة غير ربحية مقرها الدار البيضاء، المغرب. تهدف المؤسسة إلى القيام بالبحوث المعمقة الهادفة إلى تطوير أفكار ريادية وتطبيق المقاربات المختلفة بخصوص الإشكاليات الاجتماعية سواء على الصعيد المحلي، الوطني أو الإقليمي.*

[71] Recensement population (RGPH) 2014

مبيان 1 : توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب الجنس

التوزيع العمري

يشمل البحث جميع أفراد المجتمع من مختلف الأعمار حيث كما يوضح المبيان2 أسفله بأن 29.8 بالمائة من المستطلعين تتراوح أعمارهم بين 18 و29 عاما، و23 بالمائة تتراوح أعمارهم بين 30 و39 عاما و16 بالمائة تتراوح أعمارهم بين 40 و49 عاما و15 بالمائة بلغت أعمارهم بين 50 و59 عاما، فيما تشكل نسبة المستطلعين الذي تفوق أعمارهم 60 سنة، 16 بالمائة.

مبيان 2 توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب العمر

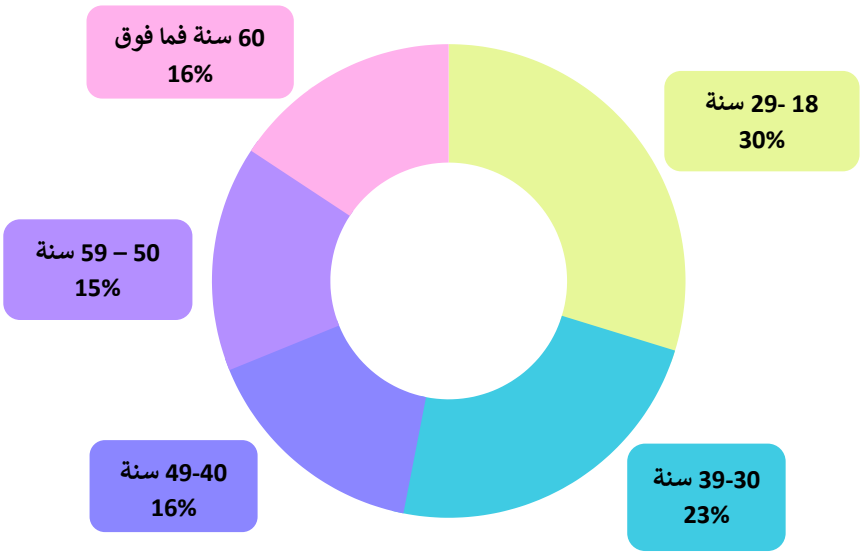

التوزيع حسب الجهة

يشمل البحث أفراد المجتمع من أكبر أربع جهات بالمغرب كما يبين المبيان 3 أسفله. إذ يعيش 33 بالمائة في جهة الدار البيضاء-سطات و24 بالمائة في جهة فاس-مكناس، و22 بالمائة في جهة سوس، أما جهة طنجة-تطوان-الحسيمة فقد بلغت نسبة المشاركين في هذا الاستطلاع 21 بالمائة.

مبيان 3 : توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب الجهة

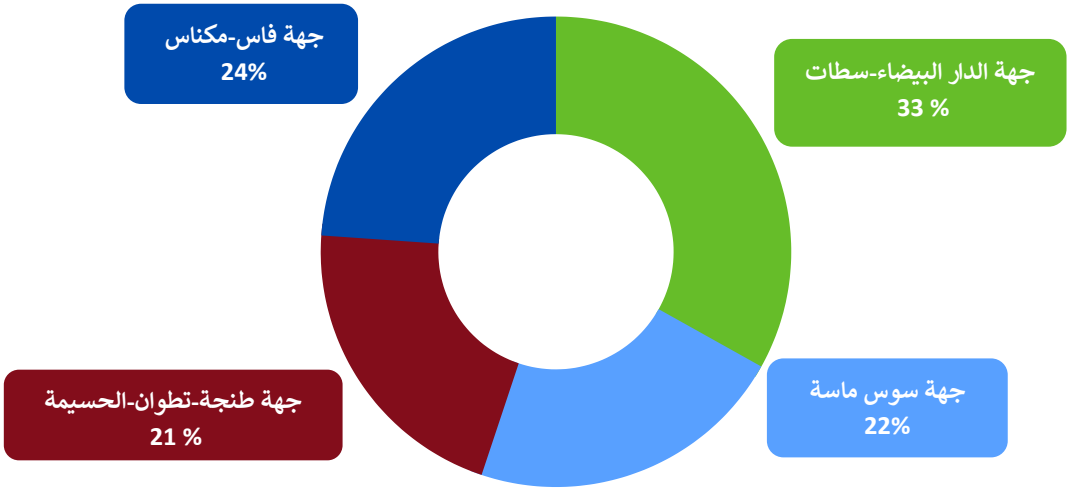

التوزيع القروي/الشبه الحضري/الحضري

يشمل البحث أفراد المجتمع القاطنين في المناطق القروية والحضرية. والشبه حضرية حيث يقيم 43 بالمائة من المستطلعين في مناطق حضرية، و28 بالمائة يعيشون في مناطق شبه حضرية، بينما 28 بالمائة يعيشون في مناطق قروية.

مبيان 4: التوزيع القروي/الشبه حضري/الحضري للمشاركين في الاستطلاع

التوزيع حسب المستوى التعليمي

يشمل البحث أفراد المجتمع من مختلف المستويات التعليمية ف 31 بالمائة ذوو تعليم عالي 9 بالمائة من المستطلعين حاصلين على شهادة الباكالوريا، و13 بالمائة من التعليم الثانوي و11 بالمائة ذوو مستوى تعليمي إعدادي، و20 بالمائة ابتدائي، وأخيرا 15 بالمائة من المستطلعين صرحوا بأنهم بدون أي دون أي مستوى تعليمي.

مبيان 5: توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب المستوى التعليمي

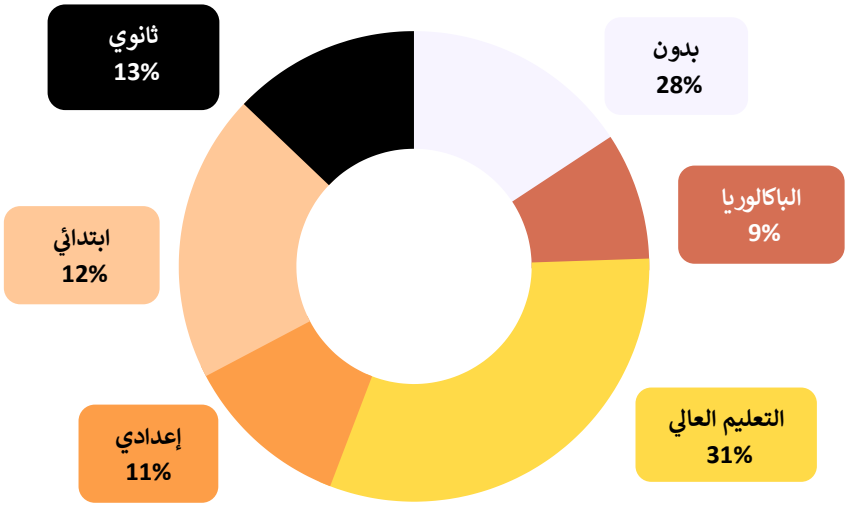

التوزيع حسب النشاط المهني

نتائج هذا البحث تبين أن 26 بالمائة من المشاركين في هذا الاستطلاع أجراء/أجيرات و23 بالمائة عاطلون على العمل و19 بالمائة مقاولين وتشغيل ذاتي، 14 بالمائة طلبة/طالبات، و11 بالمائة متقاعدون ومتقاعدات و7 بالمائة ينتمون الى منظمات حرة.

مبيان 6: توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب النشاط المهني

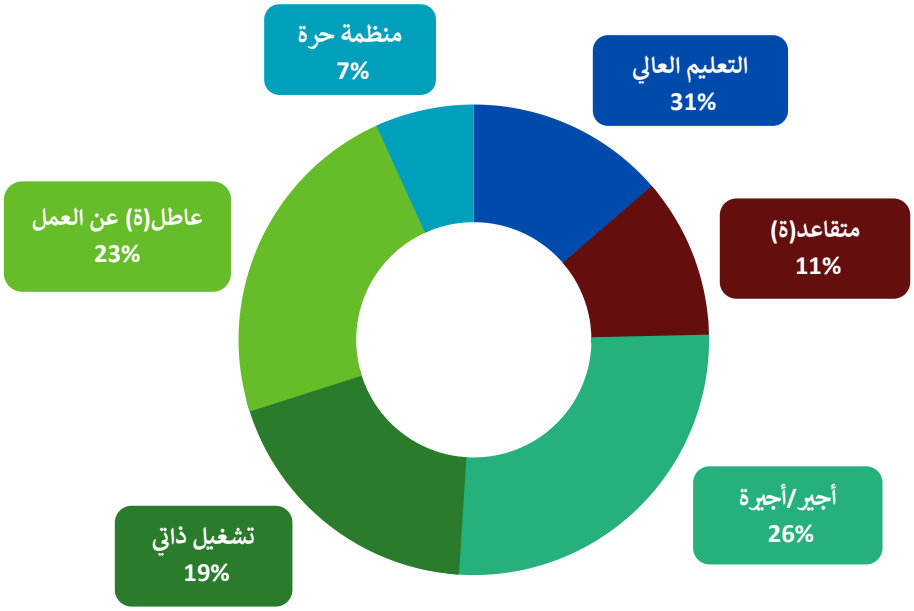

التوزيع حسب مستوى الدخل الشهري

يشير إلى مستوى الدخل الذي يحصل عليه المشاركين في هذه الدراسة ف42 بالمائة من المشاركين يتقاضون أقل من 2000 درهم في الشهر، فيما 24 بالمائة يتقاضون ما بين 3000 و7000 درهم في الشهر، و19 بالمائة يتقاضون ما بين 2000 و3000 درهم، و12 بالمائة يحصلون على ما بين 7000 و15000 درهم، في حين تبلغ نسبة الذين يتقاضون أكثر من 15000 درهم في الشهر، نسبة 3 بالمائة.

مبيان 7: توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب مستوى الدخل الشهري

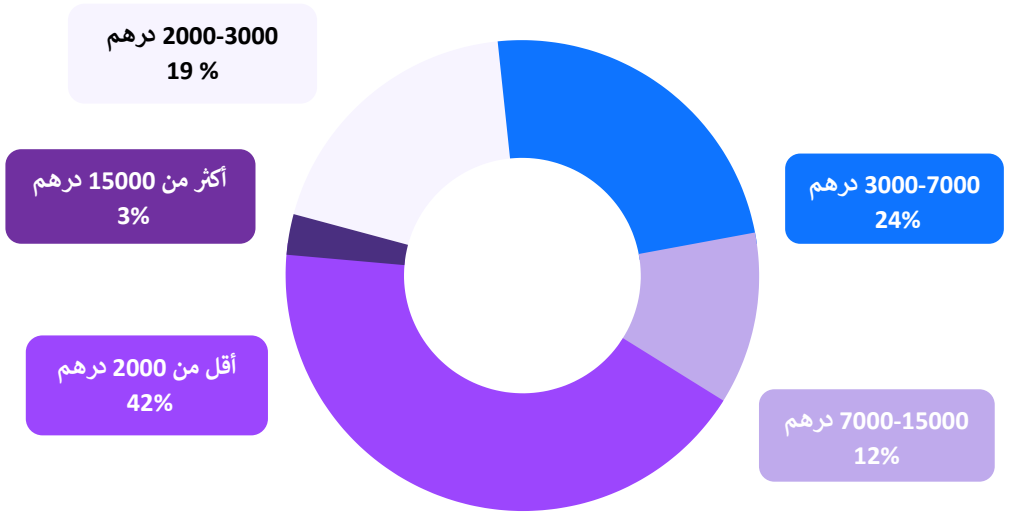

المحور الأول: حرية التعبير: تقييم آراء المواطنين بخصوص حرية التعبير في المغرب

لمحة عن النتائج

- يولي المواطنون في المغرب أهمية بالغة لحرية التعبير، معتبرين إياها حقا إنسانيا جوهريا، رغم وجود نسبة صغيرة من الأفراد الذين يشككون في أهميتها أو يفتقرون إلى الوعي الكافي بخصوصها.

- يتضح أن لدى المواطنين وجهات نظر متباينة حول حرية التعبير، حيث يرى البعض أنها مضمونة نسبيا، بينما يعتقد آخرون أن هناك تحديات وقيودا تقف في طريق تحقيقها بشكل كامل.

- العوائق التي تعرقل حرية التعبير تؤدي إلى الشعور بعدم الاطمئنان لدى المواطنين. ومن ناحية أخرى، هناك شريحة من المستطلعين تشعر بالأمان والثقة في ممارسة هذا الحق، مما يعكس تباين في الإدراكات والتجارب المتعلقة بحرية التعبير في المغرب.

- تظهر المشاركة في والتعبير عن الآراء في المغرب تباينا واضحا، حيث يفضل الكثيرون عدم التعبير عن ارائهم علانية، بينما ينخرط آخرون بحرية في التعبير عن آرائهم وانتقاد السياسات الحكومية.

- الغالبية العظمى من المشاركين لم يشهدوا أو يتعرضوا للرقابة أو المساس بحريتهم في التعبير خلال الخمس سنوات الماضية، بينما شعرت نسبة ملحوظة بالتعرض لهذه القيود، وعبرت نسبة أخرى عن عدم اليقين حول تجاربها.

- هناك نقص كبير في الوعي القانوني بشأن قانون الصحافة والنشر في المغرب، مع الاشارة الى أن معظم المشاركين ليس لديهم معرفة واطلاع به.

- يحظى القضاء في المغرب بثقة عالية نسبيا، ولكن عندما يتعلق الأمر بحماية حرية التعبير، تنقسم الآراء بشكل واضح، مما يعكس تأثير عوامل مثل قلة الوعي القانوني، وعدم الشفافية في العمل القضائي، والتجارب الشخصية على تشكيل الثقة في هذا المجال.

مقدمة

يعتبر الحق في حرية التعبير من أبرز الحقوق الإنسانية التي تكفلها العديد من الصكوك الدولية والدساتير الوطنية. وتمثل هذه الحرية عاملا أساسيا في بناء المجتمعات الديمقراطية وتعزيز مبادئ الحكامة الرشيدة والشفافية.

وتمتد أهمية حرية التعبير إلى جميع جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية للمواطنين، فتعتبر ممارسة هذا الحق أساسا للمشاركة السياسية الفعالة وتعزيز التنوع الحوارات في المجتمع. كما أنها تساهم في ترسيخ مبادئ الشفافية والمساءلة في كل ما يخص تقييم عمل السلطات والمؤسسات.

حرية التعبير حق أساسي في المغرب، لكن هناك تحديات يجب التغلب عليها، مثل تحقيق التوازن بين الحق في التعبير والحفاظ على الاستقرار والأمن الوطني .ويمكن تقييم حرية التعبير في المغرب من خلال النظر إلى مدى تحقيق هذا التوازن.

سنقوم في هذا الفصل بتسليط الضوء على موضوع حرية التعبير في المغرب من خلال تحليل آراء المواطنين. سنتناول مجموعة متنوعة من الجوانب المرتبطة بحرية التعبير، بدءا من أهميتها كحق إنساني، مرورا بالتطرق للوضعية الراهنة في المغرب، وصولا الى حالة الممارسة الفعلية لهذا الحق وتأثير الثقافة والوعي بالإطار القانوني لهذا الحق الأساسي.

يهدف هذا الفصل إلى إبراز تفاعلات المواطنين المغاربة مع حق حرية التعبير، بالإضافة إلى التحديات التي تعيق ممارسته.

حرية التعبير كحق إنساني

حرية التعبير هي حق أساسي للإنسان، لأنها تتجاوز الطبيعة الغريزية للإنسان، وتعبر عن خصوصية الحق في الحياة الإنسانية. وفي هذا السياق اعتبرها بعض المشاركات والمشاركين صلب الحق في الحياة.

كما يتضح من النتائج المستخلصة من الاستطلاع (المبيان 8) أن غالبية المواطنين المشاركين يعتبرون حرية التعبير قضية مهمة في المغرب، حيث أعرب 49 بالمائة منهم عن اعتقادهم بأنها مهمة، وذهب 37 بالمائة للتأكيد على أهميتها بشدة ومن ناحية أخرى، يرى حوالي 8 بالمائة، أن حرية التعبير ليست مهمة. إضافة إلى ذلك، أعرب 7 بالمائة من المشاركين عن عدم معرفتهم، مما يعكس وجود فجوة معرفية قد تحتاج إلى المعالجة من خلال برامج التوعية والتثقيف ويلاحظ أيضا أن نسبة ضئيلة من المشاركين رفضت الإجابة عن السؤال، مما قد يشير إلى حساسية الموضوع أو عدم الرغبة في التعبير عن الرأي بشأنه.

مبيان 8: أجوبة المشاركين عن أهمية حرية التعبير في المغرب

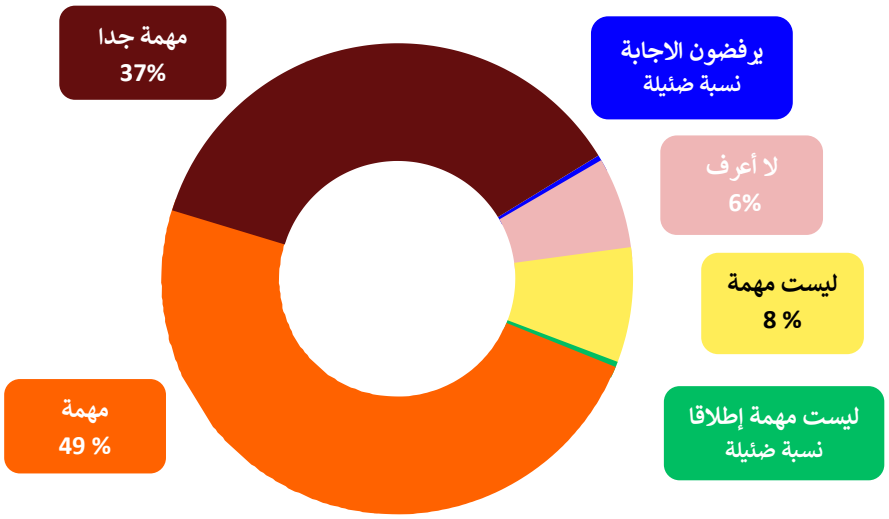

وصرح أحد المشاركين في المقابلات الشفهية أنه "*يمكن أن أقول أن قضية حرية التعبير هي الآن قضية متداولة بشكل واسع وكبير جدا، ولكن حرية التعبير يجب أن تطرح من عدة زوايا، الزاوية التي أريد أن أقف عندها هي قضية الحق الطبيعي، حرية التعبير كحق من الحقوق الطبيعية للإنسان، هي في نفس مستوى الحق في الحياة، إن لم تكن هي صلب الحق في الحياة، وإن لم تكن حرية التعبير لما كانت حياة إنسانية على وجه الخصوص*"[72]

وتضمنت الحوارات مع المستجوبين، عن ارتباط حرية التعبير بالحرية بشكل عام. فيؤكدون على أن حرية التعبير هي حق أساسي للإنسان، التعبير عن الآراء والأفكار دون خوف من التعرض للمضايقة أو القمع. وفي هذا السياق يؤكد أحد المشاركين على أن حرية التعبير حرية *التعبير مقرونة بقيمة أولية وهي الحرية، وبالتالي حرية التعبير تعبر على أن الإنسان له حق مهم ألا وهو الحرية، وفي نظره أن: "حرية التعبير أساسية في البناء العقلي والفكري للإنسان، حيث أن الإنسان يجب أن يكون حرا*

[72] مقابلة مع ع.خ، الدارالبيضاء، أكتوبر 2023

وقيمته تتجلى في أن يمتلك حرية، وبالتالي الحرية بالنسبة لي مهمة في طبيعة الإنسان، إضافة إلى ذلك فحرية التعبير تعتبر جزء من الحرية بشكل عام. ومنه يمكن للإنسان أن يعبر عن كل ما يخالجه أو كل ما يمكن أن ينفس عنه في مجموعة من الأمور."[73]

وبتفصيل أكثر ركز البعض على حرية التعبير من حيث اتساع دلالاتها وأبعادها المادية الموضوعية والمعنوية أيضا، كونها تعني بالنسبة لمن يشتغلون في مؤسسات معينة، مثل التي تنتمي للمجال الصحفي الذي يعتبرها مادة أولية للاشتغال أو بالنسبة للإنسان العادي" *حرية اختيار المواضيع التي سأشتغل عليها، وحرية تقاسم الأبحاث الخاصة بي بشكل حر، بدون أي رقابة سواء مؤسساتية أو رقابة ذاتية أو اجتماعية، وكذلك حرية التعبير بالنسبة للصحفي والانسان العادي على مواقع التواصل الاجتماعي وحرية التعبير للأفراد داخل الأسر، إذن حرية التعبير تأخذ أشكالا متعددة"*[74]

حرية التعبير هي حق أساسي من حقوق الإنسان، يضمن للأفراد التعبير عن آرائهم وأفكارهم دون خوف من التعرض للمضايقة أو القمع. ويُعد هذا الحق ضروريًا لضمان قيام مجتمع ديمقراطي سليم، حيث يمكن للمواطنين المشاركة في صنع القرار والتعبير عن مخاوفهم وآرائهم حول القضايا التي تهمهم.

وبالتوازي مع المعطيات الكمية، يمكن ملاحظة تطابق في الاعتراف بأهمية حرية التعبير والتأكيد على ضرورتها كحق إنساني أساسي. ومع ذلك، يبقى هناك تحدي في التعامل مع الفئات التي تشكك في أهمية هذا الحق أو التي لا تملك المعرفة الكافية بشأنه، وهو ما يتطلب جهودًا مستمرة للتوعية والتثقيف.

الوضع الراهن لحرية التعبير

التساؤل حول مدى ضمان حرية التعبير في المغرب يعد قضية معقدة ويمكن أن يكون لها إجابات متعددة تعتمد على الزاوية التي يتم النظر منها. فيمكن القول إن هناك تقدمًا ملحوظًا قد تحقق في السنوات الأخيرة في مجال حرية التعبير، حيث أصبح الأفراد أكثر قدرة على التعبير عن آرائهم ومواقفهم دون خوف من العقوبات القاسية ومن جهة أخرى، ما تزال هناك تحديات وعوائق تقف أمام ضمان حرية التعبير بشكل كامل في المغرب. فكما يظهر من النتائج في المبيان 9 أن 42 بالمائة من المشاركين يرون أن حرية التعبير في المغرب مضمونة نسبيًا. هذا قد يشير إلى وجود إحساس بالأمان بشأن ممارسة حرية التعبير، ولكن في نفس الوقت، يعكس وجود بعض التحفظات والمخاوف التي قد تحد من هذه الحرية. فنسبة 33 بالمائة من المشاركين أعربوا عن اعتقادهم بأن حرية التعبير غير مضمونة في المغرب، مما يسلط الضوء على التحديات والعقبات التي قد يواجهها الأفراد عندما يتعلق الأمر بالتعبير عن آرائهم .من جهة أخرى، يرى 9 بالمائة من المشاركين أن حرية التعبير غير مضمونة بتاتا، مما قد يشير إلى وجود قلق عميق وشعور بعدم الأمان في ممارسة هذا الحق. فيما اختار 9 بالمائة من المشاركين عدم الإدلاء برأيهم، مشيرين إلى "لا أعرف" ونسبة ضئيلة من المشاركين رفضوا الإجابة على السؤال.

[73] مقابلة مع أ ، الدار البيضاء، أكتوبر 2023
[74] مقابلة مع م ، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

مبيان 9: آراء المشاركين حول ضمان حرية التعبير في المغرب

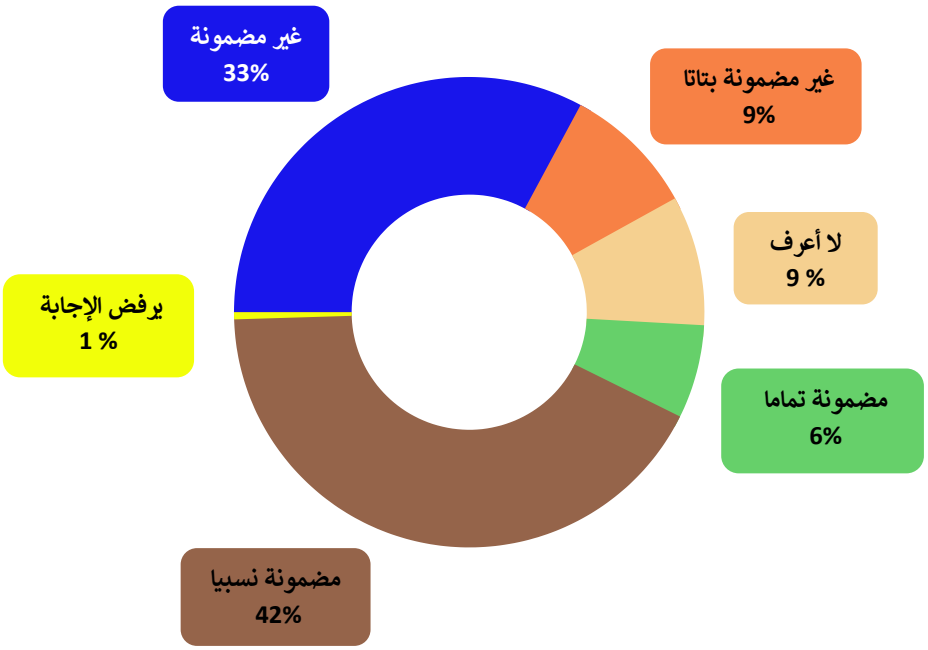

حرية التعبير هي حق أساسي من حقوق الإنسان، يضمن للأفراد التعبير عن آرائهم وأفكارهم دون خوف من التعرض للمضايقة أو القمع. ويعد هذا الحق ضروريا لضمان قيام مجتمع ديمقراطي سليم، حيث يمكن للمواطنين المشاركة في صنع القرار والتعبير عن مخاوفهم وآرائهم حول القضايا التي تهمهم.

وفي إحدى المقابلات النوعية، تحدث أحد المواطنين من مدينة الدار البيضاء، عن فهمه لحرية التعبير. ويؤكد على أن حرية التعبير تعني حرية التعبير عن الآراء والأفكار في جميع المجالات، بما في ذلك المجالات السياسية والفكرية والفنية. كما يؤكد على أن حرية التعبير هي حق مكفول لكل شخص، يجب احترامه كحق إنساني[75]:

" من حق كل شخص أن يعبر عن آرائه السياسية والفكرية والفنية حسب وجهه نظره. هذا هو المعنى الذي يمكن أن أعطيه لحريه التعبير. وحرية التعبير تعني أن أعبر عن أفكاري وقناعاتي، وعلى هويتي بطرق مختلفة، سواء عن طريق النشر أو عن طريق التصريحات، أوعن طريق وسائل التواصل الاجتماعي. ولما لا بطريقة فنية؛ عن طريق لوحات فنيه، أو أي شكل إبداعي آخر. المهم أن أعبر عن رأيي. وهذا حق مكفول لي. يجب أن يتم احترامه كحق إنساني. هذا ما يمكن أن أقوله عن حريه التعبير."

[75] مقابلة مع خ، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

وبالانتقال للبعد الوظيفي للحرية أو غيابه في اختيارات الشخص وممارساته يتم التمييز بين المجالات وسجلات الخطاب والممارسة، إذ يسمح إطار العمل المدني مقارنة بالعسكري مثلا بمساحات مفتوحة أكثر لحرية التعبير "*بصفتي كفاعلة في العمل الجمعوي، هو الإمكانيات المتاحة لي كعضوة أو كمسؤولة داخل إطار مدني، أنني أعبر عن جميع أفكاري ومقترحاتي، أن أصيغ مذكراتي الترافعية بكل حرية وفق ما أرى أنه يلبي الحاجيات ويستجيب لحاجيات الناس الذين أمثلهم في هذا الإطار الجمعوي الذي أنتمي له... كاينين شي حوايج لي نقدر ما نكولهومش مثلا إلى كنت معروضة فبلاطو*"[76] ، لذا فشرعية القول تضيق في بعض الحقول الاجتماعية وداخلها أيضا، بتعبير بيير بورديو (P. Bourdieu)، وتتسع في أخرى. فما يسمح العمل به في منظمات المجتمع المدني من قدرة على التعبير الحر يضيق في مجال الوظيفة العمومية وفي قطاعات أخرى تتطلب من العامل أو المستخدم او المتعاون استعدادا أكثر للطاعة والتنفيذ.

الشعور بالأمان عند التعبير عن الآراء

ويظل تعبير الشارع والفضاء العام حاملا لدلالة فرصة وقوة الانفلات من القيود، لكن من جانب آخر نجد من يعتبره الأكثر خضوعا للمراقبة والرقابة الجماعية على حريات التعبير لدى الأفراد بخصوص مواضيع محددة ترقى لمستوى المحرمات والمس بالمقدسات وخدش الذوق أو الحياء العام، سواء كان التعبير نطقا او سلوكا أو تعبيرا رمزيا.

وعندما سألنا المواطنين عن مدى شعورهم بالاطمئنان والأمان عند التعبير عن آرائهم علنا في المغرب، (المبيان 10) نسبة مهمة، والتي تمثل 51 بالمائة، أعربوا عن شعورهم بعدم الاطمئنان عند التعبير عن آرائهم علنًا في المغرب. وهو ما قد يشير إلى وجود مستوى عال من القلق وعدم الثقة في البيئة العامة بالنسبة لحرية التعبير. و21 بالمائة من المشاركين قالوا أنهم يشعرون بالاطمئنان عند التحدث علنًا عن آرائهم، مما قد يعكس وجود شريحة من المشاركين تشعر بالأمان والثقة في ممارسة حقوقها. ونسبة 11 بالمائة التي تمثل أولئك الذين يشعرون بعدم الاطمئنان على الإطلاق، مما قد يظهر وجود تحديات جدية وعوائق قد تهدد حرية التعبير في المغرب. ونسبة 11 بالمائة من المشاركين لم يكونوا متأكدين من مدى شعورهم بالأمان عند التعبير عن آرائهم، مما قد يعبر عن حالة من عدم اليقين وربما الحاجة إلى توفير مزيد من المعلومات والدعم. وفقط نسبة 5 بالمائة فقط من المشاركين أعربوا عن شعورهم بالاطمئنان الكبير عند التعبير عن آرائهم، مما يدل على أن الشعور بالأمان الكامل عند التحدث علنًا في المغرب قد يكون محدودًا.

[76] مقابلة مع ع، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

مبيان 10: الشعور بالأمان لدى المشاركين فيما يخص حرية التعبير

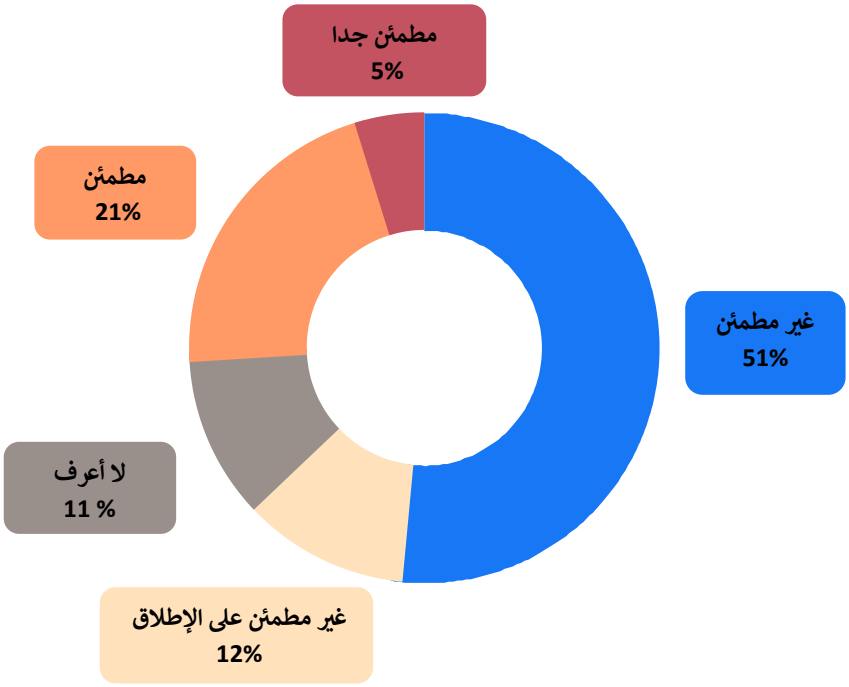

الانخراط الشخصي والممارسة الفعلية لحرية التعبير

يعتبر الانخراط الشخصي في المجتمع والتعبير عن الآراء في منتديات عامة جزءاً هاماً من الحياة الديمقراطية والمشاركة المدنية. فهو يتيح للأفراد فرصة مشاركة أفكارهم، وإبداء آرائهم والتأثير في صنع القرار والسياسات العامة.

التعبير في الفضاء العام

يتطلب تقديم الآراء والأفكار سواء في منتديات عامة، او المؤتمرات والنقاشات أو حتى على منصات الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي جرأة وشجاعة، خاصة في القضايا الحساسة أو المثيرة للجدل. وفي الوقت نفسه، يعتبر البعض أن هذا النوع من التعبير يمثل وسيلة للتأثير في المجتمع وإحداث تغيير إيجابي. من خلال الانخراط في النقاش العام، يمكن للأفراد أن يساهموا في تعزيز الوعي بالقضايا المهمة، وتشجيع الحوار المفتوح والبناء، والعمل نحو ايجاد حلول مشتركة للتحديات التي تواجه المجتمع.

النسبة الأكبر من المشاركين في الاستطلاع عندما تم سؤالهم إن قاموا بالتعبير عن آرائهم سواء في الواقع أو عبر الأنترنيت خلال الـ 12شهًرالماضية (المبيان 11)، والتي تمثل 41 بالمائة، أجابت بـ "لا"، مما يشير إلى أن العديد من الأشخاص قد يفضلون عدم المشاركة في التعبير عن آرائهم في منتديات عامة. وحوالي ربع المشاركين، بنسبة 25 بالمائة، قالوا أنهم يعبرون عن آرائهم في منتديات عامة "أحيانا"، مما يعكس وجود شريحة من المشاركين تشارك في هذه النشاطات. في حين 18 بالمائة من المشاركين يعبرون عن آرائهم "قليلاً"، مما يدل على مستوى أقل من المشاركة. و9 بالمائة من المشاركين يعبرون عن آرائهم "دائمًا" في المنتديات العامة، وهو ما يمثل نسبة صغيرة نسبيا من المشاركين.

وأخيرا، 7 بالمائة من المشاركين أجابوا بـ "أبدًا"، مما يعبر عن اختيار واضح لعدم المشاركة في التعبير عن الآراء بشكل علني.

مبيان 11: تعبير المشاركين في الواقع أو في الانترنيت بشكل علني

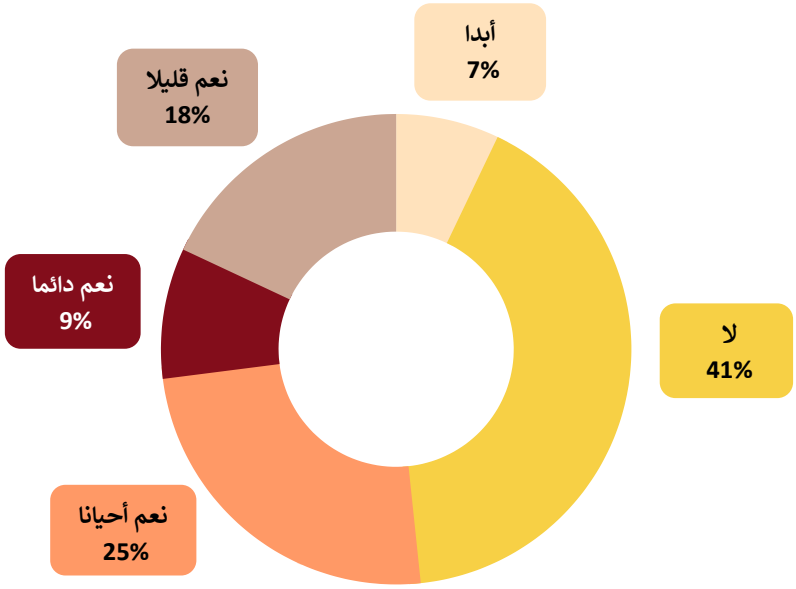

التعبير وانتقاد السياسات الحكومية

في السنوات الأخيرة لوحظ توجه متزايد بين بعض الأفراد في المغرب نحو استخدام منصات مختلفة للتعبير عن آرائهم وانتقاداتهم للسياسات الحكومية. فالبعض قد اختار استعمال وسائل التواصل الاجتماعي كمنبر لإطلاق صوتهم، بينما فضل آخرون الكتابة في المدونات أو المواقع الإخبارية. الحرية في التعبير عن الرأي هي حق أساسي وضروري لديمقراطية صحية ونشطة، ولكنها تأتي مع مسؤوليات وتحديات كبيرة.

فغالبية المشاركين في الاستطلاع، (المبيان 12) والتي تمثل نسبة 78 بالمائة، أجابت بـ "لا"، مما يشير إلى أن العديد من الأشخاص إما لا يشعرون بالحاجة إلى انتقاد السياسات الحكومية، أو أنهم قد يشعرون بالتردد في القيام بذلك. وحوالي 19 بالمائة من المشاركين أجابوا بـ "نعم"، مما يعكس وجود نسبة معتبرة من المشاركين الذين يشعرون بالحرية والأمان بما يكفي لانتقاد السياسات الحكومية علنًا.

فيما نسبة 4 بالمائة من المشاركين اختاروا عدم الإجابة على السؤال، مما يمكن أن يشير إلى تحفظات شخصية أو قلق من إمكانية التعرض للمساءلة.

مبيان 12: انتقاد السياسات الحكومية من قبل المشاركين

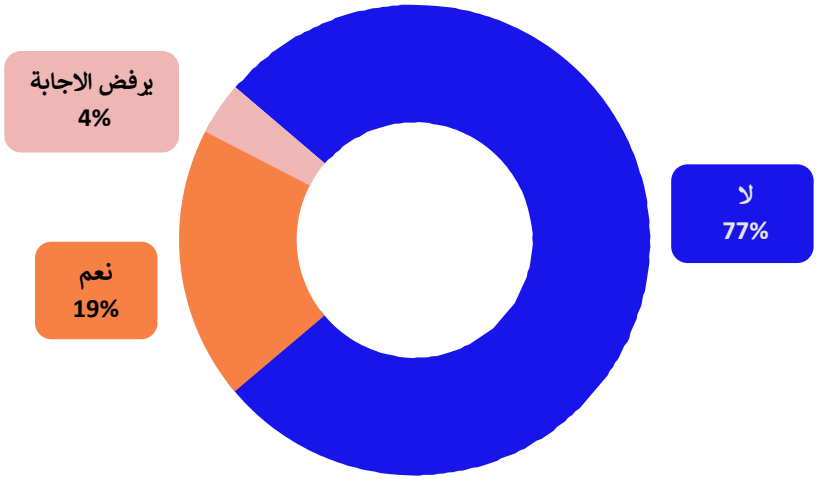

تجارب الرقابة والمس بحرية التعبير

إذا كانت حرية التعبير تتأسس على شرط تحرر طاقة الفرد في الاختيار بعد التخلص من الإكراهات المتعالية عليه، سواء كان ذلك بالتحدي المباشر لقواعد المنع وإكراهاتها أو بشكل من التحايل أو التحدي المرن للجماعة الضاغطة، فهي لا تفهم كحرية إلا بوجود إكراه خارجي يدعو للمطالبة بها أو الاعتراف بها وتفعيل مقتضيات السماح بها عبر مفهوم أسمى هو الحق الإنساني الضامن لاحترام خصوصيات الأفراد والجماعات وقدراتهم في الاختيار، القول، إبداء الرأي الشخصي، ووجهة النظر المختلفة عن الغير أو عن الرأي الشائع.

الرقابة هي أحد الأشكال التي يمكن أن تأخذها الإكراهات الخارجية، حيث تفرض السلطات أو جهات أخرى قيودًا على ما يمكن قوله أو نشره. هذا النوع من التقييد يمكن أن يحد من حرية التعبير ويكبح الآراء النقدية والأصوات المعارضة، مما يخلق بيئة يخشى فيها الأفراد من مشاركة أفكارهم بحرية. في المغرب، تعتبر الرقابة قضية معقدة، حيث تتداخل العوامل الثقافية والسياسية والاجتماعية في تشكيل كيفية تنفيذها وتأثيرها على المجتمع. الرقابة لا تشمل التدخل الحكومي فقط، ولكن أيضًا الضغوط الاجتماعية والذاتية التي قد تدفع الأفراد إلى تقييد أنفسهم في التعبير عن آرائهم.

يسعى السؤال "هل شهدت أو تعرضت شخصيًا لحالة من حالات الرقابة أو المس بحريتك في التعبير خلال الخمس سنوات الماضية؟" (المبيان 13)، إلى استقصاء تجارب الأفراد المباشرة مع الرقابة. التحليل الدقيق للإجابات على هذا السؤال يوفر معطيات قيمة حول مدى انتشار ظاهرة الرقابة في المجتمع المغربي، وكيف يتفاعل الأفراد مع محاولات تقييد حريتهم في التعبير. يمكن أن تشمل التجارب التي يشاركها المستطلعون أمثلة على الرقابة الذاتية، الضغوط الاجتماعية، أو تدخلات من جهات حكومية أو غير حكومية. فهم هذه التجارب بعمق يعد خطوة أساسية نحو تقديم توصيات فعّالة لتحسين وضع حرية التعبير في المغرب.

مبيان 13: حالات الرقابة والمس بحرية التعبير لدى المشاركين

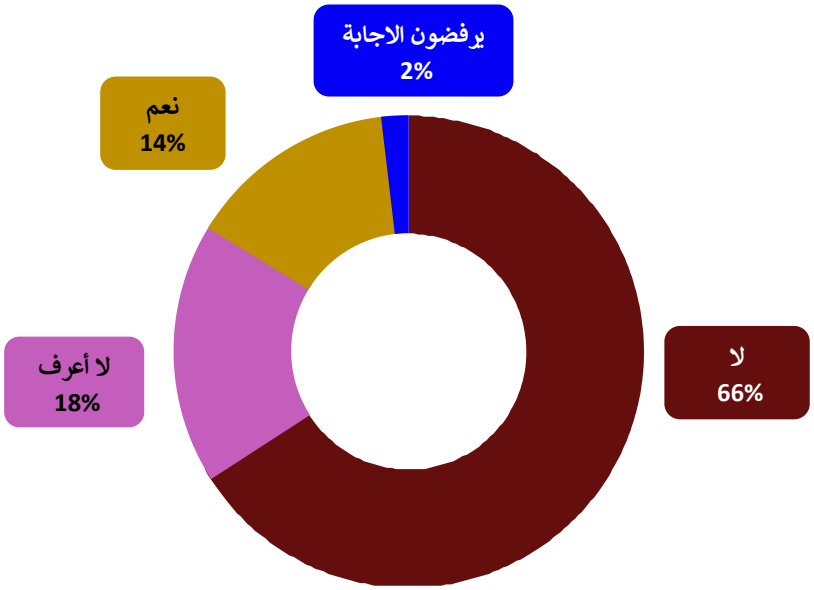

وفقا لنتائج البحث الميداني، ونسبة كبيرة من المشاركين، والتي تمثل 66 بالمائة، أجابت بـ "لا"، مما يعكس أن غالبية المواطنين لم يشهدوا أو يتعرضوا للرقابة أو المساس بحريتهم في التعبير خلال السنوات الخمس الماضية. وحوالي 18 بالمائة من المشاركين ليسوا متأكدين أو لا يعرفون إذا كانوا قد تعرضوا للرقابة أو المساس بحريتهم في التعبير، مما يمكن أن يشير إلى عدم وعي بالموضوع أو عدم القدرة على التعرف على حالات الرقابة. في حين نسبة 14 بالمائة من المشاركين أجابت بـ "نعم"، مما يعكس وجود نسبة ملحوظة من الأشخاص الذين شعروا بأن حريتهم في التعبير قد تم المساس بها. و2 بالمائة من المشاركين اختاروا عدم الإجابة على السؤال.

وبخصوص فترة التعرض للرقابة ف36 بالمائة من المشاركين الذين أجابوا بنعم (المبيان14) صرحوا تعرضوهم شخصيا للرقابة أو المس بحرية التعبير خلال ال 12 أشهر الأخيرة و 19 بالمائة تعرضوا للمضايقات بين سنتين و5 سنوات، و 11 بالمائة أكثر من 5 سنوات، في حين أن 34 بالمائة الذين صرحوا بنعم بخصوص التضييق عن حرية التعبير رفضوا الإجابة.

مبيان 14: فترة تعرض المشاركين للرقابة والمس بحرية تعبيرهم

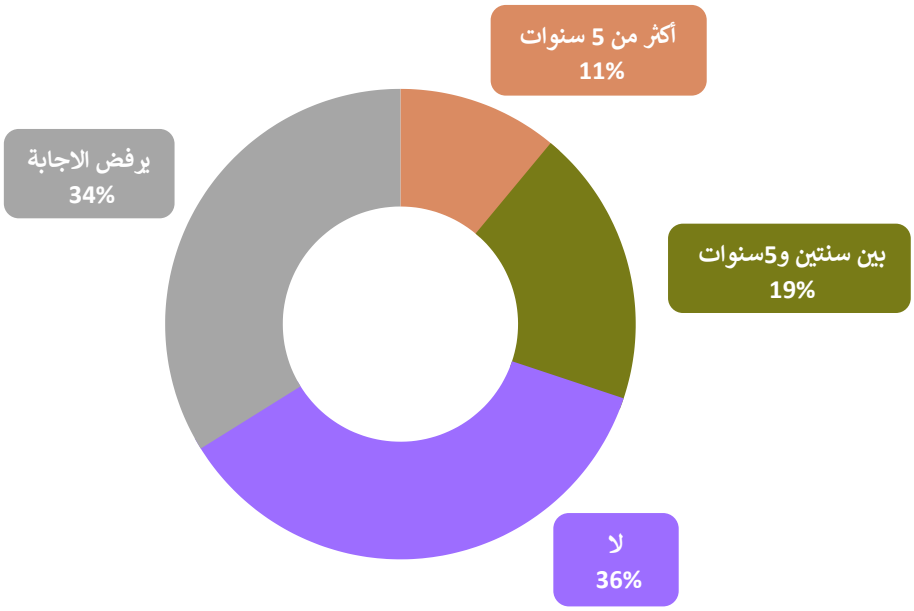

تعكس هذه النتائج صورة متنوعة لواقع حرية التعبير في المغرب، حيث يشير غياب التجارب المتعلقة بالرقابة لدى غالبية المشاركين إلى أن هناك شريحة كبيرة من المشاركين لا تشعر بالتهديد في هذا الجانب. ومع ذلك، لا يمكن إغفال النسبة الملحوظة التي عبرت عن تعرضها للرقابة أو المساس بحريتها في التعبير، مما يستدعي الانتباه والبحث في أسباب هذا التباين في التجارب. عدم اليقين الذي عبرت عنه نسبة لا بأس بها من المشاركين يمكن أن يكون نتيجة لعدم الوعي بمعايير حرية التعبير أو صعوبة في التعرف على الحالات التي تعتبر تقييدا لهذا الحق. وفي النهاية، يبقى من الأهمية بمكانة تعزيز الوعي وتحسين الإطار القانوني والمؤسسي لضمان حماية حقيقية وفعّالة لحرية التعبير في المغرب.

الوعي القانوني والثقة في المؤسسات

الوعي القانوني: معرفة القانون المتعلق بالصحافة والنشر

تمثل الأطر القانونية الخاصة بحرية الصحافة والنشر في المغرب، والتي يبرز منها القانون 88.13، أساساً حيوياً لفهم وتنظيم هذا الحق الأساسي. إلا أن مدى الوعي بهذه التشريعات وفهمها يختلف بين المواطنين، وهو أمر يلعب دوراً محورياً في تشكيل الثقة في المؤسسات القانونية والقضائية في البلاد. من الضروري أن يكون المواطنون على دراية بحقوقهم وواجباتهم القانونية، بالإضافة إلى القيود التي يفرضها القانون على حرية التعبير والنشر، لضمان ممارسة هذه الحريات بشكل مسؤول وواعٍ.

مبيان 15: مدى معرفة القانون 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر في المغرب من قبل المشاركين

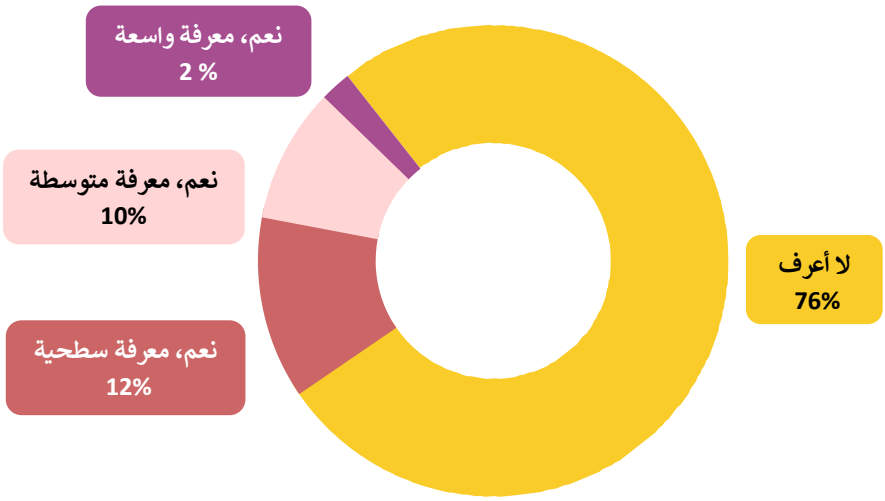

يساهم الوعي القانوني في تعزيز الشفافية والعدالة، ويمكن المواطنين من الدفاع عن حقوقهم وحرياتهم بشكل فعّال. لذا، فإن السؤال عن مدى معرفة المواطنين بالقانون 88.13 يصبح ذا أهمية خاصة في هذا السياق، حيث يمكن أن توفر إجاباته فهما أعمق للعلاقة بين الوعي القانوني وثقة المواطنين في المؤسسات والأنظمة القانونية في المغرب.

أعلن غالبية المشاركين، والذين يمثلون نسبة 76 بالمائة، عدم معرفتهم بالقانون 88.13، مما قد يشير إلى وجود نقص كبير في الوعي بالقوانين المتعلقة بالصحافة والنشر في المغرب. ونسبة 12 بالمائة من المشاركين لديهم معرفة سطحية بالقانون، بينما 10 بالمائة أعلنوا أن لديهم معرفة متوسطة في حين فقط 2 بالمائة من المشاركين يمتلكون معرفة واسعة بالقانون. (المبيان 15).

الثقة في المؤسسات: الثقة في قدرة القضاء على حماية حرية الرأي والتعبير

وبالحديث عن الثقة في المؤسسات غير المنتخبة، كالقضاء، فهي تتمتع بمستويات أعلى من الثقة مقارنة بالمؤسسات المنتخبة، فحسب دراسة مؤشر الثقة 2023 فثقة المواطنين في المؤسسة القضائية مرتفع نسبيا مقارنات مع المؤسسات الأخرى حيث حصلت على 72 بالمائة (37 بالمائة يثقون تماما و35 بالمائة يثقون الى حد ما).[77]

بخصوص نظرة المواطنين المغاربة إلى القضاء فيما يتعلق بحماية حرية التعبير يظهر أن هناك تناقض ملحوظ. من ناحية، تظهر الثقة في المؤسسة القضائية بشكل عام أنها على مستوى مرتفع، حيث يعبر 72 بالمائة من المواطنين عن ثقتهم بدرجات متفاوتة في القضاء.

من ناحية أخرى، عندما يتعلق الأمر بالثقة في قدرة القضاء على حماية وتعزيز حرية التعبير، يظهر تباين واضح في الآراء. حيث عبر حوالي نصف المشاركين أي 50 بالمائة عن عدم ثقتهم في القضاء في هذا المجال، في حين أن 21 بالمائة فقط يثقون في قدرته على حماية حرية التعبير، و5 بالمائة فقط يعبرون عن ثقة كبيرة في هذا الشأن. في حين 13 بالمائة من

[77] مؤشر الثقة في المؤسسات الموجة الرابعة 2023 هل الثقة السياسية في المغرب في تراجع؟ - المعهد المغربي لتحليل السياسات. ص19

المشاركين ليس لديهم أي ثقة في القضاء بالمرة في هذا الشأن، و11 بالمائة لا يعرفون ما إذا كانوا يثقون فيه أم لا. (المبيان 16)

يمكن أن يكون هذا التناقض نتيجة لعدة عوامل، منها قلة الوعي القانوني، أو ربما عدم الشفافية في عمل القضاء، أو حتى التجارب الشخصية السابقة. يمكن أن يكون هناك أيضا تأثير للتصور العام حول عدم استقلالية القضاء أو تأثره بالسلطة التنفيذية.

مبيان 16: الثقة في القضاء قدرة على حماية حرية

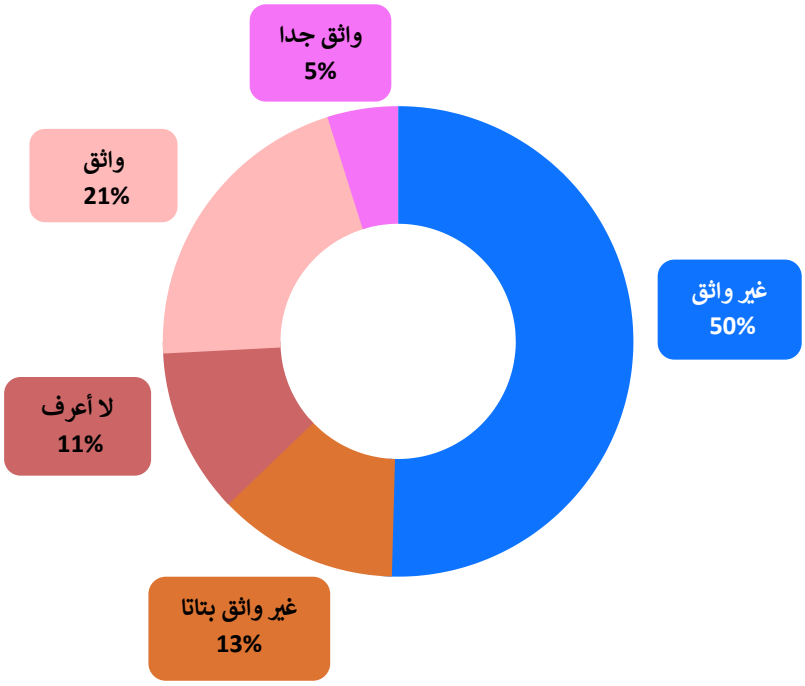

حرية الإعلام وحق الانتقاد

حرية الإعلام والتعبير السياسي

حرية الإعلام وحق الانتقاد موضوعان جوهريان في الحوار العام وفي فحص مدى التزام الدول بمبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان. فيما يخص المغرب، يمكن القول أن هناك نقاشًا مستمرًا حول مدى حرية وسائل الإعلام في تناول القضايا السياسية والاجتماعية الحساسة.

من الناحية النظرية، يعترف بحرية التعبير كحق أساسي يجب حمايته وتعزيزه، وهذا يتضمن حرية الإعلام والصحافة. ومع ذلك، قد تكون هناك تحديات وعقبات تحول دون تحقيق هذه الحرية بشكل كامل. فتدخل من السلطات، سواء كان ذلك من خلال الرقابة المباشرة أو من خلال ضغوط أخرى، يمكن أن يقيّد حرية الإعلام ويحد من قدرتها على توجيه الانتقادات اللازمة وتسليط الضوء على القضايا المهمة.

ومن خلال نتائج الدراسة، (المبيان 17) يمكن استنتاج أن هناك تبايناً كبيراً في الآراء حول مدى حرية وسائل الإعلام في المغرب، خاصة فيما يتعلق بتناول القضايا السياسية والاجتماعية الحساسة. فالنسبة الكبيرة من المستطلعين 48 بالمائة أعربوا عن عدم موافقتهم عن فكرة امتلاك وسائل الاعلام عن التعبير بكامل حرية بدون تدخل للسلطات، وهذا يشير إلى وجود قلق وشكوك حول استقلالية وسائل الإعلام وقدرتها على أداء دورها بحرية. من ناحية أخرى، هناك نسبة لا يستهان به من المشاركين، 21 بالمائة، ترى أن وسائل الإعلام تتمتع بدرجة من الحرية. النسبة الكبيرة من المشاركين الذين لا يعرفون ما إذا كانوا يوافقون أو يعارضون فتبرز الحاجة إلى مزيد من الوعي والتثقيف حول هذا الموضوع. فإن تحقيق التوازن بين حرية الإعلام والمسؤولية الاجتماعية يظل تحدياً مهماً يتطلب جهوداً مستمرة من جميع الأطراف المعنية.

مبيان 17: حرية تعبير وسائل الإعلام في القضايا السياسية والحساسة

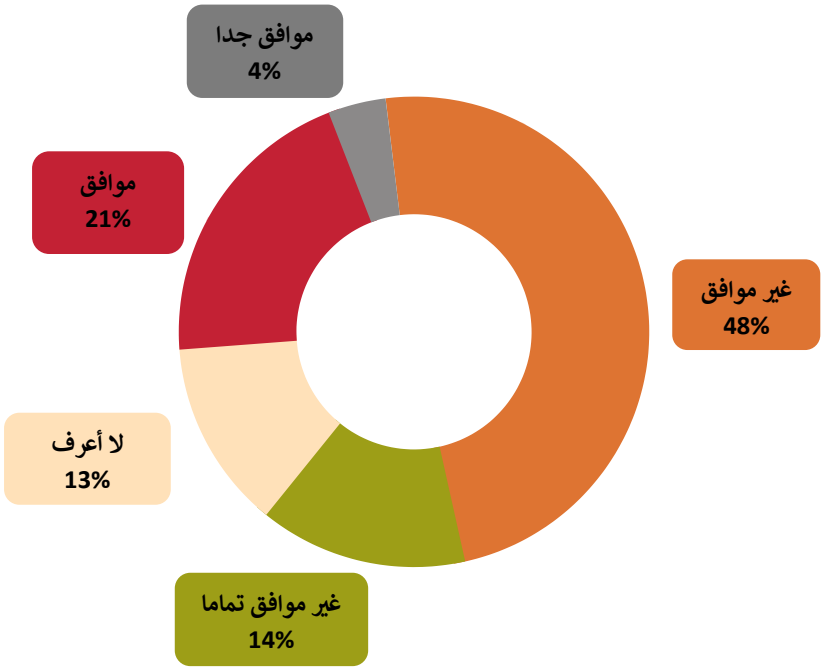

حق انتقاد الحكومة

يتضح من خلال الاستطلاعات والمقابلات المنجزة، أن حق انتقاد الحكومة في المغرب يظل موضوعًا معقدًا وحساسًا. حرية التعبير، وخاصة في سياق المقابلات الشفوية، تظل محدودة وتخضع للعديد من القيود، سواء كانت قانونية أو ذاتية. كما أن النقاش العمومي في الساحة السياسية يبدو أنه يفتقر إلى التعددية والجرأة، حيث يشعر العديد من المشاركين بأنهم متهمون باستمرار ويتعين عليهم إثبات براءتهم وسلامة نواياهم.

لا تخرج حرية التعبير في مضامين المقابلات الشفوية المنجزة، عامة، عن هذا السياق، وفي الحياة السياسية تبرز كتحد للطابو، خصوصا عندما تقترب من الثوابت الثلاث التي يتضمنها شعار المملكة، فتفرض قيودا أكبر في الخطاب، سواء كانت القيود صريحة على شكل قوانين أم على شكل رقابة ذاتية يمارسها الشخص وتخضع لنسبية انتمائه وموقعه المؤسساتي. كما عبر أحد المسجوبين: "*نحن لسنا أمام حرية التعبير، بل أمام أحادية الرأي وإقصاء رأي الآخر، والدليل على ذلك أن النقاش*

العمومي وسط الساحة السياسية الآن منعدم. والأكثر من ذلك هو أنك عندما تقرر خلق جمعية فأنت متهم دائما. يعني سواء انتقدت أم لم تفعل فأنت متهم. من واجبك أن تثبت دائما براءتك وسلامة نيتك في كل أعمالك."[78]

ويظهر أن الحديث يركز أيضا على التحديات التي قد تواجه الأفراد عند محاولتهم التعبير بحرية عن آرائهم أو انتقاد سياسات معينة أو قرارات. إذ يسلط الضوء على واقع يمكن أن يؤدي فيه التعبير الصريح إلى عواقب سلبية على المستوى المهني، والصعوبات التي قد يواجهها الشخص في التعبير بحرية، مما يجعله يلجأ إلى الديبلوماسية أو إلى التعبير بشكل غامض، حيث يحاول تقليل وقع الكلمات التي يختارها ليعبر بها عن آرائه أو مواقفه. في هذا السياق صرح أحد المشاركين[79]:

> ***« ما تقدرش تعبر بحريتك واخا فمسيرتك المهنية، لأنه ما كاتعرفش معامن العمل ممكن يضرك، فعندما تعبر بحرية عن شيء ما، أو تنتقد سياسة معينة، أو قرار معين، من الممكن أن يتخذ ضدك، وبالتالي لا تستطيع التعبير، فحتى إذا عبرت عنه فإنك تعبر عنه بشكل ديبلوماسي، أو بشكل غير واضح أي غامض »***

تجدر الإشارة إلى البيانات الكمية (المبيان 18) التي تظهر مدى تقبل المواطنين لحرية انتقاد الحكومة فبناء على أجوبة المشاركين في الاستطلاع، تظهر أن 8 بالمائة من المستطلعين يوافقون بشدة على حق انتقاد الحكومة، بينما 30 بالمائة يوافقون على ذلك. من ناحية أخرى، 36 بالمائة من المستطلعين لا يوافقون على هذا الحق، و14 بالمائة لا يوافقون عليه بتاتاً.

تظهر هذه النتائج وجود انقسام في الآراء بين المواطنين حول هذه القضية الحساسة. فمن جهة، هناك فئة ن ترى أن لديها الحق في انتقاد الحكومة وتقييم سياساتها، ومن جهة أخرى، هناك فئة تظهر تحفظا ورفضا لهذا الحق.

ان الحوار والنقاش حول حرية التعبير وانتقاد الحكومة يحتاج إلى مزيد من التعزيز في المغرب، مع الأخذ بعين الاعتبار المخاوف والتحديات التي يُعبر عنها المواطنون. العمل على بناء ثقافة الحوار واحترام الآراء المختلفة يُعتبر خطوة أساسية نحو تعزيز مبادئ الديمقراطية وحرية التعبير في المجتمع.

[78] مقابلة مع خ، الدار البيضاء، أكتوبر 2023
[79] مقابلة مع خ، فاس، أكتوبر 2023

مبيان 18: آراء حول حق انتقاد الحكومة

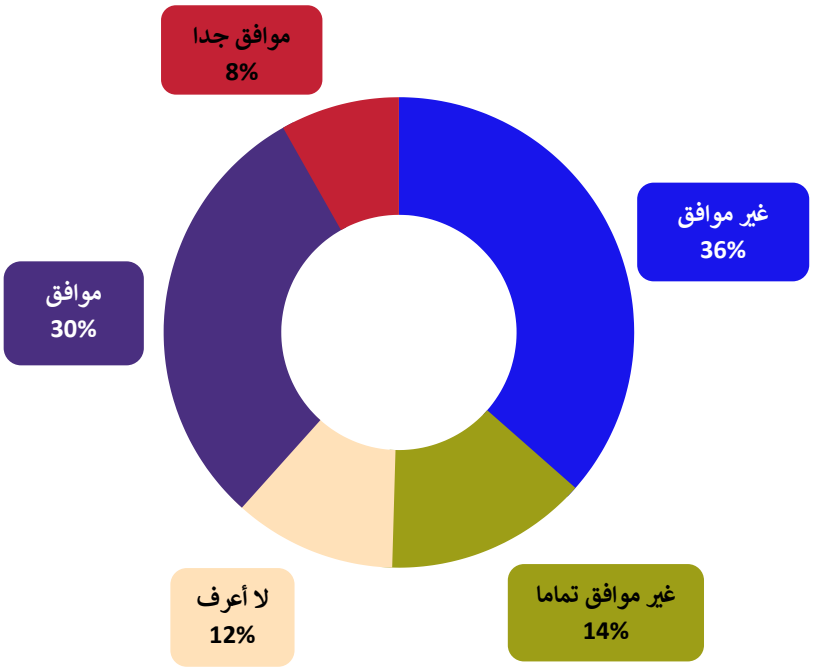

تقييد ونسبية حرية التعبير

"الحرية النسبية لا تسكن القوانين فقط"، تمثل هذه العبارة مضمون عدد من إجابات المشاركين والمشاركات، فالحرية كتعبير وممارسة تسافر عبر الفضاء العام وتخترق نسيج تفاعلات الشخص مع غيره من المواطنين. سواء تعلق الأمر بعلاقات مباشرة أم رمزية، وتستخدم لتنظيم رصيد الحريات لغة مستمدة من سجلات مختلفة، فقد تكون مصدرها ثقافة دينية أو أعراف وتقاليد او صيغ متجددة من التفاهمات بمنظور أخلاقي وقيمي. وهذا ما عبر عنه أحدهم بالقول: " *مثلا فحينما أسوق سيارتي أنا حر، ولكن لست الوحيد الذي يسوق سيارته في الشارع، هناك عدد كبير من السائقين منضبطون في سياقتهم وأحرار في نفس الوقت، أحرار لأن لا أحد يجبرهم على سرعة معينة، ولا على طريق محددة، ولكن هناك إشارات وعلامات تقرأ وتضطرك إلى حسن القراءة أولا وثم الامتثال للأمر بعد ذلك لكي تسمح للآخر بالحصول على نصيبه من الحرية*"[80]، " *إن ثقافتنا وعاداتنا وضعوا حدودا، ورغم عدم وجود أي نص قانوني ينص عليها، إلا أن الثقافة والعادات ينصون عليها ويفرضونها* ."[81] وهو الأمر الذي قد يتكرر في فضاءات كثيرة، بحيث يعاد ترتيب الحريات وفق نظام تفاوضي بين الأفراد عامة او بين الفرد والجماعة.

أما عند الانتقال الى الممارسة السياسية المباشرة لفضاءات مدنية لا تخفى علاقتها بالشأن السياسي كالجمعيات الحقوقية ومجال الأعمال فالأمر يصبح أكثر انفتاحا على التعبير الحر من داخل الفضاءات الداخلية، "*على مستوى عملي المهني من داخل الجمعية والذي انطلق منذ 11 سنة، ما أقوله في الندوات يكون بطلاقة شديدة، أعبر بكل حرية*، " *داكشي*

[80] مقابلة مع ع.خ، الدار البيضاء، أكتوبر 2023
[81] مقابلة مع ل، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

لي خزناه فداك اليوم كانفجروه" وبحضور الجهات المسؤولة لأننا نشركها، ولو كان خطابنا يعتبر استفزازي أو خروج عن ممارسة ذلك الحق، لما شاركوا في لقاءات متتالية طيلة هذه السنوات[82]. مع إمكان وشروط تطوير الخطاب في الفضاء العمومي ليتناسب مع السياق والمطلب والوظيفة التي تمثل إطارا يقتضي شروط المقال والمقام وشروط الممارسة أيضا، بما يشبه الكبح الذاتي للحرية خارج النطاقات الخاصة، عبر رقابة ذاتية ملازمة للممارسة "الحرة" بمنظور الالتزام وعقلنة الخطاب. "*لا أطلق الكلام على عواهنه، بدون مسؤولية وبشكل فض وفج، فهذه ليست حرية التعبير، حرية التعبير هو ما تأتي به من مقترحات، "وباش تجيب دوك المقترحات راسك كايضرك، خاصك تمشي تبحث وتقرا، وتولد الأفكار، وتدخلات ومشاريع برامج اللي كاتفيد هاديك الفئة اللي كدافع ليها*."[83]. "الحرية والندم المتأخر"، عبارات تختصر تفهم الوهم المتضخم لمعنى حرية التعبير والممارسة عند البعض، فالصراحة بدون لياقة قد تتحول لوقاحة حسب مضامين كلام بعض المستجوبين. والضمير الاخلاقي الفردي، كمعبر عن مركزية القيم الأخلاقية في تفاعل الفرد المواطن اجتماعيا، يدل موضوعيا حسب المشاركين على الفضائل ونبل الكلام والفعل. ومهما كان معنى الضمير وموضوعية اسقاطاته الأخلاقية على مستوى الممارسة والخطاب فهو يتضمن دلالة الكبح والالتزام في التعبير. إن كان تعبيرا عن عقلنة السلوك تجاه الجماعة فهو يمكن أن يعبر أيضا عن انعكاس للمنع الخارجي واستبطان للممنوع أخلاقيا وإعادة إنتاجه كمركب القيم والاستعدادات التي ترسخت لدى الشخص عبر مسار تنشئته الاجتماعية.

كما صرح أحد المشاركين[84]:

> « ***لا يمكن أن تصرح بشكل مباشر على الأمور التي لا تعجبك، هذا من جهة، من جهة أخرى حتى في التنشئة الاجتماعية وفي التربية، فقد تربينا في مجتمع قائم على التخويف والترهيب، وكأن الأمر قد استبطن، استبطنا وولينا كانديروا الحدود ديال العراقيل أو نديرو الحد لراسنا، دايرين des barriéres لراسنا بلا ما انتظرو تكون شي سلطة فعلية، منك لنفسك انت كادير الحد، بحيث لا تعبر ولا تقول رأيك بشكل صريح، لقد تربينا في مجتمع التخويف، ومسألة أن لا تقول رأيك، وبالتالي حتى عندما تريد أن تقول رأيك هناك تخوف.*** »

حتى إن تم الوعي بدلالة الإكراه وتصنيفه ضمن جملة موانع حرية التعبير فهو يظل مرتبطا بالذات كالتزام داخلي عقلي وأخلاقي في مقابل الإكراهات التي يكون مصدرها الغير أو القانون أو العادات أو غيرها "*فيما يخص العقبات هناك عقبات معقلة، وهناك عقبات معرقلة، لحسن حظنا أن العقبات المعقلة هي التي يقف فيها الضمير، تقف فيها بعض المبادئ والقيم، يقف فيها السلوك الإنساني النبيل ليمنعك أن تقوم بأشياء قد تندم عليها فيما بعد، الطمع والجشع وإرادة الوصول بأي ثمن، هذه الأمور تتطلب من الانسان أن يصارح ذاته أن يجتهد، أن يتعقل، ولكن هناك لحظات أخرى تكون فيها هذه العملية معرقلة، حينما يكون القانون معرقلا لطموح الانسان، لجنوحه إلى الخير، لجنوحه إلى أن يسر إلى الأفضل، بحكم شريعة لم ينزلها الله أو بحكم قانون تعسفي" ، " أكيد ما يمكنش ليك تمارس العمل الإداري بدون اعتماد مراجع قانونية،*

[82،78] مقابلة مع ع، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

[84] مقابلة مع خ، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

راك كاتخدم في الإطار القانوني، فمثلا إلى جيتي طلبتي لي إجازة إدارية كاتبقى لي الحرية نسنيها ولا ما نسنيهاش،" رغم أنه حق لك، فبصدد هذا الزلزال الذي وقع، كانت هناك لجنة يقظة، بالتالي فكان لابد من الاشتغال يوم السبت والأحد، حيث هناك قوة قاهرة، بالتالي فأنت تمارس حريتك داخل العمل الإداري على حسب المقتضيات القانونية." ، " في ممارساتنا دائما فأي شخص عبر عن رأيه، أو " قاس المحيطين ليه فالسلطة وفالنفوذ تا تشوفو مشا للحبس،" هناك أشخاص تتحدث عنهم المنظمات الدولية ولكن رغم ذلك يوجدون بالسجن، ما بين عشر سنوات، خمسة عشر سنة، "فكاتقول أنايا ما مورايا تا واحد وغانمشي للحبس يعني أنا غانضيع" فيتحول الأمر إلى الأنانية، فمسألة الخوف تجعل من الانسان أنانيا وبراغماتيا، يهتم بمصلحته فقط، بالتالي فلا أستطيع أن أعبر عن رأيي كما هو ممكن وبشكل صريح." [85]

بعد التطرق إلى الجانب النوعي من الدراسة، يمكننا الرجوع إلى بعض النتائج الكمية المتعلقة بحرية التعبير في المغرب. فعندما تم سؤال المشاركين، في الاستطلاع (المبيان 19) حول موافقتهم على وجود إمكانية لتبرير تقييد حرية التعبير في بعض الحالات، أجاب 7 بالمائة بأنهم موافقون جداً، في حين أكد 37 بالمائة موافقتهم. ومن ناحية أخرى، عبر 33 بالمائة من المشاركين عن عدم موافقتهم، و6.3 بالمائة منهم أعربوا عن عدم موافقتهم تماماً. بينما 17 بالمائة عبروا عند عدم معرفتهم بالجواب.

هذه النتائج تشير إلى وجود توازن نسبي بين الذين يرون أن هناك حالات قد تبرر تقييد حرية التعبير وبين الذين يعتبرون أن هذا التقييد لا يجوز. وتؤكد الأرقام على الحاجة الماسة لإجراء نقاشات موسعة حول الحدود المناسبة لحرية التعبير والمواقف والحالات التي قد تحتاج إلى تقييد هذه الحرية.

مبيان 19: آراء حول تقييد حرية التعبير

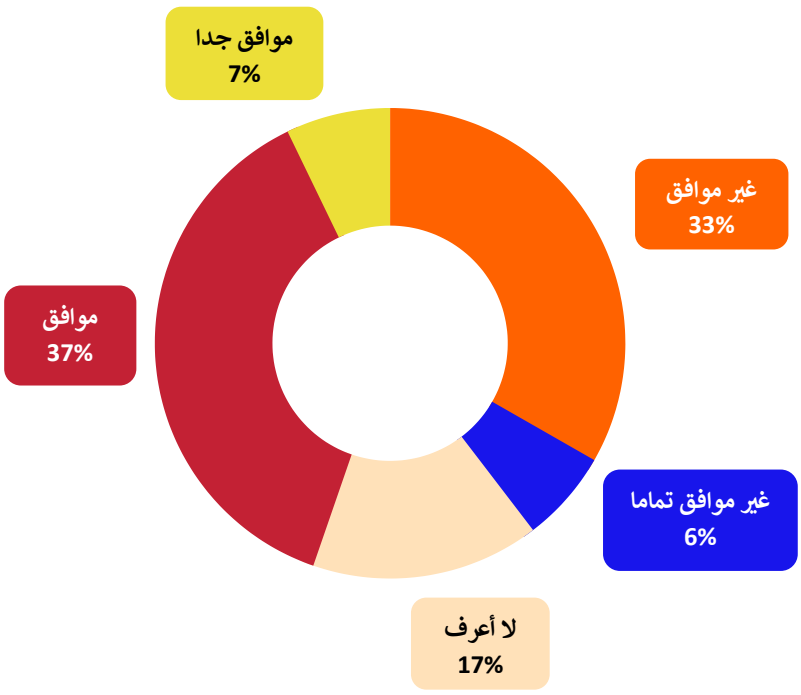

[85] مقابلة مع ع، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

خلاصة

يتضح أن حرية التعبير تعتبر قضية مهمة لمعظم المواطنات والمواطنين في المغرب، حيث يرونها حقا إنسانيا جوهريا. ويعكس هذا الدعم القوي الرغبة في التعبير عن الآراء والأفكار بحرية والمشاركة في الحياة العامة.

وهذا التأكيد على أهمية حرية التعبير يعكس عمق القناعة لدى المواطنين بأن حرية التعبير ليست مجرد حق أساسي، بل هي جوهرية لوجود مشاركة ديمقراطية ومجتمع مدني فعال.

الحق في التعبير يعد أساسيا للمشاركة في الحوار العام والمناقشة العلنية حول القضايا الاجتماعية والسياسية. ويظهر هذا الدعم القوي أن المواطنين واعون بأهمية حرية التعبير في نقل الأفكار والمعلومات وفي التأثير على عملية اتخاذ القرار.

إذا كان المواطنون يرون حرية التعبير كحق جوهري، فإن ذلك يسلط الضوء على الحاجة إلى تعزيز وحماية هذا الحق في المجتمع. يشير هذا أيضا إلى أن هناك إرادة قوية للمشاركة في الحياة العامة والعمل على تحقيق تقدم اجتماعي وسياسي من خلال التعبير عن الأفكار والمواقف، حيث تعزز هذه الإرادة فكرة أن المواطنين ينظرون إلى حرية التعبير كوسيلة أساسية لتحسين المجتمع والبلاد بشكل عام.

ومع ذلك، تظهر النتائج تنوعا في الآراء والتجارب المتعلقة بحرية التعبير. فهناك من يشعر بالقلق والشك حيال قدرة الفرد على ممارسة هذا الحق بحرية دون تدخل أو قيود. في المقابل، يوجد من يشعر بالثقة والأمان في ممارسة حقوقهم والتعبير عن آرائهم بشكل علني.

هذه الدراسة تظهر أيضا اختلافات وتباين في مجال انتقاد السياسات الحكومية. بينما يفضل العديد من الأفراد الابتعاد عن هذا النوع من الانخراط السياسي ويفضلون البقاء صامتين، إلا أن هناك شريحة أخرى تعبر عن آرائها وانتقاداتها بشكل علني.

أما بالنسبة للوعي القانوني، فتشير نتائج الدراسة إلى وجود نقص كبير في معرفة الأفراد بقوانين الصحافة والنشر في المغرب، مما يشير إلى الحاجة لمزيد من التثقيف والتوعية في هذا الصدد. وتحيل إجابات عدد من المشاركين اتجاه مسألة حماية النصوص القانونية للحرية إلى تلك المفارقة بين الخطاب والممارسة. وهنا وضع المستجوبات والمستجوبون موضع تساؤل ما سموه مصداقية النصوص التشريعية وخاصة النص الدستوري حيث يوجد نوع من التفاوت بين ما ينص عليه التشريع والممارسة الفعلية.

أخيرا، يمكن التأكيد على أن حماية حرية التعبير تعتبر تحديا مهما يتطلب مجهودات مستمرة من جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك الحكومة والمجتمع المدني والمؤسسات القضائية. يأتي هذا التحدي في سياق تطور العصر الرقمي واعتماد المزيد من الناس على منصات التواصل الاجتماعي كمصدر للمعلومات والأخبار.

المحور الثاني: الولوج إلى المعلومة: تقييم فعالية الحق في الولوج إلى المعلومة في المغرب

لمحة عن النتائج

- يرى العديد من المواطنين المغاربة أهمية كبيرة في حق الولوج للمعلومات، مما يدل على اهتمام مشترك بهذا الحق.
- هناك اختلافات في تقييم مشاركي الدراسة بشأن ضمان حق الولوج إلى المعلومة في المغرب، مما يشير إلى وجود تحديات وعوائق قد تؤثر على الوصول الكامل للمعلومات.
- وجود نقص كبير وفجوة في المعرفة والوعي بالقوانين المؤطرة لهذا الحق الذي يتعلق بالولوج إلى المعلومة في المغرب، وهذا يؤكد على أهمية زيادة الوعي بين المواطنين حول محتوى هذا القانون وأهميته.
- يكشف تقييم تجربة الأفراد في التفاعل مع المؤسسات العمومية في المغرب عن تفاوت في مدى توجههم للحصول على المعلومات والخدمات من هذه المؤسسات. حيث يظهر أن الغالبية العظمى من المشاركين لم يسبق لهم أن طلبوا معلومات من المؤسسات العمومية، في حين تفاعلت نسبة صغيرة معها بنجاح.
- لدى المواطنين المغاربة تفضيلات متنوعة لمصادر المعلومات، لكن يعتمدون على وسائل الإعلام التلفزيونية والإنترنت كمصادر أساسية للمعلومات.
- لدى المواطن المغربي مستوى معتدل من الثقة في وسائل الإعلام التلفزيونية والصحف الورقية، حيث يمنح معظم الأفراد درجات ثقة متوسطة في هذه الوسائل. ومع ذلك، تعبر نسبة صغيرة عن قلقها وشكها في دقة المعلومات التي تقدمها هذه الوسائل.
- تشهد منصات التواصل الاجتماعي استخدامًا واسعا كمصادر للمعلومات والأخبار في المغرب، وهذا يسلط الضوء على تنوع اختيار المنصات بناء على احتياجات وثقة المواطنين.
- يسجل وجود مستوى عال نسبيا من الثقة في الإعلانات الحكومية الرسمية في المغرب، ومع ذلك هناك نسبة صغيرة من المستطلعين لا تزال تعبر عن عدم الثقة والشك في هذه المعلومات.

مقدمة

يعتبر حق الولوج إلى المعلومة حقا أساسيا يسهم في تعزيز الشفافية المشاركة الديمقراطية في المجتمعات، يعكس هذا الحق قوة الديمقراطية والشفافية في أي دولة. ولهذا السبب يعتبر الاهتمام بتقييم فعالية حق الولوج إلى المعلومة في المغرب مهما على نحو خاص.

تهدف هذه الدراسة إلى فهم عمق هذا الحق وكيفية ممارسته في المغرب، فمن خلالها سنستكشف توجه المواطنين نحو هذا الحق ومدى أهميته بالنسبة لهم، بالإضافة إلى التحديات والمعوقات التي قد تؤثر في الوصول الكامل للمعلومات. سنناقش أيضا مدى الوعي بالقوانين المتعلقة بهذا الحق ومدى تفاعل المواطنين مع المؤسسات العمومية في سياق حق الولوج إلى المعلومة.

من خلال تقديم نتائج هذه الدراسة، سنلقي الضوء على مدى انتشار الوعي بحق الولوج إلى المعلومة وأهميته في المجتمع، بالإضافة إلى التحديات التي يمكن أن تواجه تطبيق هذا الحق. وسنستعرض تفاوتات في مدى توجه المواطنين نحو الحصول على المعلومات من المؤسسات العمومية، وكيفية تقييمهم لمصادر المعلومات المختلفة.

بالنظر إلى التفاعل المتزايد مع وسائل الإعلام ومنصات التواصل الاجتماعي، يعكس تقييم هذا الحق واستخدام المواطنين للمصادر المختلفة للمعلومات تطورا هاما في البيئة الإعلامية. بالإضافة الى كيفية تأثير هذه العوامل على تقييم واستخدام حق الولوج إلى المعلومة في المغرب.

وفي الختام، سنقدم استنتاجات شاملة تلخص النتائج الرئيسية لهذه الدراسة وتقييم فعالية حق الولوج إلى المعلومة في المغرب.

أهمية وضمان حق الولوج إلى المعلومة

في العصر الحالي يعد حق الولوج إلى المعلومة من أبرز الحقوق التي يجب أن يتمتع بها كل مواطن، فهذا الحق الذي يتجاوز مجرد معرفة الإحصائيات أو المعطيات، يرتبط بالحق في المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات وتقييم الأداء الحكومي.

فكما أردف أحد المشاركين في المقابلات النوعية أن "*كل مواطن يؤدي ضريبة، من حقه أن يعرف المعطيات الخاصة بسير الإدارة العمومية وسير السياسات العمومية، وكيفية تدبير الشأن العام. من حقه معرفة كل هذه المعطيات، هذا ما يتبادر إلى ذهني حاليا. إذا كنت أؤدي ضريبتي فأنا مساهم في ميزانية الدولة، إذا لي كل الحق في معرفة كيفية تدبير أموالي التي أؤديها، وهذه علاقة مواطناتية، أولى أبجدياتها هو كوني أساهم إذا أحتاج إلى معرفة كيفية التدبير، ولكي أحصل على هذه المعلومة، من واجب الإدارة التي تمدني بها*."[86]

في الاقتباس التالي، يتحدث أحد الباحثين المشاركين في المقابلات عن أهمية المعلومات في البحث العلمي. ويؤكد على أن المعلومات يمكن أن تكون ذات قيمة كبيرة للباحثين، حيث يمكن أن تساعدهم على فهم الظواهر والقضايا بشكل أفضل. ويشير أيضا إلى أهمية المعلومات الإحصائية بشكل خاص، حيث يمكن أن توفر هذه المعلومات نظرة ثاقبة للمجتمع وسلوكه. وهذا يسلط الضوء على أهمية المعلومات، حيث توفر للأفراد بيانات قيمة وفرص تمكنهم وتدعم البحث الأكاديمي[87].

> « ***بالنسبة لي كباحث، يمكن أن يبحث عن إحصائيات معينة، فهذه الإحصائيات لديها أهمية في البحث، مثلا المرأة الإنفاق داخل المجتمع، نسبة النساء المشتغلات داخل المجتمع... مثل هاته الأمور قد لا يصل إليها الباحث عن طريق البحث الشخصي، بل يمكن الوصول إليها عن طريق معلومات موجودة لدى مندوبية السامية للتخطيط أو بعض المؤسسات، وبالتالي هذه أهمية المعلومة، فتوفر هذه الإمكانية فيعني وفرة إمكانية استفادة الإنسان من المعلومة.*** »

ولكن مع هذه الحرية والحقوق، يأتي أيضا واجب المحافظة على الأمان والخصوصية والتأكيد على أن هذه المعلومات تستخدم بطريقة مسؤولة وفق القوانين والأطر المحددة. كما قال أحد الذين تمت مقابلتهم أن" *المعلومة المؤسساتية موجودة، لكن يوجد نوع آخر من المعلومات السرية التي لا يمكن أن تتوفر لذا الجميع، واليت تشتغل بها مصالح معينة، كالمصالح الأمنية مثلا، معلوماتها سرية ويعلمها الأفراد الذين يشتغلون في ذلك المجال*."[88]

فمطلب الوصول إلى المعلومة من حيث إنه حق ومكسب ليس مطلب ممارسة حرية مطلقة، بل هو يخضع أيضا لشرط النسبية وضرورة الرقابة القانونية، بحيث يركز المشاركون والمشاركات في هذا السياق على ضرورة مراعاة النصوص القانونية التي تحمى بموجبها المعطيات الشخصية للمواطنين وكراماتهم وحياتهم الخاصة. وأية مشاريع يمكن أن تقدم على تفعيلها الدولة، مثل تنزيل مبادئ الشراكة الحكومية المنفتحة OGP، يصر البحوثون والمشاركات على تقييدها بشروط تضمن للجميع الحق للولوج إلى المعلومة ومنع توظيفها بما يجر الضرر على الأفراد والمؤسسات والأمن العام، ف"*هذا الحق*

[86] مقابلة مع خ، الدار البيضاء، أكتوبر 2023
[87] مقابلة مع ع، الدار البيضاء، أكتوبر 2023
[88] مقابلة مع آ، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

يجب أن يكونا مشاعا للناس وأن لا يكون حقا نخبويا ولا حقا تمييزيا، يجب أن يكون حقا عاما وهذا الحق لا يمكن أن يوظف بالشكل المطلوب إلا إذا كانت هناك قوانين تعاقب على عدم تمكين طالب المعلومة من الولوج إلى المعلومة ومعاقبة الوقوف في وجه الوصول إلى المعلومة"[89]

وتظهر الدراسة الكمية مدى الاهتمام الكبير الذي يوليه المواطنون المغاربة لحق الولوج إلى المعلومة، (المبيان 20) حيث يعتبر ما يقارب 83 بالمائة من الأشخاص أن هذا الحق إما "مهم" أو "مهم جدا". هذا يعكس وعيًا متزايدا بأهمية الشفافية والمساءلة.

من ناحية أخرى، يرى 8 بالمائة من المستطلعين أن هذا الحق ليس مهما، وهذا قد يشير إلى وجود فجوة معرفية أو تحديات في إدراك كيف يمكن للولوج إلى المعلومات أن يؤثر إيجابيا على حياة الناس اليومية ومشاركتهم السياسية والمدنية. وفي الوقت نفسه، هناك 7 بالمائة من المستطلعين الذين أشاروا إلى أنهم لا يعرفون، وهو ما يدل على وجود حاجة لتعزيز الوعي والتعليم حول أهمية حق الولوج إلى المعلومات.

تظهر النسبة الصغيرة التي أشارت إلى أن حق الولوج إلى المعلومة "ليس مهم على الإطلاق"، 2 بالمائة، أن هناك فئة لا ترى فائدة في هذا الحق. هذا قد يرتبط بعدم الثقة في المؤسسات العامة أو الشعور بأن المعلومات المتاحة لا تؤثر بشكل مباشر على حياتهم.

في الأخير، يلاحظ أن هناك إدراكا واسعا لأهمية حق الولوج إلى المعلومة في المغرب، ولكنها تكشف أيضاً عن الحاجة إلى مزيد من الجهود لتعزيز هذا الوعي وضمان أن يتمكن جميع المواطنين من الاستفادة من هذا الحق الأساسي.

مبيان 20: مدى أهمية حق الولوج الى المعلومة

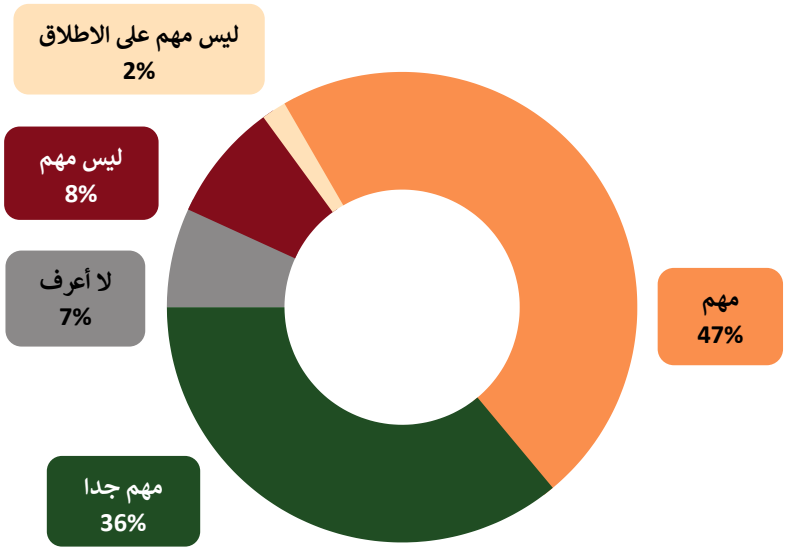

[89] مقابلة مع ح، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

ضمان حق الولوج الى المعلومة في المغرب

ولتقييم وضعية هذا الحق في المغرب، تم طرح سؤال ضمانة الحق في الولوج الى المعلومة في المغرب، (المبيان21) حيث يظهر أن حوالي 43 بالمائة من المشاركين يعتقدون أن حق الولوج إلى المعلومة مضمون نسبيًا في المغرب، مما يشير إلى وجود بعض التحديات والعقبات التي قد تحول دون الحصول كامل على المعلومات. ويرى 27 بالمائة من المشاركين أن حق الولوج إلى المعلومة غير مضمون في المغرب، مما يعكس عدم الرضا والشعور بأن هناك تحديات جدية تحتاج إلى معالجة.

هناك نسبة 10بالمائة من المشاركين تعتقد أن حق الولوج إلى المعلومة غير مضمون على الإطلاق في المغرب، وهو ما يمثل رؤية أكثر تشاؤما. و13 بالمائة من المشاركين ليس لديهم معلومات كافية لتكوين رأي حول هذا الموضوع. وفي الأخير نسبة 1 بالمائة من المشاركين رفضت الإجابة على السؤال.

مبيان 21: ضمان حق الولوج الى المعلومة في المغرب

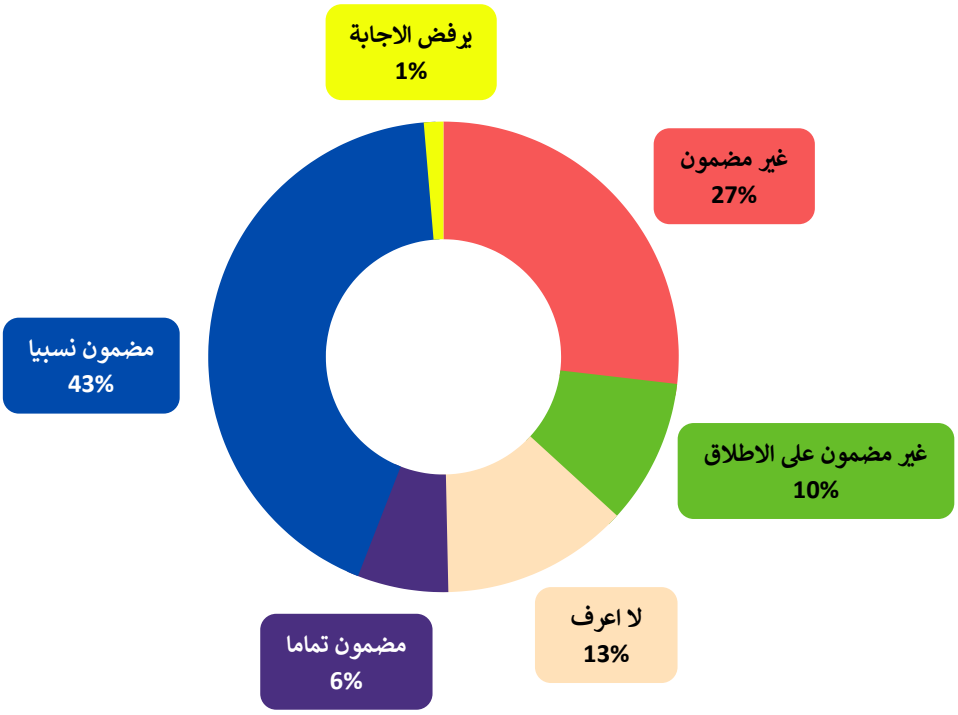

القانون وحق الى الولوج الى المعلومة

فباعتبار حق الوصول إلى المعلومة أنه حق ومكسب وليس مطلب ممارسة حرية مطلقة فانه أيضا يخضع لشرط النسبية وضرورة الرقابة القانونية، بحيث يركز المشاركون والمشاركات في هذا السياق على ضرورة مراعاة النصوص القانونية التي تحمى بموجبها المعطيات الشخصية للمواطنين وكراماتهم وحياتهم الخاصة. وأية مشاريع يمكن أن تقدم على تفعيلها الدولة، مثل تنزيل مبادئ الشراكة الحكومية المنفتحة OGP، يصر المشاركون والمشاركات على تقييدها بشروط تضمن

للجميع الحق للولوج إلى المعلومة ومنع توظيفها بما يجر الضرر على الأفراد والمؤسسات والأمن العام، ف"*هذا الحق يجب أن يكونا مشاعا للناس وألا يكون حقا نخبويا ولا حقا تميزيا، يجب أن يكون حقا عاما وهذا الحق لا يمكن أن يوظف بالشكل المطلوب إلا إذا كانت هناك قوانين تعاقب على عدم تمكين طالب المعلومة من الولوج إلى المعلومة ومعاقبة الوقوف في وجه الوصول إلى المعلومة*"[90]

تبرز أيضا أهمية الشفافية والمسؤولية في التعامل مع المعلومات. حيث يشار إلى ضرورة تقديم معلومات بشكل محدد، حيث يجب على الشخص الراغب في الحصول على هذه المعلومات أن يوضح الأسباب والأهداف واستخداماتها المقصودة. كما يتم التأكيد على أهمية عدم استخدام المعلومات بما يتعارض مع مصلحة الآخرين أو يعتدي على حريتهم، مع مراعاة خصوصية المعلومات وعدم وجود نزاع قضائي في الخلفية[91].

> « ***هناك نموذج طلب الذي يقدمه المعني بالأمر، وهذه المعلومة يجب أن نعرف الشخص الذي أرادها لماذا أرادها وفي ماذا سيستعملها، ويجب ألا تستعمل ضد مصلحة الأغيار، وألا تمس بحرية الآخرين، وأن تكون المعلومة تخصه شخصيا وألا يكون في الملف نزاع قضائي، المعلومة تكون دائما فيما قد يستعملها الانسان ضمن ضوابط محددة قانونية*** »

موازاة مع ذلك، كشفت نتائج الدراسة عن نقص كبير في المعرفة والوعي بالقانون 31.13 المتعلق بحق الوصول إلى المعلومة في المغرب (المبيان 22). حيث أن الغالبية العظمى من المشاركين، وتحديدًا نسبة تصل إلى 69 بالمائة، لا تعرف القانون على الإطلاق، وهو ما قد يشير إلى أن هناك حاجة ملحة لزيادة الوعي بمحتوى القانون وأهميته بين المواطنين.

وفي المقابل أن 21 بالمائة فقط من المشاركين لديهم معرفة سطحية بالقانون، حيث صرحوا انهم قد سمعوا به أو يعرفون بعض النقاط الأساسية فيه، لكن ليس لديهم فهم عميق لمحتواه وتطبيقاته. بينما تظهر نسبة أخرى قليلة جدًا، تبلغ 8 بالمائة، لديها معرفة سطحية أكبر بالقانون.

والنسبة الصغيرة من المشاركين، والتي تبلغ 2 بالمائة فقط، تمتلك معرفة واسعة بالقانون 31.13، وهذا يمكن أن يرتبط بالمهن أو الاهتمامات الخاصة ببعض الأفراد الذين يعملون في مجالات قانونية أو نشاطات مدنية تتعلق بهذا القانون.

يعتبر الاطلاع على النصوص القانونية وفحص مضامينها والالتزام بحرفية قواعدها هو اختصاص القلة، وعلم الخاصة. فغياب اطلاع المشاركين على النصوص القانونية صورة متشابهة عموما، وهي متكررة حتى لدى من يملكون معطيات ومعلومات ناقصة تشوش على البعض أكثر مما تفيده، معرفة لا تتجاوز عناوين وبرامج وشراكات تحصلت لدى البعض من المشاركات والمشاركين عن طريق مجرد السماع بتسمياتها، رغم أن الدولة تمثل أحد أطرافها النشيطة لتحقيق هدف تعزيز قدرة المواطنين على الوصول إلى المعلومة والاستفادة منها ومن حرية التعبير المكفولة لهم قانونا ممارستها

[90] مقابلة مع ح، الدار البيضاء، أكتوبر 2023
[91] مقابلة مع ي، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

كحق أساسي. وفي غياب أو ضعف شرط تملك المعلومة يبقى البعد الأخلاقي والعملي عنوان علاقة المواطنين ببعضهم البعض، والرابط الأساسي الذين يعتمد في علاقتهم بالمؤسسات الرسمية كذلك «*أعتقد أن حرية التعبير لا تحتاج إلى النص الدستوري، حرية التعبير كما أسلفت القول هي تحتاج إلى تربية وسلوك، أعتقد أن تربية الناشئة على حرية التعبير هي من أهم الأشياء. نحن أولا نعيش داخل دولة وبالتالي الدولة لها مؤسسات تقوم بتسيير وتدبير الشأن العام، وبالتالي هناك أفراد ومواطنين يكونون في تفاعل مع هاته المؤسسات. فهؤلاء الأفراد يحتاجون إلى معطيات، سواء الباحثين في المجال البحثي أو الفاعلين في المجتمع المدني الذين يشتغلون على مشاريعهم أو الاشتغال على أهدافهم بشكل عام، وكذا الفرد أو المواطن في الإمكانية التي يحتاج بعض المعلومات التي تحتاجها لقضاء بعض الأغراض، أو التي يحتاجها أيضا في تيسير حياته العامة*"

مبيان 22: العلم والاضطلاع بالقانون 31.13 المتعلق بحق الوصول إلى المعلومة في المغرب

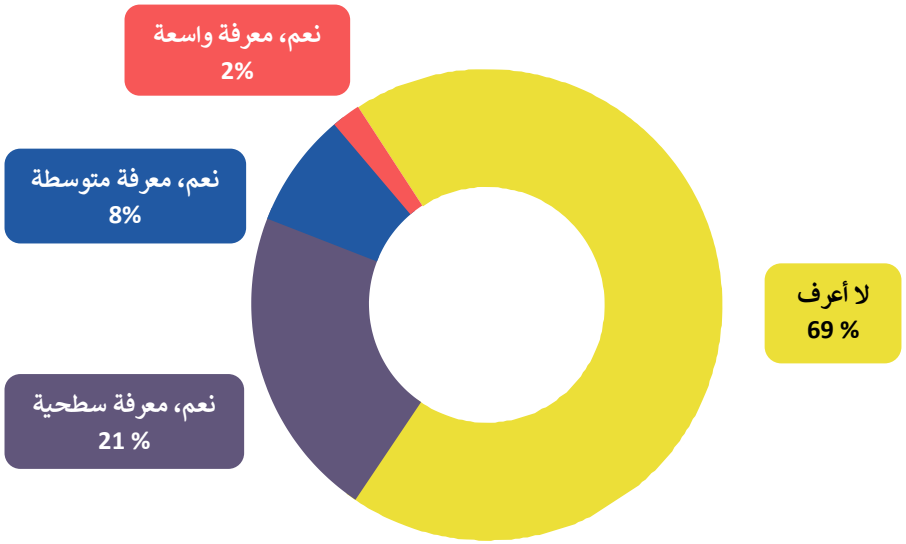

التجربة الشخصية في الحصول على المعلومات من المؤسسات العمومية

يشكل السؤال "هل سبق وأن طلبت معلومات من المؤسسات العمومية في المغرب؟" نقطة مهمة في الدراسة حيث يستهدف تقييم تجربة الأفراد في التفاعل مع المؤسسات العمومية في المغرب. من خلال هذا السؤال، سنبحث في تجارب الأفراد ومدى توجههم للحصول على المعلومات والخدمات من هذه المؤسسات ومدى رضاهم عن هذه التجارب. سنسلط الضوء على هذا الجانب في البحث لفهم كيفية تفاعل المواطنين مع المؤسسات العامة ومدى استجابتها لاحتياجاتهم ومتطلباتهم.

افاد غالبية المستطلعين، (المبيان 23) بنسبة 60 بالمائة، بأنهم لم يسبق لهم أن طلبوا معلومات من المؤسسات العمومية في المغرب. هذا يشير إلى وجود عدم تفاعل كبير بين المواطنين والمؤسسات العمومية بخصوص طلب المعلومات. في حين نسبة 39 بالمائة من المشاركين طلبوا معلومات من المؤسسات العمومية في المغرب، وهذا يظهر أن هناك نسبة من المستطلعين تتفاعل وتسعى للحصول على المعلومات من المؤسسات العمومية. ونسبة صغيرة من المشاركين، والتي تشكل 1 بالمائة، رفضت الإجابة على السؤال.

مبيان 23: طلبات المعلومات من المؤسسات العمومية

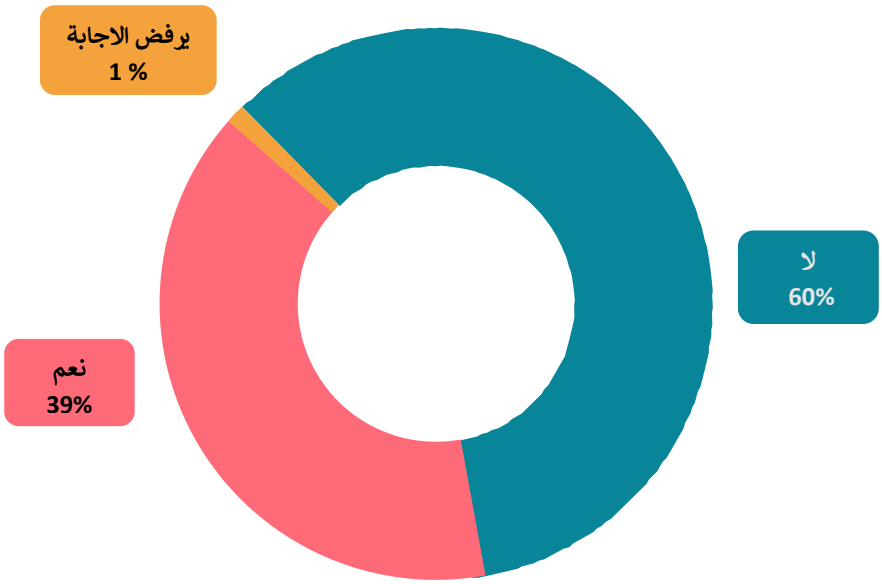

وفي قائمة المواطنين الذين أجابوا بنعم وطلبنا أن يحددوا من أي جهة تقدموا بطلب الحصول على المعلومة (المبيان 24) فقد تصدرت الوزارات القائمة بنسبة 31 بالمائة، مما يعكس الأهمية الكبرى التي يوليها المواطنون على الحصول على المعلومات من هذه الجهات الحكومية المركزية. يمكن أن يرجع الى الدور الرئيسي الذي تلعبه الوزارات في صنع السياسات وتنفيذ البرامج الوطنية.

حلت المؤسسات العمومية في المرتبة الثانية بنسبة 28 بالمائة. يبدو أن هناك اهتماماً ملحوظا بالحصول على المعلومات من هذه الجهات، ربما بسبب تأثيرها المباشر على الخدمات اليومية للمواطنين.

حققت الهيئات المحلية كالجماعات الترابية والقيادات والمقاطعات نسبة 16 بالمائة، مما يدل على أهمية الحصول على المعلومات على المستوى المحلي وكيف يمكن للمواطنين أن يكونوا أكثر انخراطا في الشؤون الترابية والإدارية الخاصة بمناطقهم. إضافة إلى ذلك بلغت النسبة في فئة المجالس الوطنية 11 بالمائة، مما يشير إلى أن هناك جزءا من المواطنين يسعون للحصول على المعلومات من الهيئات التشريعية والمجالس المحلية.

في حين سجلت الوكالات نسبة 9 بالمائة، مما يعكس وجود حاجة للمعلومات من هذه الجهات، خاصة فيما يتعلق بالخدمات الأساسية.

حصلت الأكاديميات والنيابات (التعليم) على بنسبة 3 بالمائة، تظهر هذه الفئة أن هناك اهتمامًا نسبيا بالحصول على المعلومات من الجهات التعليمية، ولكنها لا تزال أقل مقارنة بالجهات الأخرى.

في الأخير، حلت المراكز (شرطة، استثمار، ...) بنسبة 2 بالمائة، مما قد يشير إلى أن الأشخاص قد لا يشعرون بالحاجة للتواصل مع هذه الجهات بشكل مباشر للحصول على المعلومات.

مبيان 24: جهات طلب الحصول على المعلومة

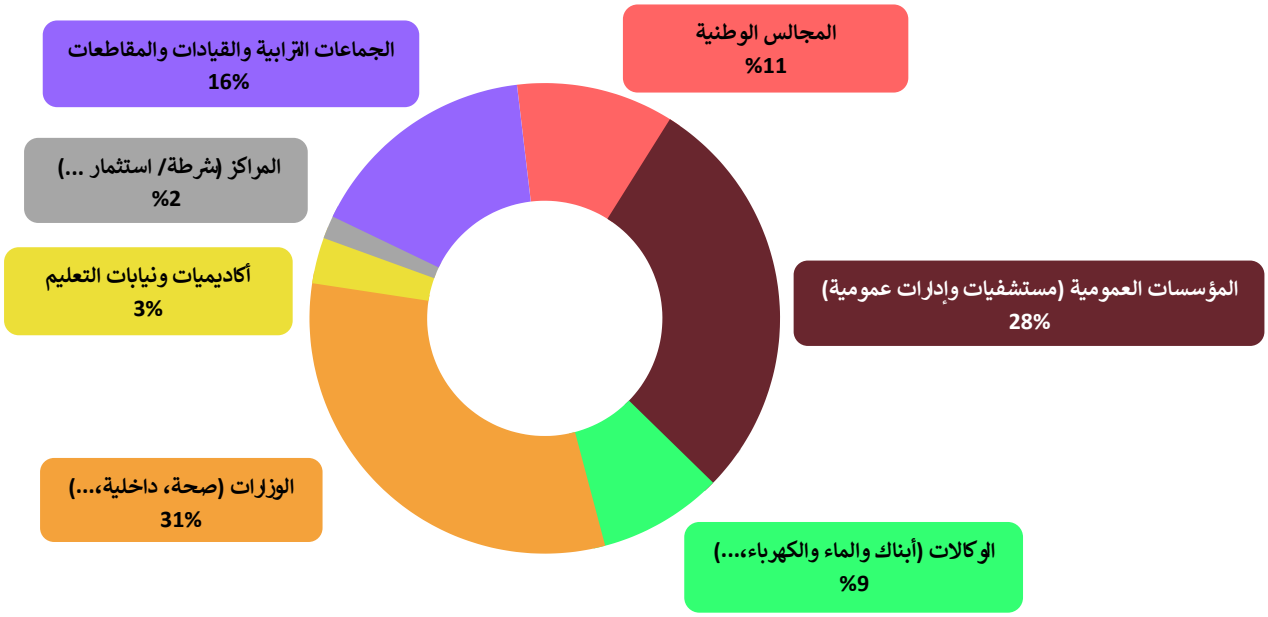

وكان تقييم المواطنين الذين سبق لهم أن مارسوا أو حاولوا ممارسة الحق في الولوج الى المعلومة من القطاعات الحكومية والمؤسسات العامة في المغرب متباين حيث تشير النتائج إلى وجود تباين كبير في تجارب الأشخاص. (المبيان 25)

حيث يرى 43 بالمائة من المستطلعين أن تجربتهم كانت سلبية، مما يعكس وجود عقبات وتحديات قد تكون مرتبطة ببطء الإجراءات، أو نقص الشفافية، أو غياب الاستجابة من الجهات المعنية.

في المقابل، هناك نسبة لا بأس بها من الأشخاص (36 بالمائة) الذين يعتبرون أن تجربتهم كانت إيجابية، مما يدل على وجود محاولات لتحسين وصول المواطنين إلى المعلومات وزيادة الشفافية في بعض القطاعات الحكومية.

بينما يرى 18 بالمائة أن تجربتهم كانت سلبية جداً، و3 بالمائة يرون أنها كانت إيجابية جدا، مما يشير إلى ضرورة تكثيف الجهود لتحسين خدمات الحصول على المعلومات وتسهيل الإجراءات على المواطنين.

مبيان 25: تقييم حق الولوج الى المعلومة من لدن المؤسسات

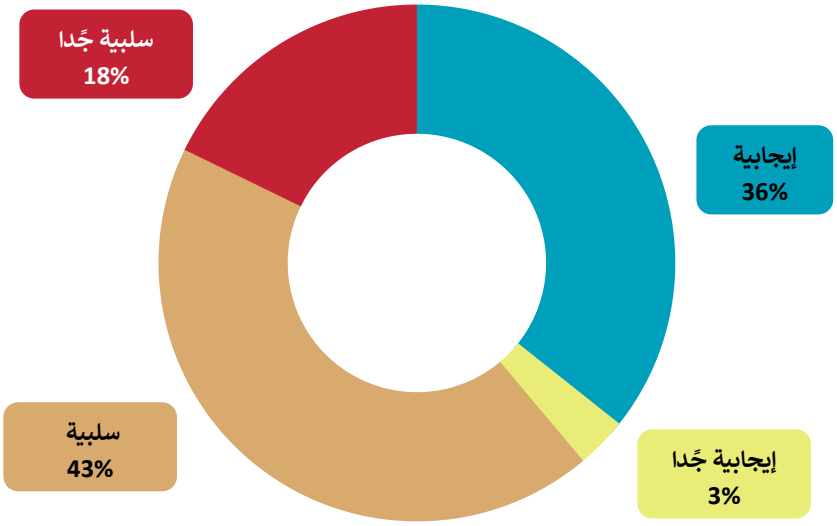

مصادر الحصول على المعلومات وثقة المواطنين

.تعتبر مصادر الحصول على المعلومات وثقة المواطنين في هذه المصادر مسألة مهمة وأساسية لأنها تؤثر على تشكيل وجهات نظرهم والثقة في الأخبار التي يتلقونها. لذلك يتعين فهم كيفية تقييم المواطنين للمصادر المختلفة للمعلومات، سواء كانت وسائل إعلام رسمية أو منصات التواصل الاجتماعي أو المصادر الحكومية، لفهم كيفية توجيه الرأي العام وبناء الثقة في مصادر المعلومات. تسعى هذا الدراسة إلى استكشاف هذا الجانب المهم من حياة المواطنين وتفاعلهم مع مصادر المعلومات المتنوعة.

بناءً على نتائج الدراسة، يبدو أن لدى المواطنين تفضيلات متنوعة فيما يتعلق بالمصادر التي يثقون بها للحصول على المعلومات والأخبار (المبيان 26). فالقنوات الفضائية تتصدر القائمة بنسبة 33 بالمائة، مما يدل على أن التلفزيون لا يزال يلعب دوراً رئيسياً في نقل الأخبار والمعلومات في المغرب.

من ناحية أخرى، يحتل الإنترنت المرتبة الثانية بنسبة 18 بالمائة، مما يعكس الدور المتزايد للمنصات الرقمية في توفير الأخبار والمعلومات. القنوات الإذاعية والبلاغات الرسمية الحكومية تأتي في المرتبة الثالثة والرابعة على التوالي بنسب 14 بالمائة و13 بالمائة، مما يشير إلى أن هناك ثقة معقولة في هذه المصادر.

فيما تحظى الصحف الإلكترونية والصحف الورقية بثقة أقل من المواطنين بنسب 10 بالمائة و6 بالمائة على التوالي. أما المحيط الاجتماعي، مثل الأصدقاء والعائلة والجوار، فيبدو أنه لا يعتبر مصدراً رئيسياً للأخبار والمعلومات حيث يثق به فقط 6 بالمائة من المستطلعين. وأخيراً، هناك نسبة ضئيلة لا تعرف أي المصادر تثق بها.

مبيان 26: مصادر الحصول على معلومات

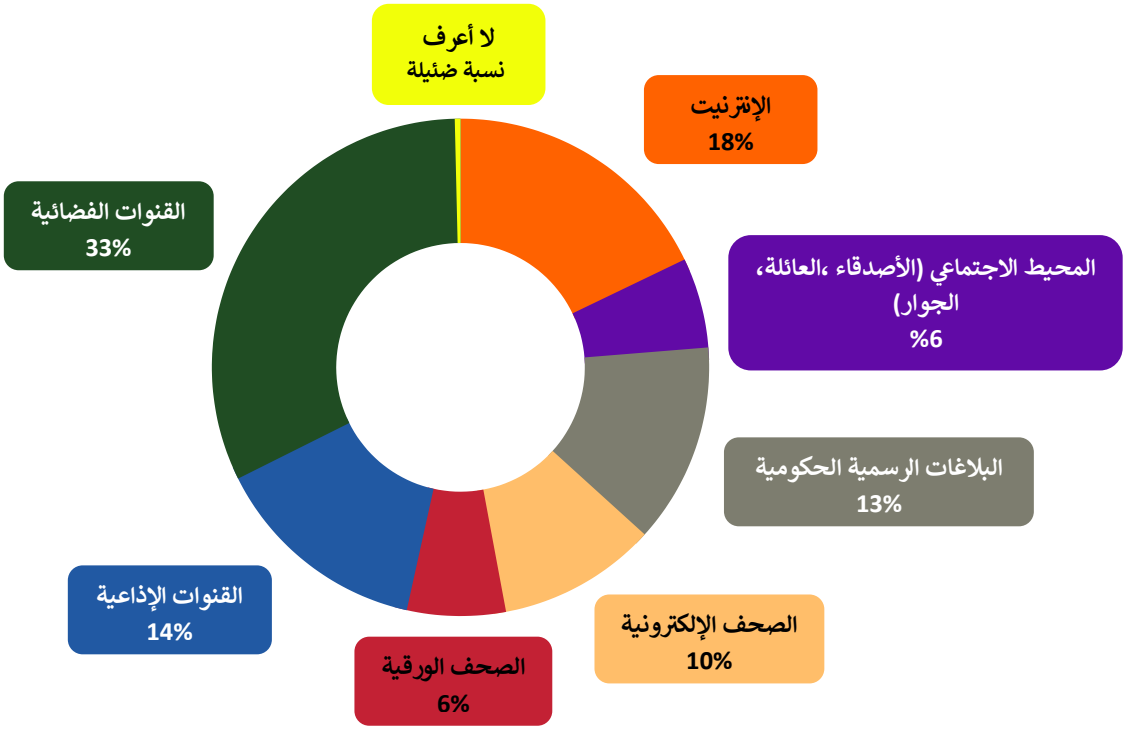

لكن هناك بعض المستطلعين الذي حددوا مصادر أخرى للحصول على المعلومات أو الأخبار (المبيان 27)، ففي المقدمة يأتي موقع "فيسبوك" بنسبة 26 بالمائة، وهو ما يعكس الدور الكبير الذي تلعبه منصات التواصل الاجتماعي في نقل الأخبار والمعلومات، وخاصة في ظل التطور التكنولوجي وزيادة استخدام الإنترنت.

"تأتي المجلات والكتب" في المرتبة الثانية بنسبة 17 بالمائة، وهو ما يشير إلى أن هناك قطاع من الناس يفضلون الاعتماد على المصادر التقليدية المطبوعة للحصول على المعلومات.

"صفحة الجزيرة على فيسبوك" تحتل المرتبة الثالثة بنسبة 13بالمائة، مما يدل على الثقة التي يضعها البعض في هذه القناة الإخبارية.

تأتي بعد ذلك مجموعة من المصادر بنسب متساوية تبلغ 6 بالمائة لكل منها، وتشمل "القنوات الدولية المستقلة"، "السلطات المعنية"، "مصادر محايدة"، "صفحة فيسبوك للصحفي حميد المهداوي وأشرف المودن".

أخيرًا، يظهر "المقدم" و"الجريدة الرسمية للحكومة" بنسبة 4 بالمائة لكل منهما، مما يعكس الثقة المحدودة في هذه المصادر.

مبيان 27: مصادر أخرى للحصول على المعلومات

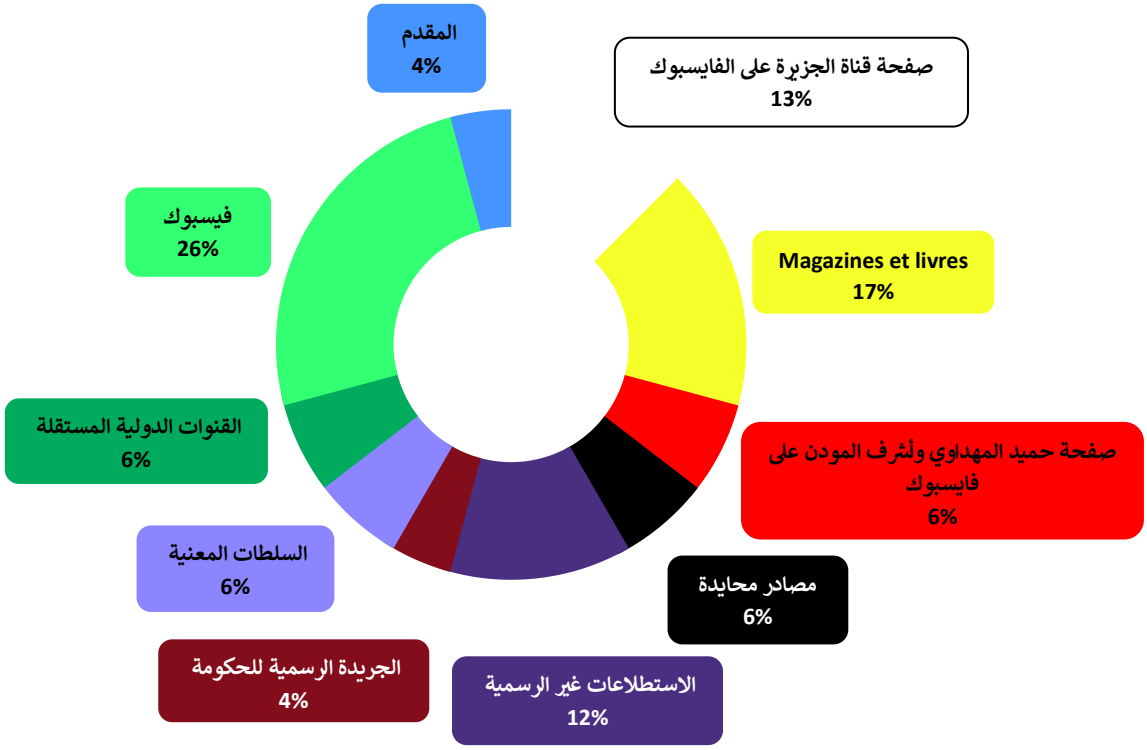

درجة الثقة في وسائل الإعلام المختلفة

درجة الثقة في القنوات الفضائية

ولمعرفة شاملة للمصادر قد تم تعميق البحث مع المستطلعين وطلب منهم أن يرتبوا درجة ثقتهم في القنوات الفضائية من 1 (ثقة أقل) إلى 5 (أعلى درجة ثقة) كما يوضح المبيان 28، فأغلب الأشخاص، وبنسبة 49 بالمائة، أعطوا القنوات الفضائية درجة 3 من 5 فيما يخص الثقة، مما يشير إلى وجود ثقة متوسطة بين المشاركين بهذه الوسيلة.

فيما 22 بالمائة من الأشخاص أعطوا القنوات الفضائية درجة 4، مما يدل على ثقة عالية نسبيا بها، و15 بالمائة من الأشخاص أعطوا القنوات الفضائية درجة 2، مما يشير إلى وجود قدر من الشك وعدم الثقة في المعلومات التي تقدمها هذه القنوات. في حين 11 بالمائة من الأشخاص أعطوا القنوات الفضائية أعلى درجة ثقة وهي درجة 5، مما يدل على وجود جمهور يثق كليًا في هذه الوسيلة.

وأخيرا، 3 بالمائة من الأشخاص أعطوا القنوات الفضائية أدنى درجة ثقة وهي درجة 1، مما يظهر وجود نسبة صغيرة من الأشخاص الذين لا يثقون بالمعلومات التي تقدمها القنوات الفضائية.

يمكن القول أن هناك مستوى متوسط من الثقة بالقنوات الفضائية بين المشاركين، حيث يشير معظم الأشخاص إلى درجات ثقة متوسطة أو عالية نسبيًا بهذه الوسيلة كمصدر للمعلومات، ومع ذلك، فإن هناك نسبة صغيرة من الأفراد تظهر قلقا وشكا في دقة المعلومات التي تقدمها هذه القنوات.

مبيان 28: درجة الثقة في القنوات الفضائية

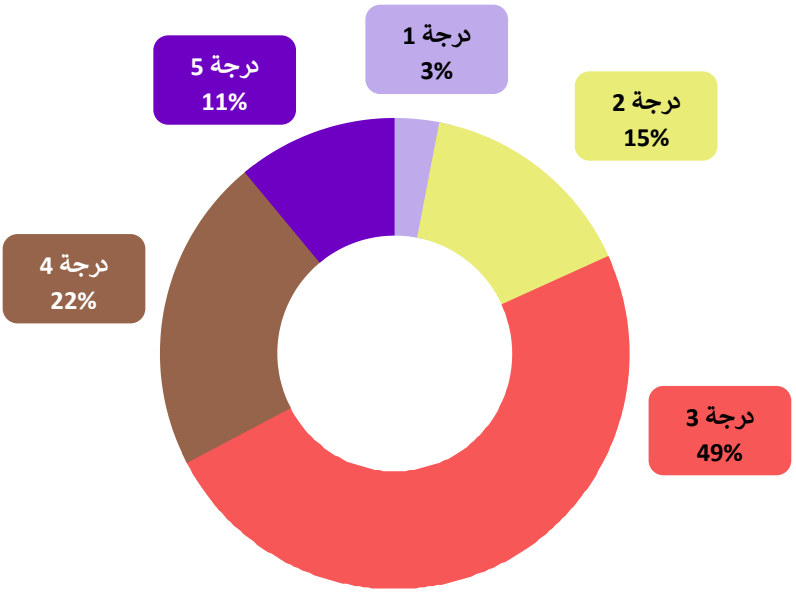

درجة الثقة في الصحف الورقية

أعطى غالبية المستطلعين كما يوضح المبيان 29، بنسبة 38 بالمائة، الصحف الورقية درجة 3 من 5 فيما يخص الثقة، ما يدل على ثقة متوسطة بهذا النوع من وسائل الإعلام.

فيما أعطى 29 بالمائة من المشاركين أعطوا الصحف الورقية درجة 2 من 5، مما يشير إلى قدر من عدم الثقة أو الشك في المحتوى الذي تقدمه. و 17بالمائة من المشاركين أعطوا الصحف الورقية درجة 4 من 5، ما يعني وجود ثقة عالية نسبيا بها. فيما 12بالمائة من المشاركين أعطوا الصحف الورقية درجة 1 من 5، مما يدل على عدم الثقة بها.

وأخيرا، 4 بالمائة من المشاركين أعطوا الصحف الورقية أعلى درجة ثقة، وهي درجة 5 من 5، ما يظهر وجود نسبة صغيرة من الأشخاص الذين يثقون كليا في هذه الوسيلة.

بينما تشير النتائج إلى وجود نسبة معتبرة من الأفراد الذين يرون أنهم يثقون بالصحف الورقية بشكل متوسط، إلا أن هناك نسبة أخرى تشعر بقلق وشك بشأن مدى دقة المعلومات التي تنشرها. وفي الوقت نفسه، يبدو أن هناك نسبة صغيرة تثق بشكل كبير في هذا النوع من وسائل التواصل والإعلام.

مبيان 29: درجة الثقة في الصحف الورقية

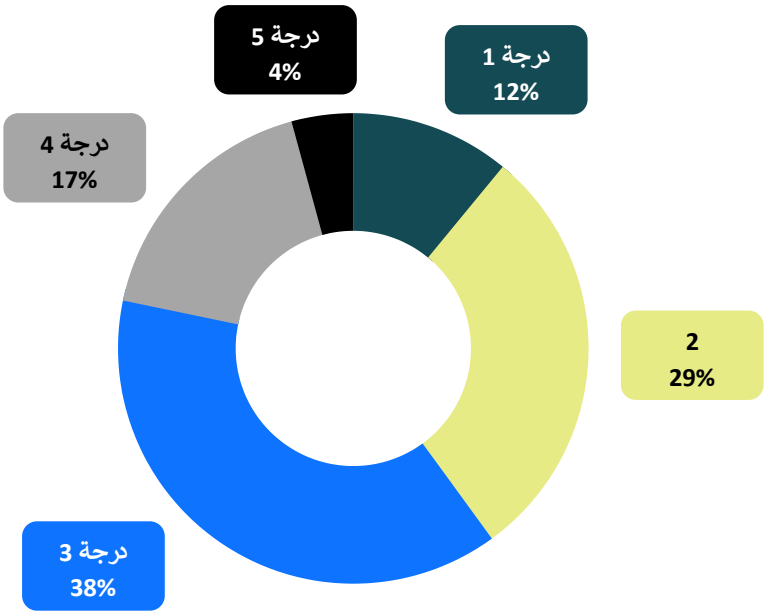

درجة الثقة في الصحف الإلكترونية

تظهر نتائج الاستطلاع (المبيان 30) أن هناك تباينا في مستويات الثقة بالصحف الإلكترونية بين الأشخاص في المغرب . حيث أن 38 بالمائة من المشاركين منحوا الصحف الإلكترونية درجة ثقة متوسطة تقدر بـ 3 من 5، مما يظهر وجود مستوى معتدل من الثقة في هذا النوع من وسائل الإعلام. في المقابل، قام 28 بالمائة بمنح الصحف الإلكترونية درجة 2 من 5، مما يشير إلى وجود قدر من عدم الثقة فيها. ومن ناحية أخرى، قام 16 بالمائة بمنحها درجة 4 من 5، مشيرين إلى ثقة نسبية عالية بها.

وقد منح 13 بالمائة من المشاركين الصحف الإلكترونية درجة 1 من 5، مما يعكس قلة الثقة بها. وأخيرا، هناك نسبة صغيرة جدا قدرها 5 بالمائة من المشاركين الذين منحوا الصحف الإلكترونية أعلى درجة ثقة، وهي درجة 5 من 5، مما يشير إلى وجود نسبة صغيرة من الأشخاص الذين يثقون كليا في هذه الوسيلة.

تعكس هذه النتائج الشكوك التي يمكن أن تراود المستخدمين حول مصداقية المحتوى الذي يتم نشره على الإنترنت، وتظهر الحاجة إلى تحقق وتدقيق في المعلومات المتاحة على الصحف الإلكترونية.

مبيان 30: درجة الثقة في الصحف الإلكترونية

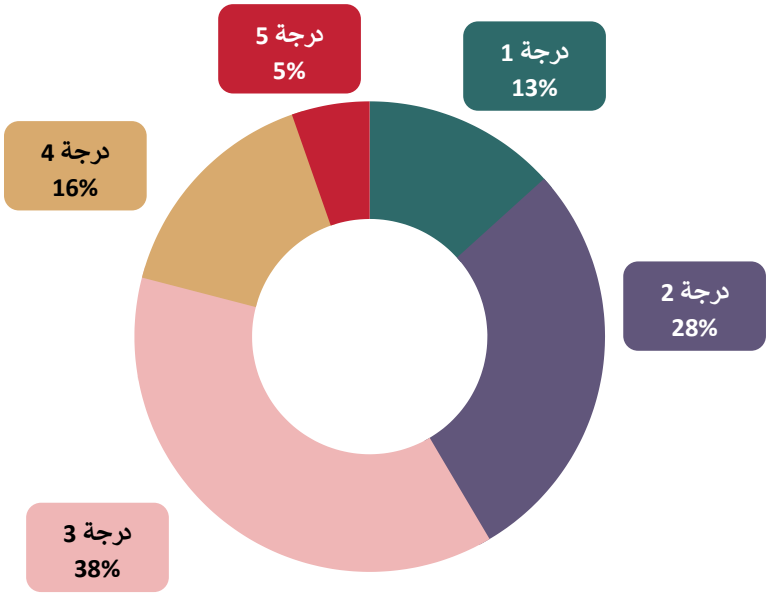

درجة الثقة في القنوات الإذاعية

تشير النتائج (المبيان 31) إلى أن الثقة في القنوات الإذاعية بالمغرب متفاوتة، لكنها تميل نحو الإيجابية.

منح بعض المستطلعين، نسبة 37 بالمائة، للقنوات الإذاعية درجة 3 من 5، ما يعني أن لديهم ثقة متوسطة في هذا النوع من وسائل الإعلام. ونسبة 25 بالمائة من الأشخاص أعطوا درجة 4 من 5، مما يدل على ثقة عالية. و20 بالمائة من المشاركين أعطوا درجة 2 من 5، مما يشير إلى بعض الشكوك وعدم الثقة. ثم 11بالمائة من الأشخاص منحوا أعلى درجة ثقة، وهي درجة من 5. في حين أن 7 بالمائة فقط أعطوا أدنى درجة ثقة، وهي درجة 1 من 5.

يظهر هذا أن هناك توازن نسبي في مستوى الثقة بالقنوات الإذاعية في المغرب، مع وجود نسبة لا بأس بها من الأشخاص الذين يثقون فيها بدرجة عالية.

مبيان 31: درجة الثقة في القنوات الإذاعية

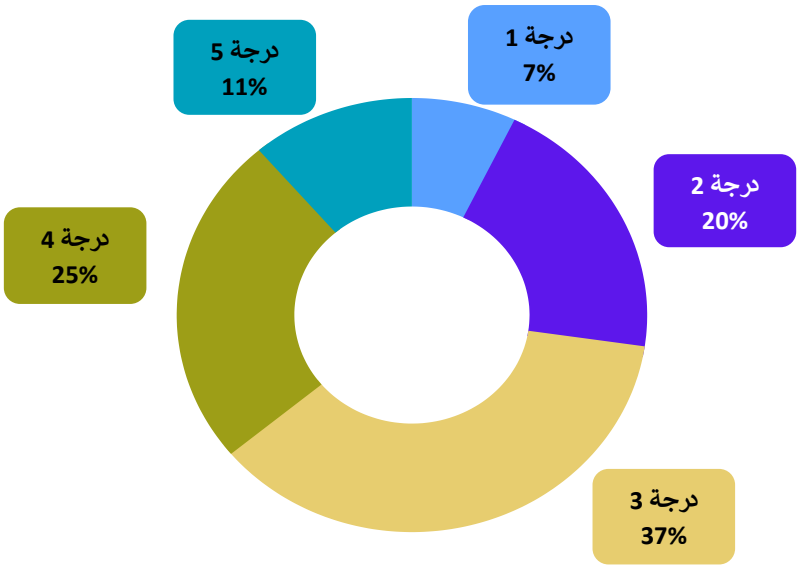

درجة الثقة في الإنترنيت

تكشف نتائج الدراسة (المبيان 32) عن تقديرات متباينة لثقة الأفراد في الإنترنت كمصدر للمعلومات. حيث أظهرت أن 44 بالمائة من المشاركين قيموا ثقتهم بالإنترنت بدرجة 3، مشيرين إلى وجود مستوى متوسط من الثقة في هذه الوسيلة. وبلغت نسبة 20.5 بالمائة من الأشخاص الذين قيموا ثقتهم بدرجة 2، مما يشير إلى وجود بعض القلق وعدم الثقة في المحتوى الإلكتروني. بالمقابل، فقد قام 19 بالمائة من المشاركين بمنح الإنترنت درجة 4، ما يدل على وجود مستوى عال نسبيا من الثقة بها. وعلى الجانب الآخر، أعطى 10 بالمائة من المشاركين أدنى درجة ثقة وهي 1، بينما لم يمنح سوى 7 بالمائة أعلى درجة ثقة وهي 5 للإنترنت كمصدر للمعلومات.

يبدو أن هناك تنوعا في درجات الثقة، مع وجود توجه نحو المستوى المتوسط. هذا قد يعكس الوعي بأن المحتوى المتاح على الإنترنت يمكن أن يكون متنوعا في الدقة والموثوقية، ويتطلب التحقق والتمحيص.

ومن منظور الولوج الى المعلومة ومن نتائج المقابلات الشفوية أيضا يتبين أن طبيعة المعلومة المطلوبة تشكل الفارق في المطالبة بها وإمكان الوصول إليها أم لا، فالأنترنيت سهل الأمر وجعل التواصل المفتوح لتحقيق ذلك متاحا بشكل دائم وبتجاوز لشرطي الزمان والمكان والوظائف، بحيث يمكن الولوج للمعلومة من مصادر متعددة، خصوصا بعد ان تنشر أول مرة، لكن الوفرة نفسها قد تطرح إشكال مصداقية المعلومة وإمكان التلاعب بها ودقتها وشروط استعمالها، مما صار المر معه يتطلب دقة عالية في بعض الأحيان :"*واش أي معلومة متاحة؟ ماعرفتش، إلى طلبتي مثلا عدد سكان المغرب، عدا المصابين بشي مرض، كانظن هذا سهل الولوج إليه، إذا كانت المعلومة متاحة عند الجهات المسؤولة أيضا، وتلك المعلومة واش كاينة بعدا ولا خاص داك الجهات لي غايعطيوك المعلومة يديرو دراسات وتقارير*"[92]

مبيان 32: درجة الثقة في الإنترنيت

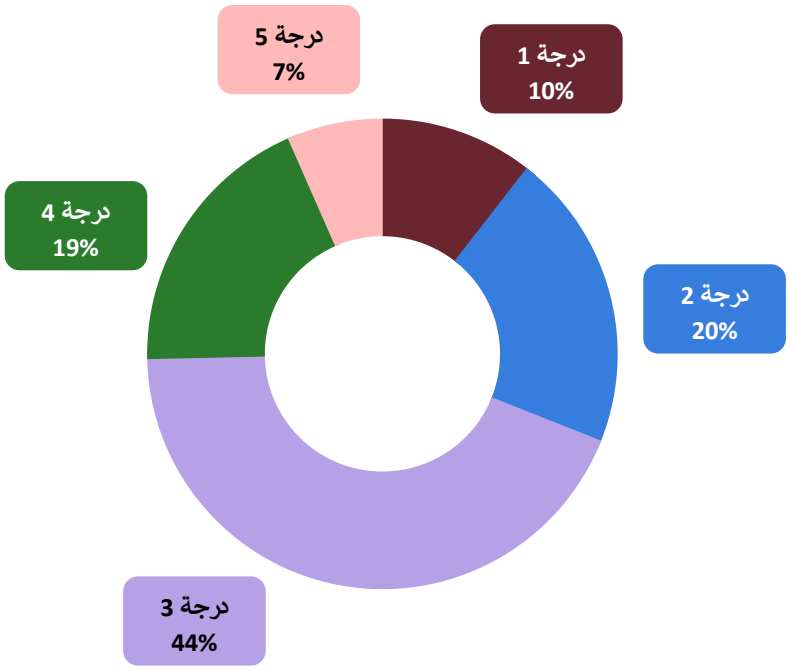

[92] مقابلة مع ع، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

وكما أردف أحد المشاركين [93] في المقابلات النوعية:

> « *" الحق في الولوج إلى المعلومة، أول فكرة تبادرت إلى ذهني، هي أن أقوم بضغطة زر على الأنترنيت لأحصل على المعلومة. أو ألا يتم حجب أية معلومة. هذه هي أول فكرة تبادرت إلى ذهني، يمكن أن يتعلق الأمر بأمر مختلف لكن هذا هو أول ما تبادر إلى ذهني* »

درجة الثقة في المحيط الاجتماعي

تشير نتائج الاستطلاع إلى درجات متباينة من الثقة في البيئة الاجتماعية في المغرب. حيث عبر نسبة كبيرة من المشاركين، وتحديدا 36 بالمائة، عن درجة معتدلة من الثقة، مما يشير إلى وجود تفاؤل محترس في البيئة الاجتماعية بالبلاد. وفي الوقت نفسه، اختار 25.6 بالمائة من المشاركين درجة 2 من 5، مشيرين إلى بعض التحفظات، ولكن دون نقص في الثقة. وفئة الرتبة الرابعة، التي تشكلت من 16 بالمائة من المشاركين، تعكس أفرادا يتمتعون بمستوى أعلى من الثقة في بيئتهم الاجتماعية. بينما اختارت نسبة أقل وقدرها 13 بالمائة درجة 1 من 5، مما يشير إلى بعض الارتياب ونقص الثقة في البيئة الاجتماعية المغربية. أما آخرى تمثل الفئة بالتصنيف الأعلى ب 5 من 5، حيث تم اختيارها من قبل 9 بالمائة من المشاركين، مما يشير إلى إيمان قوي وثقة كبيرة في البيئة الاجتماعية للمغرب. هذه الإجابات المتنوعة تعكس النسيج المعقد للثقة داخل المجتمع المغربي، حيث تمثل مجموعة متنوعة من وجهات النظر والمشاعر تجاه البيئة الاجتماعية للبلاد.

مبيان 33: درجة الثقة في المحيط الاجتماعي

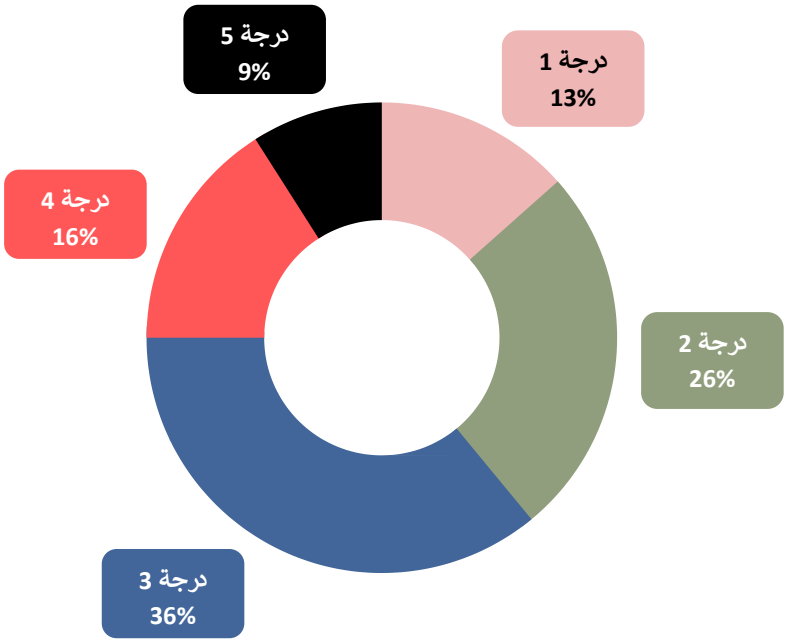

[93] مقابلة مع ل، الدار البيضاء، أكتوبر 2023

الوسائل المفضلة للحصول على المعلومات أو الأخبار

القنوات الفضائية

بين القنوات الفضائية التي يفضل الأشخاص استخدامها للحصول على المعلومات أو الأخبار (المبيان 34)، تبرز "2M"، "Al Oula"و"Aljazeera" كأكثر القنوات شعبية.

فقناة "2M" حازت على نسبة 22 بالمائة، مما يظهر أنها من بين الخيارات المفضلة للمستطلعين .و "Al Oula" جاءت بفارق ضئيل حيث حصلت على 21 بالمائة، مما يعكس مدى شعبيتها أيضا. في حين "Aljazeera"ليست بعيدة عن المقدمة بنسبة 21 بالمائة، مما يؤكد على قوتها كمصدر إخباري. ثم "Medi1TV"حصلت على 13 بالمائة، وهو ما يدل على وجود جمهور مخلص لهذه القناة.

بالنسبة للقنوات الدولية، "France 24"حصلت على 8 بالمائة و "Al Arabiya"على 7.4 بالمائة، و "SKY News Arabia"و "AL HOURA"حصلتا على نسب أقل، 4 بالمائة و3 بالمائة على التوالي. و "BBC Arabic"حصلت على أقل نسبة، وهي 1 بالمائة.

تعكس هذه الأرقام التفضيلات المتنوعة للجمهور في اختيار القنوات الإخبارية، وتظهر كيف أن القنوات المحلية تحظى بشعبية كبيرة إلى جانب القنوات الدولية.

مبيان 34: القنوات الفضائية كوسيلة للحصول على المعلومات (1)

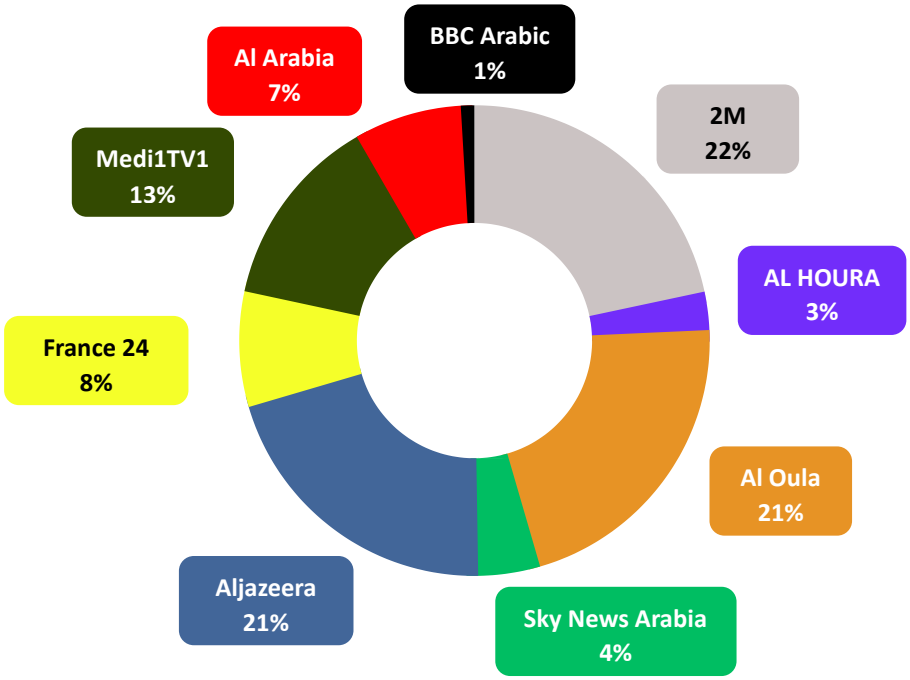

ويظهر المبيان 35 أيضا الاهتمام بتنويع مصادر الإعلام والمعلومات. وقد يرتبط هذا التفضيل بعوامل مثل طبيعة المحتوى المقدم عبر هذه القنوات، أو الثقة في دقة ومصداقية المعلومات المقدمة من خلالها. فبعض القنوات الأخرى التي تم ذكرها من طرف المشاركين في الدراسة:

- تأتي "Euro news" في المقدمة بنسبة 16 بالمائة، مما يظهر أنها تحظى بثقة جيدة من المشاركين. ثم تأتي "RT Arabic" في المركز الثاني بنسبة 13 بالمائة، مما يعكس انتشارها ومصداقيتها لدى المشاهدين.
- حصلت "AL MAGHRIBIA" على 11 بالمائة، وهي قناة تحظى بشعبية خاصة.
- حصلت كل من "الميادين"، "MAROC 24"، "SBC"، "TV5"، "CNN"، "DW" و"الميادين" على 7 بالمائة.
- و حصلت "H24"، "المغاربية"، "لحدث" كل واحدة منها على 4 بالمائة.

في الأخير، نسبة 7 بالمائة من المشاركين ذكرت أنها لا تفضل استخدام أي قناة فضائية للحصول على المعلومات أو الأخبار.

هذه البيانات تظهر تنوع المصادر الإخبارية التي يستخدمها المشاركين، وتعكس الثقة المتفاوتة في القنوات المختلفة. والجدير بالذكر أن بعض القنوات الإقليمية والدولية تحظى بشعبية كبيرة إلى جانب القنوات المحلية.

مبيان 35: القنوات الفضائية كوسيلة للحصول على المعلومات (2)

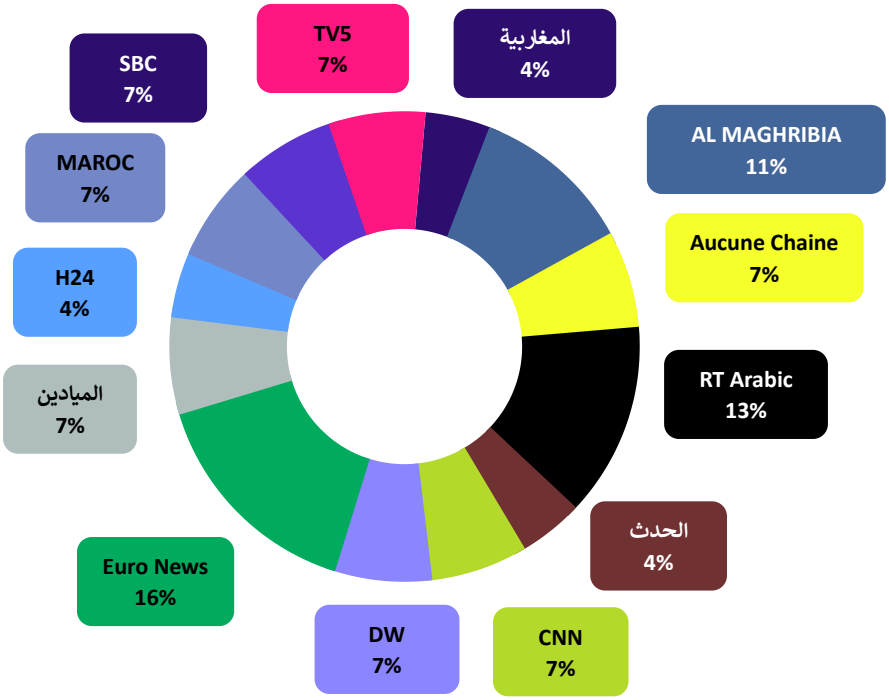

منصات التواصل الاجتماعي

تعتبر منصات التواصل الاجتماعي مصدراً هاما للمعلومات والأخبار في الوقت الحالي، ويفضل الناس استخدام منصات مختلفة بناء على احتياجاتهم وتفضيلاتهم. وفقا للمبيان 36:

- يأتي "Facebook" في المقدمة بنسبة 35 بالمائة، مما يشير إلى أنها الشبكة الأكثر استخداماً للحصول على المعلومات والأخبار.

- يحتل Whatsapp المركز الثاني بنسبة 24 بالمائة. على الرغم من كونه تطبيق للمراسلة الفورية، إلا أنه يستخدم على نطاق واسع لمشاركة الأخبار والمعلومات.
- يأتي "Youtube" في المركز الثالث بنسبة 20 بالمائة، ويعتبر مصدرا هاما للفيديوهات الإخبارية والتوضيحية.
- يحتل "Instagram"المركز الرابع بنسبة 14 بالمائة، "Twitter"يأتي في المركز الخامس بنسبة 6 بالمائة، وهو يعتبر مصدرا هاما للأخبار العاجلة.
- يحصل "Tik Tok" أيضا على نسبة 6 بالمائة، ويظهر كيف أن هذه المنصة الجديدة نسبيا قد بدأت تلعب دورا في نشر المعلومات والأخبار.

هذه الأرقام تظهر تنوع وسائل التواصل الاجتماعي التي يتم استخدامها من قبل المواطنين للحصول على المعلومات والأخبار، وكيف أن الناس يعتمدون على مجموعة متنوعة من المنصات للبحث عن المعلومات.

مبيان 36: منصات التواصل الاجتماعي كمصدر للمعلومات

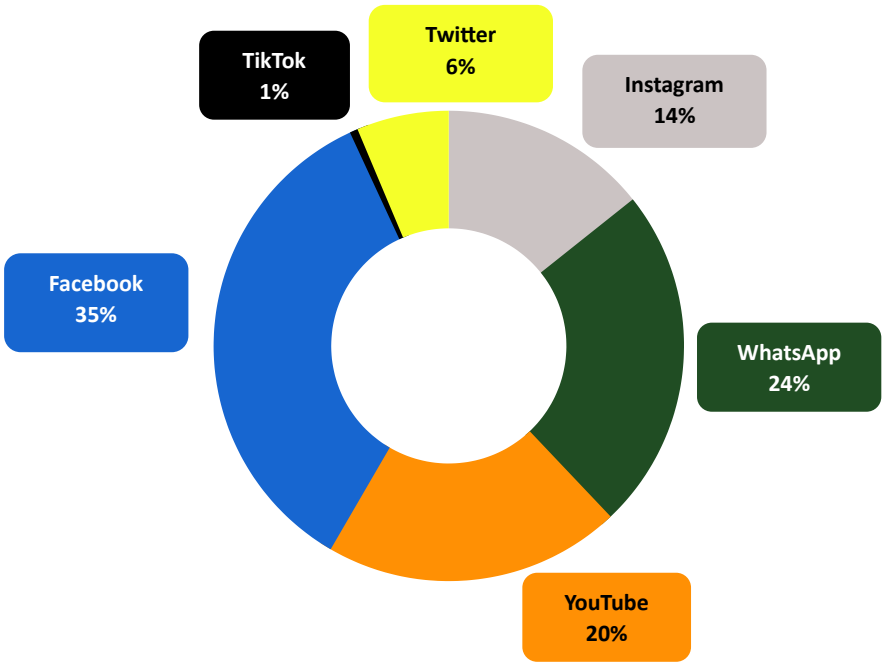

الجرائد الإلكترونية

تلعب الجرائد الإلكترونية دورا هاما في توفير المعلومات والأخبار للجمهور. من خلال البيانات المقدمة، يمكن ملاحظة تفضيلات الأشخاص لمختلف الجرائد الإلكترونية في الحصول على المعلومات والأخبار وبناء على المبيان 37:

تعتبر "Hesspress" الخيار الأول للكثيرين بنسبة 47 بالمائة، مما يعكس الشعبية الكبيرة لهذه الجريدة وثقة الناس في المحتوى الذي تقدمه .تأتي "Hibapress"تأتي في المرتبة الثانية بنسبة 21 بالمائة، وتحظى هي أيضا بثقة كبيرة من قبل الجمهور.

تحتل جريدة "Alyaoum 24" الالكترونية المرتبة الثالثة بنسبة 20 بالمائة، وهذا يظهر أنها أيضا من بين الخيارات المفضلة للعديد من الناس. وحصلت "Akhbarouna" على نسبة 11 بالمائة، مما يعني أنها تحظى بقاعدة جماهيرية جيدة نسبيا.

"Rue 20"و "Goud": تحتلان المراكز الأخيرة بنسب متدنية، 1 بالمائة، وهذا يعني أن شعبيتهما أقل مقارنة بالجرائد الأخرى.

مبيان 37: الجرائد الالكترونية كمصدر للمعلومات

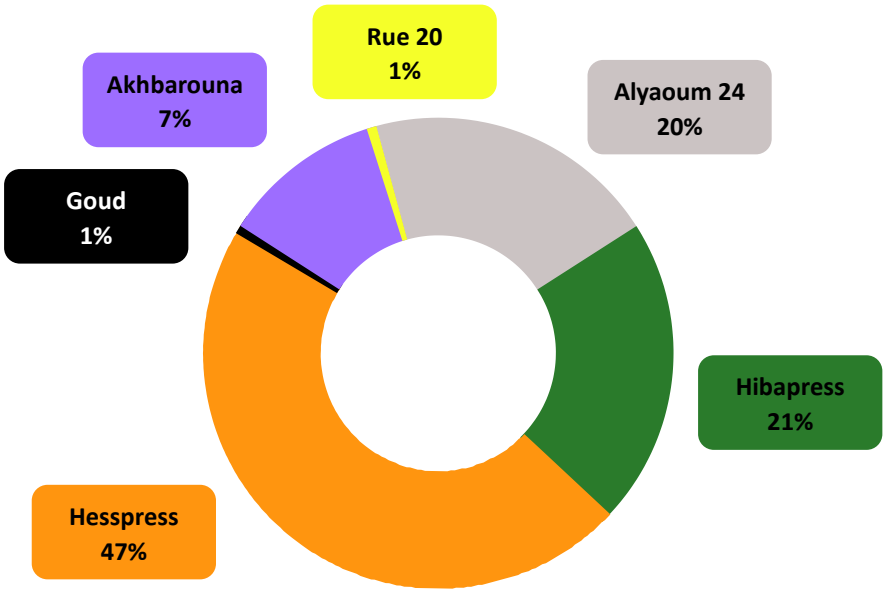

الولوج الى المعلومة والثقة في الحكومة

سنقوم بالتعمق في مستويات الثقة التي يضعها المواطنون المغاربة في مصادر المعلومات والأخبار المختلفة .حيث أن فهم تصورهم لمختلف قنوات المعلومات التي لها صلة بالحكومة ضروري لتقييم المشهد الحكومي والسياسي ومصداقيته داخل المغرب.

في هذا الصدد، توضح المعطيات التي تم جمعها من خلال الاستطلاعات وردود الفعل من المواطنين مدى الثقة التي يضعها المغاربة في البلاغات الحكومية والبيانات الرسمية، والتي تلعب دورا حيويا في تشكيل الرأي العام وزيادة الوعي. يهدف هذا التحليل إلى تقديم رؤى حول ديناميات الثقة في الاتصالات الحكومية الرسمية وتأثيرها على حق حصول المواطن على المعلومة.

درجة الثقة في البلاغات الحكومية الرسمية

تشير النتائج إلى أن هناك مستوى عال نسبيا من الثقة في البلاغات الحكومية الرسمية في المغرب (المبيان 38)، فنسبة 32 بالمائة من الأشخاص أعطوا البلاغات الحكومية الرسمية أعلى درجة ثقة، وهي درجة 5. يشير هذا إلى أن هناك قاعدة

قوية من الناس الذين يعتقدون أن المعلومات المقدمة من الحكومة دقيقة وموثوقة و30 بالمائة من الأشخاص أعطوا درجة 4 من5، مما يدل على ثقة عالية. في حين نسبة 26 بالمائة منحوا درجة 3 من 5، وهو ما يعكس ثقة متوسطة. ومن جهة أخرى 10 بالمائة من المشاركين أعطوا درجة 2 من 5، مما يشير إلى عدم ثقة نسبية.

وأخيرا، 2 بالمائة فقط من الأشخاص منحوا البلاغات الحكومية الرسمية أدنى درجة ثقة، وهي درجة 1 من 5.

يمكن استنتاج أن الغالبية العظمى من الناس في المغرب لديهم ثقة عالية في البلاغات الحكومية الرسمية، ولكن لا يزال هناك جزء من المشاركين يشعرون بعدم الثقة والتشكك.

مبيان 38: درجة الثقة في البلاغات الحكومية الرسمية

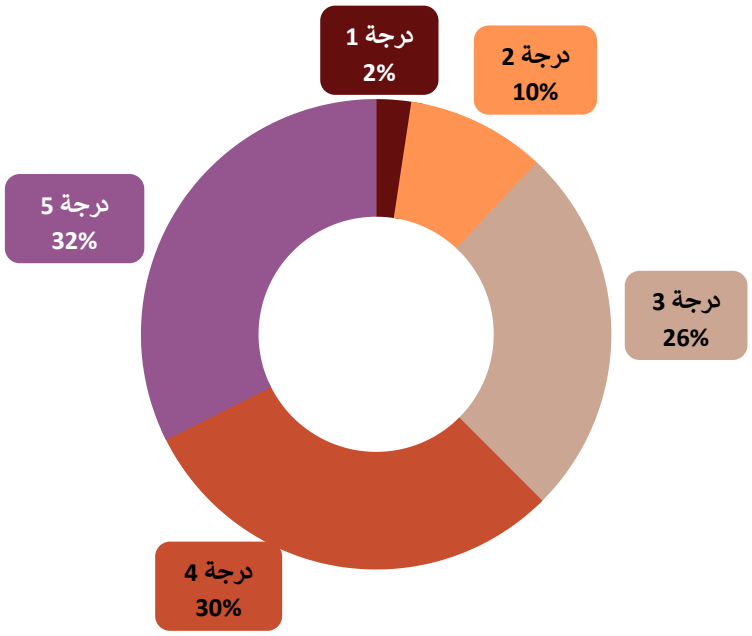

الثقة في المعلومات التي تنشرها الحكومة

تمثل الثقة في المعلومات التي تنشرها الحكومة أمرا أساسيا في بناء العلاقة بين المواطنين والسلطات الحكومية. إذ يعتمد النجاح في تحقيق التفاهم والشفافية على مدى ثقة المواطنين في المعلومات والبيانات التي تقدم لهم من قبل الحكومة.

إن توجيه الشكوك أو الشك في صدقية المعلومات الحكومية يمكن أن يؤثر بشكل كبير على العمليات الديمقراطية والمشاركة المدنية، وقد يؤدي إلى تفاقم الانقسامات في المجتمع. لذا، فإن تقييم مدى الثقة التي يضعها المواطنون في المعلومات الحكومية المتاحة يعتبر أمرا مهما.

تظهر النتائج (المبيان 39) أن هناك مستويات متباينة من الثقة في المعلومات التي تنشرها الحكومة في المغرب. إذ يظهر أن نسبة كبيرة تصل إلى 48 بالمائة من المشاركين تثق في المعلومات الحكومية، مما يشير إلى وجود مستوى جيد من الثقة في الإعلام الحكومي.

وهناك جزء من المستطلعين، يبلغ 16 بالمائة، الذين يعبرون عن ثقة تامة في المعلومات الحكومية، مما يظهر نجاح الحكومة في بناء علاقة ثقة قوية مع هذه الفئة من المواطنين. وعلى الجانب الآخر، هناك نسبة تصل إلى 29 بالمائة من المشاركين الذين يعبرون عن عدم الثقة في المعلومات الحكومية، وهذا يشير إلى وجود شكوك وتحفظات لدى هذه الفئة بشأن صدقية تلك المعلومات.

وتظهر النتائج أيضا وجود نسب صغيرة من المشاركين ليس لديهم رأي محدد حول مدى الثقة في المعلومات الحكومية. ويجدر بالذكر وجود تنوع في الآراء حول مدى الثقة في المعلومات التي تنشرها الحكومة، مع وجود نسبة كبيرة تثق في هذه المعلومات، ولكن هناك أيضا نسبة معتبرة تعبر عن عدم الثقة. ويمكن للحكومة العمل على تعزيز مستوى الثقة هذا من خلال زيادة الشفافية وتحسين طرق التواصل مع المواطنين.

مبيان 39: الثقة في المعلومات التي تنشرها الحكومة

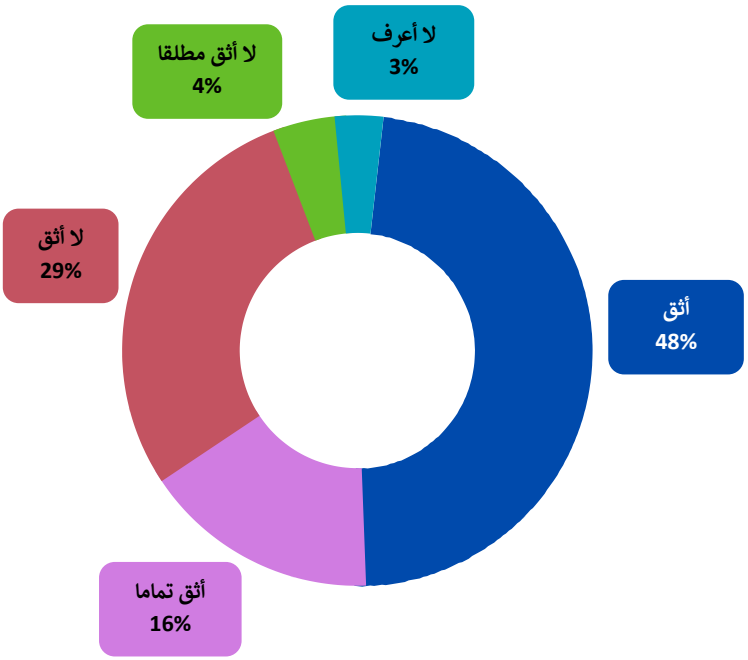

خلاصة

توفر نتائج الدراسة رؤى قيمة حول تصورات المواطنين المغاربة لوصولهم إلى المعلومات، ملقية الضوء على عدة جوانب رئيسية.

فتعتبر نسبة كبيرة جدا تصل إلى 83 بالمائة، أن الوصول إلى المعلومات هو "أمر مهم" للغاية أو "مهم"، مما يؤكد على الاهتمام الكبير بهذا الحق الأساسي. وعلى الجانب المقابل، تعتبر نسبة ضئيلة جدا، حوالي 2 بالمائة فقط، أن هذا الحق غير مهم على الإطلاق. وهذا التوافق الكبير يسلط الضوء على القلق المشترك بين المواطنين المغاربة بشأن أهمية حق الوصول إلى المعلومات.

تظهير تقييمات مشاركي الدراسة بشأن فعالية الحكومة في ضمان حق الوصول إلى المعلومات اختلافات بارزة، مما يشير إلى وجود تحديات وعوائق قد تعوق تحقيق هذا الحق بشكل كامل. فهذه التباينات تتطلب دراسة أعمق لتقديم رؤى إلى المشهد المعقد للوصول إلى المعلومات في السياق المغربي.

إحدى الملاحظات المهمة في هذه الدراسة هي الفجوة في المعرفة والوعي بالقانون 31.13، الذي يتعلق بحق الوصول إلى المعلومات في المغرب. مما يؤكد على ضرورة بذل جهود مكثفة لزيادة الوعي العام، ما من شأنه أن يضمن المام المواطنين بمحتوى هذا القانون وأهميته، وبالتالي يمكنهم من المطالبة بحقوقهم بفعالية أكبر.

التلفزيون ووسائل الإعلام المكتوبة موثوق بهما إلى حد ما لدى المشاركين، ولكن هناك بعض الشكوك حول دقتهما. هذا التشكيك يسلط الضوء على أهمية وسائل الإعلام في تعزيز مصداقيتها وتحسين جودة المعلومات، خاصة في ظل أهمية الوصول إلى المعلومات.

تظهر منصات التواصل الاجتماعي كمصادر معلومات وأخبار قوية في المغرب، مما يعكس تنوع اختيارات المواطنين. يسلط هذا الضوء على الدور المتزايد للمنصات الرقمية في تشكيل منظومة المعلومات ويؤكد على أهمية تعزيز مهارات الإعلام الرقمي للتنقل في هذه البيئات الرقمية المعقدة.

وعلاوة على ذلك، تشير الدراسة إلى أن الإعلانات الحكومية الرسمية تتمتع بمستوى نسبيا عال من الثقة بين المشاركين. حيث يعتبر العديد من الأفراد المعلومات التي تقدمها الحكومة دقيقة وموثوقة، مما يبرز دور الحكومة في ضمان وصول المواطنين إلى معلومات موثوقة وموثوقة.

في الختام، يسلط هذا التحليل الشامل الضوء على أهمية حق الوصول إلى المعلومات في السياق المغربي وعلى التحديات المتعددة الأوجه المرتبطة بتحقيق هذا الحق.

ولمعالجة هذه التحديات بفعالية، من الضروري الشروع في حملات توعية قوية وزيادة شفافية الإجراءات الحكومية وتعزيز ثقافة الوصول إلى المعلومات ونشرها بما يتماشى مع مبادئ الديمقراطية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

المحور الثالث: الوصول إلى المعلومة أثناء الازمات: تقييم فعالية الولوج إلى المعلومة في أوقات الأزمات

لمحة عن النتائج

- تشير هذه النتائج إلى أن المواطنون يفضلون الاعتماد على المصادر الوطنية خلال الأزمات، ولكن هناك اقبال على استخدام المصادر الدولية والمحلية للتحقق من المعلومات.
- على الرغم من انتشار وسائل الإعلام والتكنولوجيا، يظل التلفزيون المصدر الرئيسي الذي يستخدمه الأفراد للوصول إلى معلومات الحكومة خلال الأزمات، مما يؤكد على أهمية التغطية البصرية والسمعية للأحداث الهامة مثل الزلازل.
- في الأزمات، يزداد اهتمام الناس بالمعلومات والأخبار، فالتلفزيون ووسائل التواصل الاجتماعي تظهر أهميتهما البارزة كمصادر رئيسية. لذلك وجب على الأفراد تطوير مهارات التحقق من الأخبار لتجنب الأخبار الزائفة في أوقات الأزمات.
- في الأزمات، تلعبت اللغة دورا حيويا في ايصال المعلومات والأخبار، حيث استخدمت اللغة العربية بنسبة كبيرة بوصفها اللغة الرسمية في التغطية الإعلامية للزلزال، ولكن يجب أيضا مراعاة خصائص الجهات والأقاليم المغربية لتعم تغطية شاملة.
- هناك اعتقادات متباينة حول انتشار الأخبار الزائفة بشأن الزلزال حيث يشير الاستطلاع إلى وجود قلق واضح بين الناس بشأن انتشار هذه الأخبار، وهناك تباين في الدرجات التي يرونها بها ما بين الارتفاع والانخفاض، مما يؤكد على أهمية التوعية والتحسين في مجال التميز بين الأخبار الموثوقة والزائفة خلال فترات الأزمات.

مقدمة

في سياق الأزمات الطارئة والكارثة الطبيعية، يصبح الحصول على المعلومات الصحيحة والموثوقة أمرا حيويا للمواطنين والمجتمع بشكل عام. تزداد أهمية هذه المعلومات خلال فترات الكوارث مثل الزلازل، حيث تلعب الحكومات دورا حاسما في تقديم المعلومات والإرشادات للمواطنين للمساعدة في البقاء بأمان واتخاذ القرارات الصحيحة.

تقييم فعالية الوصول إلى المعلومات في أوقات الأزمات أمر حيوي لضمان الاستجابة السريعة والفعالة للمواقف الطارئة مثل الزلازل.

يأتي هذا القسم من الدراسة لتسليط الضوء على فعالية وسهولة الوصول إلى المعلومات التي تصدرها الحكومة بشأن الزلزال الأخير الذي ضرب منطقة الحوز في المغرب.

سنستعرض المصادر التي اعتمد عليها المشاركون للحصول على تلك المعلومات ونقيم مدى رضاهم عن جودة وسهولة الولوج إلى هذه المعلومات وتقييم التواصل الحكومي خلال فترة الأزمات.

وسيتم أيضا التركيز على مفهوم الأخبار الزائفة وكيف يمكن التمييز بينها وبين الأخبار الموثوقة فيما يتعلق بالزلزال. بالإضافة الى استكشاف اللغة ودورها في تسهيل التواصل أثناء الأزمات، وسيتم استخدام زلزال الأطلس الكبير كمثال لتوضيح العوامل المؤثرة على نقل المعلومات والتواصل أثناء الأزمات الكبرى.

المصادر المعتمدة للحصول على المعلومات التي أصدرها الحكومة بشأن الزلزال

النسب المقدمة (المبيان 40) تقدم لمحة عن المصادر التي اعتمد عليها المواطنون للحصول على المعلومات التي أصدرتها الحكومة بشأن الزلزال. فأغلبية المشاركون اعتمدوا على مصادر وطنية، 49 بالمائة، بشكل أساسي للحصول على المعلومات في أوقات الأزمات. هذا يعكس ثقة عالية في المؤسسات الوطنية وقدرتها على توفير معلومات دقيقة وموثوقة.

واعتمدت نسبة مهمة على مزيج من المصادر الدولية والوطنية، حوالي 15 بالمائة، مما يشير إلى رغبة في التحقق من المعلومات عبر مصادر متعددة. ونسبة 13 اعتمدت بشكل أساسي على المصادر الدولية، ربما بحثا عن وجهات نظر خارجية ومستقلة.

حصلت المصادر الوطنية والمصادر المحلية أخدت على نسبة أقل، 9 بالمائة، اعتمدت على مزيج من المصادر الوطنية والمحلية. أما المصادر المحلية فهناك جزء صغير اعتمد عليها بشكل أساسي بنسبة 5 بالمائة.

في حين نسبة ضئيلة اعتمدت على مزيج من المصادر الدولية والمحلية، بينما توجد نسبة أعلى تبلغ 8 بالمائة تسعى للحصول على المعلومات من مصادر دولية ووطنية ومحلية متنوعة.

تشير هذه النتائج إلى أن الناس يفضلون الاعتماد على المصادر الوطنية في أوقات الأزمات، ولكن هناك أيضاً استعداد لاستخدام مصادر دولية ومحلية للتحقق من المعلومات.

مبيان 40: المصادر المعتمدة للحصول على المعلومات التي أصدرتها الحكومة بشأن الزلزال

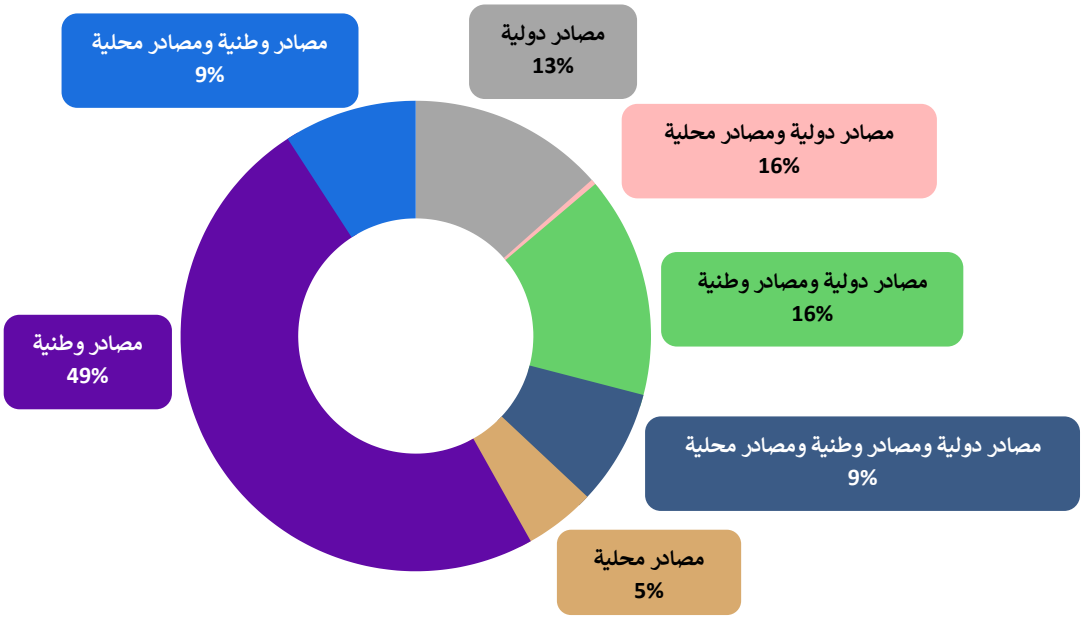

وسائل الحصول على المعلومات التي أصدرها الحكومة بشأن الزلزال

وعند الحديث عن المصادر التي يسعى اليها المواطنون والمواطنات الى الحصول على المعلومات فيجدر ذكر الوسائل التي من خلالها تستخدمها الحكومة للتواصل بخصوص الازمة التي عاشها المغرب.

فرغم التسارع الذي يشهده العالم في انتشار وسائل الإعلام وتطور التكنولوجيا، يلاحظ أن التلفزيون يظل المصدر الرئيسي الذي يستخدمه الأشخاص للحصول على المعلومات التي تصدرها الحكومة بنسبة 35 بالمائة (المبيان). ويظهر هذا التفضيل لوسيلة الإعلام التلفزيونية أهمية التغطية المرئية والسمعية للأحداث الهامة في أوقات الأزمات مثل الزلازل.

وبالنسبة لوسائل التواصل الاجتماعي، تشير النسبة إلى أنها أصبحت أيضا مصدرًا مهما للمعلومات بنسبة 17 بالمائة، مما يعكس الانتشار المتزايد لوسائل التواصل الاجتماعي ودورها الكبير في نقل الأخبار التي تصدرها الحكومة. من جهة أخرى، يظهر أن الجيران والأصدقاء والأقارب يلعبون دورا مهمًا في تبادل الاخبار والمعلومات بنسبة 16 بالمائة، مشيرين إلى المحيط الاجتماعي المحلي كمصدر. وعلى الرغم من الارتفاع الملحوظ في وسائل الإعلام الرقمية، إلا أن الراديو ما زال له حصة اهتمام جيدة بنسبة 24 بالمائة، وهذا يشير إلى استمرار توجه البعض نحو الإعلام الصوتي. أما الجرائد الورقية، فتظهر نسبة 7 بالمائة، وهي نسبة منخفضة نسبيًا، مما يشير إلى تراجع استخدام وسائل الإعلام التقليدية كوسيلة رئيسية للحصول على المعلومات التي تصدرها الحكومة في هذا السياق.

مبيان 41: وسائل الحصول على المعلومات التي أصدرتها الحكومة بشأن الزلزال

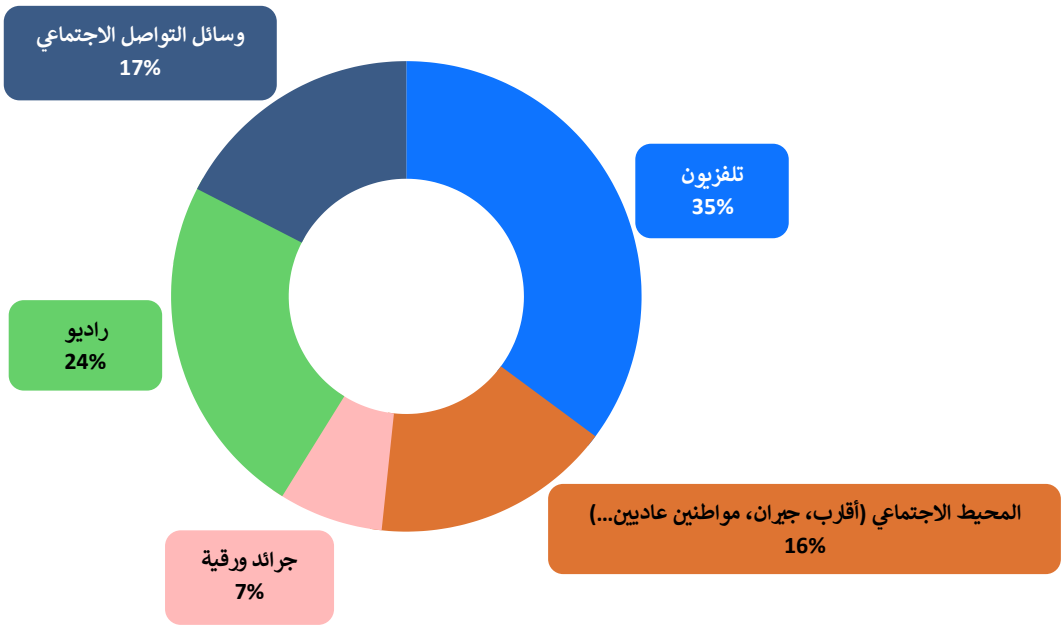

اللغة والتواصل أثناء الازمات: زلزال الأطلس الكبير

تمثل اللغة التي تستخدمها وسائل الإعلام والصحافيين في تغطية الأحداث الهامة مثل الزلازل جزءا أساسيا من ايصال المعلومات للمواطنين. وفي حالة الأزمات، فإن الصحفيين يلجؤون إلى استخدام اللغة الرسمية للبلد كلغة رئيسية للتواصل مع المواطنين. في المغرب، على سبيل المثال، فالزلزال الذي ضرب منطقة الحوز، جل سكانه ناطقون باللغة الامازيغية وفي

هذا الصدد ركزت هذه الفقرة من الدراسة على اللغة التي اعتمدت من قبل الصحافيون ووسائل الإعلام بشكل رئيسي في تغطيتهم للزلازل الأخير.

نجد أن الصحافيين ووسائل الإعلام في المغرب اعتمدوا بشكل رئيسي على اللغة العربية بنسبة 65 بالمائة لتغطية هذا الحدث (المبيان 42). وهذا يعكس الدور الرئيسي للعربية كلغة رسمية ووسيلة رئيسية للتواصل في المغرب. ومع ذلك، يجب ألا ننسى أن هناك نسبة معتبرة من المشاركين الذين يتحدثون باللغة الأمازيغية بلغت 11 بالمائة. هذا الاعتماد الأساسي على اللغة العربية في التغطية الإعلامية يشير إلى الحاجة المستمرة لتقديم المعلومات بلغات متعددة لضمان وصولها إلى جميع الشرائح السكانية وفهمها للمعلومات خلال الأزمات.

مبيان 42: اللغة المستخدمة من طرف الصحافيين في تغطية احداث الزلزال

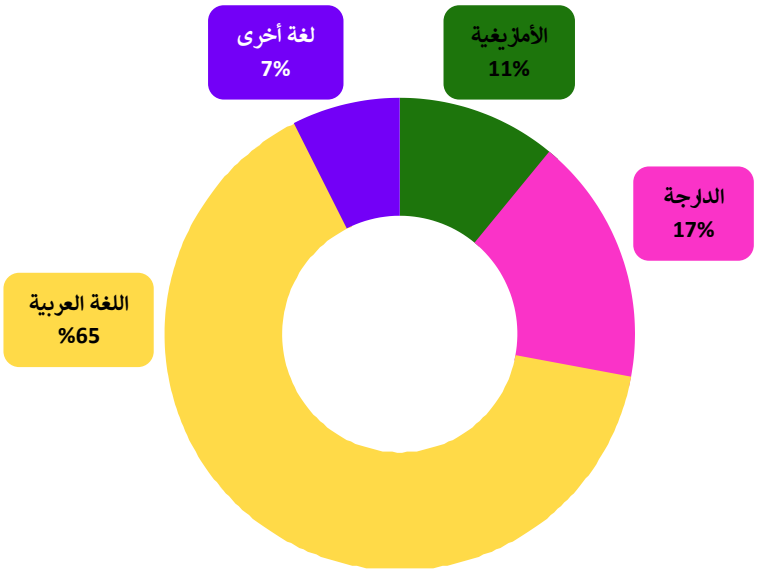

الأخبار الزائفة والأخبار الموثوقة بخصوص الزلزال

يزداد الاهتمام بالمعلومات والأخبار بشكل كبير في فترات الأزمات، حيث يتوقع الناس أن تقدم الحكومة ووسائل الإعلام معلومات دقيقة وموثوقة لفهم الوضع واتخاذ القرارات الصحيحة. ولكن مع انتشار الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، أصبح بإمكان أي شخص نشر معلومات بسرعة فائقة، سواء كانت صحيحة أم غير صحيحة. هذا الانتشار الواسع يمكن أن يزيد من انتشار الأخبار الزائفة التي تميل في بعض الاحيان إلى تضليل المواطنين وتشويش المعلومات الصحيحة وقد تؤدي أحيانا الى عواقب ترجع بالسلب على الأشخاص والمؤسسات.

ما يجعل الأمور أكثر تعقيدا هو صعوبة التحقق من صحة الأخبار في وقت الأزمات. يمكن أن تنتشر الشائعات بسرعة وتصبح مصدر قلق للناس. في هذا السياق، يصبح من الضروري أن تعتمد الحكومات ووسائل الإعلام على مصادر موثوقة وتكثف جهود التحقق من الأخبار قبل نشرها. كما يتعين على الأفراد أيضا تطوير مهارات الاستدلال والبحث للتحقق من

مصداقية المعلومات التي يتلقونها في هذه الفترات الحرجة، حيث أن الثقة في المعلومات بدون بحث وتأكد قد تؤدي إلى اتخاذ قرارات غير صحيحة وتفاقم الأزمة.

وفي هذا الصدد تم طرح سؤال على المشاركين في الاستطلاع عن قدرتهم على التحقق من المعلومات الصادرة عن "زلزال الأطلس الكبير"

نسبة كبيرة من المشاركين، بلغت 42 بالمائة، قالوا انهم أحيانا قادرون على التمييز بين الأخبار الزائفة والأخبار الموثوقة (المبيان 43)، وهذا يعكس مستوى من الحذر والوعي بالمعلومات التي يتلقونها، ولكنهم ليسوا دائما قادرين على ذلك. من الجدير بالذكر أن هناك نسبة كبيرة من المشاركين، 25 بالمائة، أكدوا عدم قدرتهم على التمييز بين الأخبار الزائفة والأخبار الموثوقة فيما يتعلق بالزلزال، وهذا يظهر التحدي الكبير على مستوى التفريق بين المعلومات الموثوقة والمعلومات الزائفة، والذي يمكن أن يزيد من توتر الوضع في فترات الأزمات.

مبيان 43 : تمييز الأخبار الزائفة أثناء الزلزال

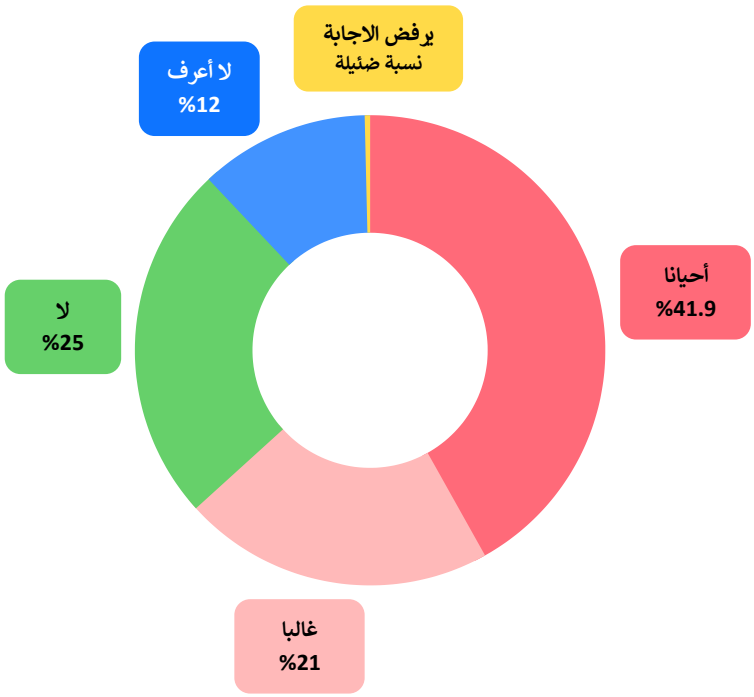

بالإضافة إلى ذلك، هناك نسبة من المشاركين، 21 بالمائة، الذين أكدوا أنهم يستطيعون غالبا التمييز بين الأخبار الزائفة والأخبار الموثوقة. هذا يشير إلى وجود فئة من الناس لديها مستوى أعلى من الوعي والقدرة على تقييم المعلومات بشكل أكثر دقة وثقة.

انتشار الأخبار الزائفة بخصوص الزلزال

نتائج الاستطلاع (المبيان) تكشف عن اعتقادات متباينة بشأن انتشار الأخبار الزائفة حول الزلزال. فنسبة كبيرة من المشاركين بلغت 45 بالمائة ترى أن الاخبار الزائفة لها انتشار متوسط مما يعكس توجيه انتباههم إلى وجود مخاطر في انتشار

المعلومات غير الصحيحة. وفي الوقت نفسه، يرى 37 بالمائة من المشاركين أن الأخبار الزائفة منتشرة بشكل عال، فين نسبة 18 بالمائة صرحت أنها منتشرة بشكل منخفض.

وهذه النتائج تشير إلى وجود قلق واضح بين الناس بشأن انتشار الأخبار الزائفة خلال الأزمات. وهذا يعكس تباين الآراء والاعتقادات حيال هذا الموضوع، مع تأكيد على أهمية التوعية والتحسين في مجال التمييز بين الأخبار الموثوقة والزائفة خلال فترات الأزمات.

مبيان 44: مدى انتشار الأخبار الزائفة

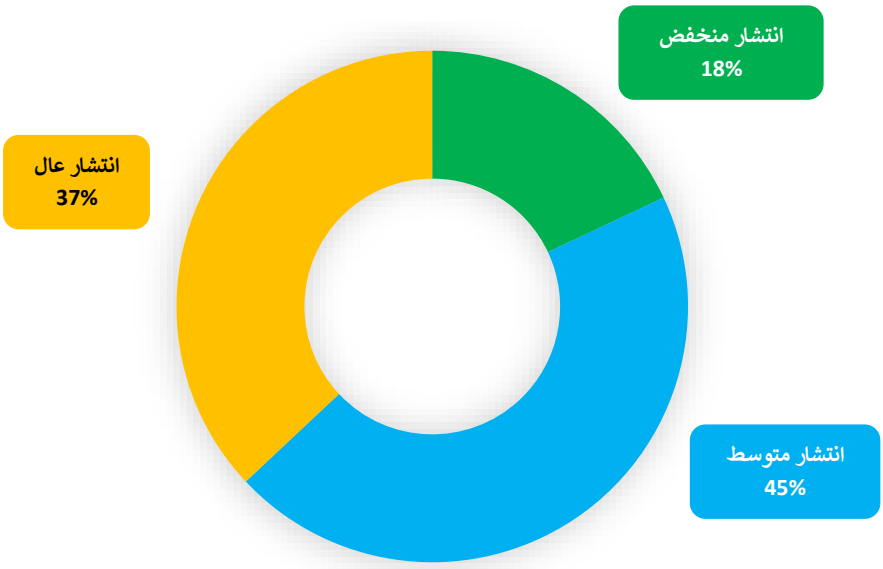

خلاصة

في ختام هذا الفصل بعنوان "الوصول إلى المعلومة أثناء الأزمات: تقييم فعالية الولوج إلى المعلومة في أوقات الأزمات"، يتضح أن المشاركين يميلون إلى الاعتماد على المصادر الوطنية أثناء الأزمات، لكنهم أيضا مستعدون لاستخدام المصادر الدولية والمحلية للتحقق من المعلومات.

على الرغم من تقدم وسائل الإعلام وتطور التكنولوجيا، إلا أن التلفزيون لا يزال المصدر الرئيسي الذي يستخدمه المواطنون للوصول إلى معلومات الحكومة خلال الأزمات، مما يؤكد أهمية التغطية البصرية والسمعية للأحداث الهامة مثل الزلازل.

في هذه الأوقات الحرجة، يظهر زيادة اهتمام الناس بالمعلومات والأخبار، حيث تبرز أهمية التلفزيون ووسائل التواصل الاجتماعي كمصادر رئيسية. لذلك، يجب على الأفراد تطوير مهارات التحقق من الأخبار لتجنب الأخبار الزائفة في الأزمات.

وتلعب اللغة دورا حيويا في ايصال المعلومات، حيث استخدمت اللغة العربية بشكل رئيسي في التغطية الإعلامية للزلزال، ولكن يجب أيضا مراعاة وجود نسبة مهمة من الناطقين باللغة الأمازيغية.

وبخصوص بانتشار الأخبار الزائفة حول الزلزال، يشير الاستطلاع إلى وجود تقديرات متباينة، مما يظهر أهمية التوعية والتحسين في مجال التمييز بين الأخبار الموثوقة والزائفة خلال فترات الأزمات.

ثالثا: التوصيات

حرية التعبير

نظرا للدعم القوي لحرية التعبير بين المواطنين المغاربة، من المهم تعزيز والتأكيد على أهميتها كحق إنساني جوهري. ويمكن تحقيق ذلك من خلال تسليط الضوء على دور حرية التعبير في المجتمع الديمقراطي، وتشجيع المواطنين على فهم أن حرية التعبير ليست مجرد حق، بل هي أساسية لبناء مجتمع مفتوح ومشارك.

يتطلب ضمان بيئة آمنة للتعبير خلق بيئة يشعر فيها المواطنون والمواطنات بالأمان والثقة في التعبير عن أفكارهم وآرائهم، مع مراعاة التنوع في وجهات النظر والتجارب المتعلقة بحرية التعبير. ويشمل ذلك معالجة القلق المتعلق بالقيود أو التدخلات الخارجية المحتملة في هذا الحق، وضمان أن يتمكن الاشخاص من التعبير بحرية دون مخاوف من العواقب.

ومن أبرز نتائج هذه الدراسة هو وجود فجوة كبيرة في الوعي القانوني فيما يخص قوانين الصحافة والنشر في المغرب. يجب بذل جهود لتثقيف المواطنين حول حقوقهم والحماية القانونية المتعلقة بحرية التعبير.

تتطلب حماية حرية التعبير التعاون المستمر بين الهيئات الحكومية والمجتمع المدني والمؤسسات القضائية. بناء الشراكات وتشجيع الحوارات المفتوحة بين هذه الاطراف يمكن أن يسهم في خلق بيئة أكثر أمانا لممارسة هذا الحق.

في عصرنا الحالي، انتشرت الوسائط الرقمية بشكل كبير، حيث تلعب منصات التواصل الاجتماعي دورا مهما في نقل المعلومات والأخبار. لذلك، من المهم ضمان أن مبادئ حرية التعبير تمتد إلى الفضاء الرقمي. ويشمل ذلك رصد ومعالجة أي تهديدات رقمية لحرية التعبير، وتعزيز التصرف المسؤول على الإنترنت.

في الأخير إن تشجيع الحوار العام وتضمين كافة قطاعات المجتمع في مناقشات حول حرية التعبير أمر بالغ الأهمية ويجب التأكيد عليه باستمرار. فمن الضروري إشراك جميع شرائح المجتمع بوضع السياسات والممارسات المتعلقة بحرية التعبير لضمان مراعاة وجهات نظر المختلفة وبعيدا عن ايديولوجيات وأجندات معينة.

الوصول إلى المعلومات

الوصول إلى المعلومات هو حق أساسي ينبغي أن يكون محميا بواسطة أنظمة قانونية تحدد نطاقه وشروط استخدامه. لذا، من الضروري زيادة الوعي بقانون الوصول إلى المعلومات رقم 31.13 في المغرب. يجب تنظيم حوارات مفتوحة وحملات توعية تستهدف المواطنين والمسؤولين بشأن هذا القانون وأهميته. يجب أن يفهم الجميع أن حق الوصول إلى المعلومات ليس مجرد امتياز، بل هو حق أساسي يساهم في تعزيز الشفافية والمشاركة الديمقراطية.

ينبغي أن تعزز الحكومة مستوى شفافيتها في توفير المعلومات والبيانات العامة. عندما تصبح هذه المعلومات متاحة بشكل أوسع للمواطنين، سيمكنهم مراقبة أداء الحكومة والمساهمة بشكل أفضل في صياغة السياسات واتخاذ القرارات. وينبغي أن تكون هذه العمليات مفتوحة وشفافة لضمان أن المعلومات متاحة للجميع بسهولة.

يشكل تعقيد وطول الإجراءات المتعلقة بحق الوصول إلى المعلومات عائقا أمام ممارسة هذا الحق بكفاءة. مفن الضروري إجراء مراجعة شاملة لهذه الإجراءات وتبسيطها وجعلها أكثر وضوحا وتسهيلا بالنسبة للمواطن المغربي. يجب أن تكون الأنظمة والإجراءات مصممة بحيث تكون أقل تعقيدا وأكثر فعالية.

المواطن هو عنصر أساسي في العملية الديمقراطية، وبالتالي يجب تشجيعه على المشاركة في الحوار العام والمناقشات المجتمعية. وذلك لأن دور المواطن في صياغة السياسات واتخاذ القرارات يعتبر جوهريا في النهوض بالمجتمع وتحقيق التقدم.

الوصول إلى المعلومة أثناء الازمات

في محور الوصول إلى المعلومة أثناء الازمات لوحظ تنويع كبير في مصادر المعلومات، لذلك يوصى في أوقات الأزمات مثل الزلازل، بتوسيع مصادر المعلومات لضمان الحصول على معلومات شاملة وموثوقة. يمكن للمواطنين الاعتماد على المصادر الوطنية بشكل أساسي وفي الوقت نفسه يجب أن يكون لديهم استعداد لاستخدام المصادر الدولية والمحلية للتحقق من المعلومات.

وبرزت أيضا أهمية تعزيز الوعي الإعلامي خلال فترات الأزمات مثل الزلازل، فاهتمام الناس بالمعلومات والأخبار يزداد. لذا، يجب على الأفراد تطوير مهارات الوعي الإعلامي والتحقق للتمييز بين الأخبار الموثوقة والأخبار الزائفة.

يعكس استخدام اللغة العربية بشكل بارز في التغطية الإعلامية للزلزال أهمية هذه اللغة كوسيلة فعالة لنقل المعلومات إلى الجمهور. لكن يجب أيضا مراعاة وجود نسبة مهمة من الناطقين باللغة الأمازيغية في المغرب. هذه اللغات تمثل جزءا أساسيا من التراث الثقافي واللغوي للمغرب، ويجب أن يتم تضمينهما في التغطية الإعلامية لضمان توفير معلومات شاملة للمجتمع بأسره.

أصبحت مكافحة نشر المعلومات الزائفة أمرا ضروريا خلال الأزمات. فيجب توجيه اهتمام خاص لهذه القضية لأن الأخبار الزائفة يمكن أن تؤدي إلى ارتباك وذعر في المواطنين وحالات قلق، قد يؤذي في بعض الأحيان إلى انفلات أمني. فيتعين على المواطنين تطوير القدرة على التمييز بين المعلومات الموثوقة والأخبار الزائفة لضمان عدم انتشار الإشاعات والاعتماد على مصادر موثوقة، وهذا سيساعد في الحفاظ على الهدوء وتوجيه الاهتمام نحو المصادر الصحيحة، مما يعزز من الاستجابة الفعالة للأزمة ويقلل من الفوضى والارتباك.

.

خاتمة

يهيمن على تمثلات حرية التعبير كونها نسبية وغير مطلقة، ويسود هذا التمثل بدرجات متفاوتة لدى جميع الفئات المستجوبة. غير أنه بالنسبة للصحفيين تظل الأساس الصلب لباقي الحقوق، ومن هذا المنطلق، شكلت حرية التعبير بالنسبة للمهنيين في مجال الصحافة المرجع الأول في عملهم، حيث يتأسس العمل الصحفي على حرية التعبير.

وتتفاوت أهمية حرية التعبير في مجالات العمل فهي تؤسس لمجال مفتوح للعمل داخل المجتمع المدني، أما في المجال الوظيفي وعند الممارسة المهنية فما يهيمن على الحرية هو بعدها القانوني فتصبح الحرية مقيدة وتتأطر بالقوانين والتراتبية الإدارية.

ولا يمكن أن نفصل بين تمثلات المشاركين لحرية التعبير وخاصة في الفضاء العام دوت استحضار العناصر الثقافية والاجتماعية التي تاطر الحرية وعلاقة الفرد بالمؤسسات وبالجماعة. وهنا، فحرية التعبير، حسب تصورات المشاركين، في الفضاء العام لازالت تتعرض للرقابة الاجتماعية في مستوياتها المختلفة أو ممارسة أو تعبيرا رمزيا.

ومن جهة أخرى، يرشح من أقوال المشاركين، مدى الحمولة والثقل الأخلاقي الذي تمثله حرية التعبير. فهذه الأخيرة تظل، حسب العديد من المستجوبين، ذات أساس أخلاقي، وهو الموجه لها وعبره تنتقل الحرية من بعدها المطلق إلى بعدها النسبي، كما أنها تعد القاعدة الصلبة لتحقيق التقدم والتطور على كافة المجالات، بما فيها المجال العلمي، لكن في ظل التزام أخلاقي تضبطه منظومة من القيم والقواعد. في اتجاه آخر فالحرية تتوقف عند حدود معينة ترتبط أساسا بعدم الإضرار بالآخرين، حيث يعبر هذا التمثل حول الحرية عن تقييدها بشروط الحياة الجماعية والمشتركة، وبالتالي نخلص إلى أنها تتحول من حق وجودي إلى معطى تفاوضي يؤشر على الانتقال من مفهوم الحرية المطلقة إلى الحرية النسبية.

وعلى هذا الأساس، نستنتج من إفادات المشاركين أن حرية التعبير تتجاوز البعد القانوني نحو الفضاء العام وتفاعلاته الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وذلك بما تؤطره الأعراف والتقاليد والقيم، فالسياق السياسي يفرض نفسه على الخطاب في الفضاء العمومي ليجعله متناسبا مع عناصر هذا السياق، بهذا المعنى تبقى ممارسة حرية التعبير لصيقة بالممارسة السياسية ورهينة بعدم تجاوز الطابوهات المتمثلة في الثوابت الثلاث للمملكة، مما يفرض على الممارس لحرية التعبير التفاعل مع الفاعل السياسي المغربي خلال طرح عدة مواضيع للنقاش العمومي واتخاذ مواقف معينة.

ولعل أهم الخلاصات التي ينتهي إليها البحث هو الغياب الكبير بالمعرفة القانونية لدى المشاركين وعدم اطلاعهم على النصوص القانونية المرتبطة سواء بحرية التعبير أو الوصول إلى المعلومة. وحتى وإن كان هناك اطلاع فيبقى حبيس معرفة لا تتجاوز العناوين.

فكما عرفت أشكال مشاركة المعلومة تطورا بفعل التكنولوجيا وشبكة الأنترنيت، غير أن هذا التطور يبقى دائما رهينا للمعلومة نفسها ودرجة حساسيتها، وفي نفس الاتجاه يظل معيار حساسية المعلومة عاملا محددا لإمكانات الولوج إليها من دونه.

في سياق آخر نجد أن المشاركين يجمعون على ضرورة استعمال الوسائل التقنية من أجل تسريع حصول المواطنين وقضاء أغراضهم، إضافة إلى أهمية الوصول إلى المعلومة وتملكها بغرض تسهيل حرية الترافع بها عند الحاجة لذلك. وحتى

أهمية الوصول إلى المعلومة ومدى راهنيته بقي نسبيا ومرتبطا بالحساسية السياسية والإدارية حيث اتفق العديد من المستجوبين على أنها حق مع ضرورة اخضاعه لشرط النسبية وضرورة الرقابة القانونية، بحيث يركز المشاركين والمشاركات على ضرورة مراعاة النصوص القانونية التي تحمي بموجبها المعطيات الشخصية للمواطنين وحياتهم الخاصة.

وبالنسبة الى أوقات الأزمات، مثل الزلزال الذي عرفه المغرب في شتنبر 2023، تكون عادة مرحلة حرجة تتطلب استجابة سريعة وفعالة من المواطنين والجهات الحكومية. تلك اللحظات الصعبة قد تكشف عن التحديات والاحتياجات الملحة في المجتمع، وتكون مفتاحا لفهم مستوى استعداد المجتمع ومؤسساته للتعامل مع الأزمات. في هذا السياق، كشفت أزمة زلزال الأطلس الكبير، عن أهمية حق الوصول إلى المعلومات ومصداقيتها خلال تلك الفترات.

وأبرزت هذه الدراسة أيضا أهمية وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي في نقل المعلومات والأخبار للمواطنين في أوقات الازمات. مما يعكس الاهتمام المتزايد بالمعلومات أهمية وضرورة تعزيز مهارات التحقق من الأخبار والتمييز بين المعلومات الموثوقة والأخبار الزائفة.

من المهم أيضا التأكيد على اللغة المستخدمة في تغطية الأزمات، حيث تعتبر اللغة العربية والأمازيغية لغتين رئيسيتين ورسميتين في المغرب. لذا يجب أن يتم تضمين اللغتين في التغطية الإعلامية لضمان وصول المعلومات إلى الجميع.

في السياق العام، كشفت الأزمات عن أهمية تعزيز حق الوصول إلى المعلومات وضرورة توجيه الاهتمام نحو تحسين مستوى الوعي الإعلامي والتمييز بين المعلومات الموثوقة والأخبار الزائفة. تلك الجوانب تعزز من استجابة الأفراد والمجتمع للأزمات بفعالية أكبر وتقلل من الفوضى والذعر والارتباك.

فهرس الرسوم البيانية

مبيان 1 : توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب الجنس 41
مبيان 2: حسب العمر توزيع المشاركين في الاستطلاع 41
مبيان 3 : توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب الجهة 42
مبيان 4: التوزيع القروي/الشبه حضري/الحضري للمشاركين في الاستطلاع 42
مبيان 5: توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب المستوى التعليمي 43
مبيان 6: توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب النشاط المهني 43
مبيان 7: توزيع المشاركين في الاستطلاع حسب مستوى الدخل الشهري 44
مبيان 8: أجوبة المشاركين عن أهمية حرية التعبير في المغرب 48
مبيان 9: آراء المشاركين حول ضمان حرية التعبير في المغرب 50
مبيان 10: الشعور بالأمان لدى المشاركين فيا يخص حرية التعبير 52
مبيان 11: تعبير المشاركين في الواقع أو في الانترنيت بشكل علني 53
مبيان 12: انتقاد السياسات الحكومية من قبل المشاركين 54
مبيان 13: حالات الرقابة والمس بحرية التعبير لدى المشاركين 55
مبيان 14: فترة تعرض المشاركين للرقابة والمس بحرية تعبيرهم 56
مبيان 15: مدى معرفة القانون 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر في المغرب من قبل المشاركين 57
مبيان 16: الثقة في القضاء على حماية حرية التعبير 58
مبيان 17: حرية تعبير وسائل الإعلام في القضايا السياسية والحساسة 59
مبيان 18: آراء حول حق انتقاد الحكومة 61
مبيان 19: آراء حول تقييد حرية التعبير 63
مبيان 20: مدى أهمية حق الولوج الى المعلومة 69
مبيان 21: ضمان حق الولوج الى المعلومة في المغرب 70
مبيان 22: العلم والاضطلاع بالقانون 31.13 المتعلق بحق الوصول إلى المعلومة في المغرب 72
مبيان 23: طلبات المعلومات من المؤسسات العمومية 73
مبيان 24: جهات طلب المعلومة 74
مبيان 25: تقييم حق الولوج الى المعلومة من لدن المؤسسات 75
مبيان 26: مصادر الحصول على معلومات 76
مبيان 27: مصادر أخرى للحصول على المعلومات 77
مبيان 28: درجة الثقة في القنوات الفضائية 78
مبيان 29: درجة الثقة في الصحف الورقية 79
مبيان 30: درجة الثقة في الصحف الإلكترونية 80
مبيان 31: درجة الثقة في القنوات الإذاعية 80
مبيان 32: درجة الثقة في الإنترنيت 81
مبيان 33: درجة الثقة في المحيط الاجتماعي 82
مبيان 34: القنوات الفضائية كوسيلة للحصول على المعلومات (1) 83
مبيان 35: : القنوات الفضائية كوسيلة للحصول على المعلومات (2) 84
مبيان 36: منصات التواصل الاجتماعي كمصدر للمعلومات 85
مبيان 37: الجرائد الالكترونية كمصدر للمعلومات 86
مبيان 38: درجة الثقة في البلاغات الحكومية الرسمية 87
مبيان 39: الثقة في المعلومات التي تنشرها الحكومة 88
مبيان 40: المصادر المعتمدة للحصول على المعلومات التي أصدرها الحكومة بشأن الزلزال 93
مبيان 41: وسائل الحصول على المعلومات التي أصدرها الحكومة بشأن الزلزال 94
مبيان 42: اللغة المستخدمة من طرف الصحفيين 95
مبيان 43 : تميز الأخبار الزائفة أثناء الزلزال 96
مبيان 44: مدى انتشار الأخبار الزائفة 97